

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة محمد لمين دباغين. سطيف 2  
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم التاريخ والآثار: .....

الرقم التسلسلي: .....

رقم التسجيل: .....



أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في التاريخ  
تخصص: التاريخ الاجتماعي للجزائر

بعنوان:

الأسرة في منطقة توات  
خلال القرنين 18 و 19م

إشراف الأستاذ الدكتور:  
إسعد لهلاي

إعداد الطالب:  
نورالدين بن تيشة

الصفة	مؤسسة الانتساب	الرتبة	اسم ولقب الأستاذ
رئيسا	جامعة سطيف 2	أستاذ محاضراً	د/ بوطبة لخضر
مشرفا ومقرا	جامعة سطيف 2	أستاذ	أ. د/ لهلاي إسعد
ممتحنا	جامعة سطيف 2	أستاذ محاضراً	د/ عدالة جعفر
ممتحنا	جامعة الحاج لخضر باتنة 1	أستاذ محاضراً	د/ هواري مختار
ممتحنا	جامعة الشاذلي بن جديد الطارف	أستاذ محاضراً	د/ لعبيدي إدريس

السنة الجامعية: 1442 - 1443 هـ / 2021 - 2022 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# إِهْدَاء

الحمد لله وكفى والصلاة على الحبيب المصطفى وصحبه ومن وفى أمّا بعد:  
إلى من قضى ربُّنا عزّ وجلّ بعد تحقيق عبادته أن نُحسن إليهم امتثالاً لقوله: ﴿وقضى ربك  
ألاّ تعبدوا إلاّ إياه وبالوالدين إحساناً﴾.  
إلى من كانا سبب وجودي في هذه الحياة بعد الله.. إلى نبض قلبي وقلمي والدي  
الكريمين أمدهما الله بموفور الصّحة والعافية وجعلهما نبراساً يُنيران لي دروب حياتي..  
إلى جميع أفراد عائلتي الكريمة من إخوة وأخوات، الذين شاركوني تفاصيل الحياة  
وتقاسموا معي أيامها بحُلوها ومُرّها..  
إلى كل أصدقاء الحياة وزملاء الدراسة، إلى شيوخى وأساتذتي وإلى كل من علّمني  
حرفاً واحداً.  
إلى كل الأسر والعائلات التواتية التي لا تزال مُحافضة على عاداتها وأصالتها رغم  
رياح التحديث العاتية وتيارات العصرنة الجارفة.. وأبت إلاّ أن تظلّ صامدة أمام أمواج  
التغيير في شموخ وإباء.  
إلى كل من ساهم من بعيد أو قريب في إخراج هذا العمل إلى النور.

إليكم جميعاً... أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع

نورالدين

## شكر وتقدير

الحمد لله على كريم فضله وجزيل إحسانه والشكر له على جميل توفيقه وامتنانه، ثم إن من شكر الله شكر الناس، فإنني أتقدم بأصدق عبارات الشكر والعرفان للأستاذ الدكتور إسعد لهلالي الذي تفضل بالإشراف على هذه الأطروحة، ولم يدخر أي جهد طيلة فترات إعدادها ورافقني بتوجيهاته القيّمة ونصائحه الصائبة، فكان نعم الأستاذ لتلميذه في حلمه وصبره وسعة صدره.

كما لا يفوتني في هذا المقام أن أتوجه بجزيل الشكر والتقدير للسادة الأفاضل من أساتذة وباحثين وإداريين، وأخص بالذكر منهم الدكتورة: عبد الرحمان بعثمان، أحمد الحمدي، محمد الفاطمي، مبارك جعفري، والشيخين: أحمد بن حسان وأحمد خالد، والأستاذ عبد الحميد بن عبد الكبير صاحب الخزانة العلمية الشهيرة بمنطقة المطارفة الذي فتح لنا أبوابها فأفادتنا أيّما إفادة.

والشكر موصول أيضاً إلى السيّد طهيري أحمد مدير مكتبة المطالعة العمومية لبلدية تميمون وإلى كافة الطاقم العامل بها، وإلى كل الخيرين ممن نسيتهم أقلامنا وذكرتهم قلوبنا.

نورالدين



# المقدمة

## التعريف بموضوع البحث:

تتربّع توات الكبرى على مساحة واسعة من الصحراء الجزائرية، تجزأت جغرافيتها على ثلاثة أقاليم توزعت تبعاً من الشمال إلى الجنوب على مناطق ثلاث هي: فواررة، توات الوسطى، تيدكلت، مشكّلة ما يُعرف اليوم بولاية أدرار وأجزاء من ولاية تمنراست الإداريتين، وقد ظلّت توات في تصوّر الكثير ذلك المجال المجهول بحكم تنائها في قلب الصحراء وبُعدها عن مراكز الثقل والتجاذب السياسي وصناعة القرار، فضلاً على ابتعادها عن تأثير الحركة العلمية والفكرية والزخم الثقافي المنبعث في بلاد المغرب.

لكن هذا الانطباع سرعان ما تبدّد بفضل ثراء وتنوّع الرصيد المعرفي التي تكتنزه الخزائن العلمية والمكتبات المحليّة من مخطوطات ونوازل فقهية ووثائق متنوّعة جمّة الفوائد غزيرة المعلومات كثيرة الشواهد، عكست بحق ثراء المنطقة التاريخي وتراثها الثقافي وتفاعلها الحضاري الضارب في التاريخ، ولم يكن لهذا الثراء المعرفي أن يسطع نجمه ويبلغ شهرته لولا تضافر مجموعة من العوامل لعلّ من أبرزها انفتاح الباحثين والدراسين في حقل العلوم الاجتماعية والإنسانية على التاريخ المحليّ في مختلف مجالاته وتخصّصاته، والعكوف على مصادره تحقيقاً وتأليفاً وتدريساً، ليتعزّز هذا الدور أكثر بالتزامن مع إنشاء جامعة على مستوى ولاية أدرار مطلع القرن الحالي، وانصراف أقسام كليّة العلوم الإنسانية والاجتماعية بالجامعة نحو تشجيع هذا النوع من الدراسات والأبحاث، الذي بدأت ثمار جهوده تُقطف مع باكورة الأعمال البحثية والرسائل الجامعية.

غير أنّ هذه الأعمال والإنتاج الأكاديمي بشكل عام لا يزال شحيحاً بالنظر إلى الإرث الثقافي والمعرفي الكبير الذي تتربّع عليه المنطقة وتكاد تُغصّ به رفوف خزائنها ومكتباتها المحليّة، والذي إن كان قد كشف عن بعض جوانب تاريخ المنطقة، فإنّ كثيراً من زوايا الظلّ بقيت مجهولة فيه تستدعي بذل جهداً مضاعفاً ومزيداً من الاهتمام والتنقيب والتحقيق والتمحيص من لدن الباحثين والمؤرخين للكشف على المزيد من التاريخ الغائر في بطون الكتب والمخطوطات المحليّة.

من هنا تكمن أهميّة دراسة التاريخ المحليّ والبحث في مختلف جوانبه الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، كأحد أنواع الدراسات الأحادية التي أثّرت الحقل المعرفي التاريخي وكشفت

المستور عن الجانب المعيشي والهامشي اليومي في حياة المجتمعات، وذلك بالاعتماد على مصادر محلية أغلبها مادة خبرية خام في صورة وثائق خطية تُتيح للباحث المتسلح بمناهج البحث العلمي وأدواته الرصينة من الوصول إلى الحقائق والمعارف وتحصيلها من مظاهرها المختلفة، بعيداً عن الوقوع في التعميمات والإسقاطات التي درجت عليها بعض الدراسات السابقة، والتي يُفترض بها أن تكون أكثر حذراً في التعامل مع مادتها.

إلى جانب ذلك؛ يُعتبر التاريخ المحلي نواة لكتابة تاريخ شمولي عام، انطلاقاً من الكتابات المحلية التي تمّ تدوينها على مستوى مختلف مناطق الوطن، التي شهدت انتعاشة كبيرة مع السياسة التي تبنتها الحكومة الجزائرية في إطار توسيع خريطة انتشار المؤسسات الجامعية وتعميمها على مستوى كامل التراب الوطني، وهو الأمر الذي - يبدو - أحدث نقلة نوعية في الإنتاج المعرفي الأكاديمي الذي تحوّل شيئاً فشيئاً من الدراسات المركزية ذات الطابع الوطني إلى الدراسات القطرية ذات طابع محليّ محدّد خاضع لمؤثرات اجتماعية واقتصادية وثقافية.

ووفق هذا المعطى والتوجّه الذي تبنته الدولة، حظيت منطقة توات برصيد لا بأس به إلى حد الآن من الدراسات والأبحاث بمختلف تخصصاتها الدينية والاقتصادية والاجتماعية والسوسولوجية، إلا أنّها تبقى دراسات غير كافية تستدعي دراسات أوسع وأعمق بالنظر إلى ثراء التراث التواتي وتنوّعه الذي لا يزال أغلبه حبيس الخزائن العلمية والمكتبات العائلية، وحظي من بين هذه التخصصات؛ تخصص التاريخ الاجتماعي باهتمام كبير من الدارسين ونال حصّة لا بأس بها من البحث والتنقيب انطلاقاً من المحليّ في شقيه الوثائقي المخطوط والشفهي المأثور، إلا أنّه هو الآخر تفتقد دراساته لطابع الجدّية والمنهج الأكاديمي الرصين من جهة، ومزاحمة الكتابات العامية له من جهة ثانية.

عظفاً على ذلك، فالصعوبات والعراقيل التي اتّسم بها عادة حقل العلوم الاجتماعية، هي في الحقيقة صعوبات لا تخفى على كل من طرق باب التاريخ الاجتماعي وحاول ولوج مضماره من لدن المؤرّخين والباحثين لتشعب مناهجه ونُدرة مظاهره وشحّ مادته وصعوبة خوض غماره وسبر أغواره، إلى جانب البحث في هذا الحقل وخلافاً على ما جرت عليه العادة في الكتابات التاريخية

الكلاسيكية والرسمية التي أرتحت للملوك والقادة ورجال السياسة والفكر، جاء لرفع الوصاية عن الكتابة التاريخية والتصالح معها من خلال فتح نافذة على تاريخ المجتمعات والشعوب وتسييل الضوء على الفئات المهمّشة والمسكوت عنها.

لا شك أنّ مواضيع الأسرة تأتي في مقدمة المواضيع التي أولاها تخصّص التاريخ الاجتماعي أهمية كبيرة، على اعتبارها الخليّة الأساسية التي يتشكّل منها أي تجمّع إنساني ما، ومن خلال هذا المدخل جاءت فكرة دراستنا التي تمحورت حول موضوع الأسرة في منطقة توات خلال القرنين 18 و19م للبحث في أصول تكوينها وأنماط بنيتها والوقوف على ملامحها وخصوصياتها.

تروم الدراسة الموسومة بـ "الأسرة في منطقة توات خلال القرنين 18 و19م" للبحث عن ماهيّة الأسرة التواتية على اعتبارها النواة الأولى التي يتكوّن منها المجتمع، ومحاولة رصد أهمّ مراحل نشأتها والوقوف على مدى خضوعها للأحكام الشرعية والعادات العرفية والموازنة بينهما انطلاقاً من مرحلة التأسيس كالخطبة والزواج ومراسيمهما، مروراً بعملية إنجاب الأطفال ورعايتهم ونوعية العلاقات الأسرية السائدة، وأبرز التحدّيات التي عصفت أو كادت بالترابط الأسري المتمثّل في الانسداد والقطيعة التي قد تحدث أثناء وعقب الخلافات الداخلية، على غرار الخلافات الزوجية وما ينتج عنها من تداعيات على التماسك الأسري ككلّ، وصولاً إلى تقديم قراءة في الواقع اليومي والمعيشي للأسرة التواتية.

من المفيد للإشارة أنّ الدراسة جاءت لتغطّي بعض جوانب مؤسّسة الأسرة التواتية وفهم ديناميكيتها على مستوى المجال الواحاتي والكيان الجمعي الذي تنتمي إليه، استناداً على كتب النوازل المحليّة التي ازدحمت بالكثير من المعطيات والشواهد ذات الصلة بموضوع البحث، وإن كانت هذه النوازل في الأصل جاءت في إطار معالجتها لقضايا ومسائل فقهية في حينها بالأساس، إلّا أنّها حملت بين ثناياها الكثير من الدلالات الاجتماعية والاقتصادية عكست قيمة المجتمع التواتي وتنوّع تراثه.

ولا نخفيكم علماً لما في كتب النوازل الفقهية التواتية من ثراء معرفي وقيمة علمية أشفت غليلنا البحثي وأثرت جوانب كثيرة من فصول هذه الدراسة من خلال إيجابتها على الكثير من

التساؤلات التي ساعدتنا في رسم ملامح الحياة الاجتماعية والاقتصادية بالمنطقة، حتى وصل البحث إلى الشكل الذي هو عليه الآن، وإن كان قد اعتراه أي نقص أو إخلال فهو يدخل في نافذة الخطأ والنسيان الذي جُبل عليه بني البشر.

والدراسة ككل جاءت لتعطي الإضافة على مستوى البحوث والدراسات الاجتماعية التي اهتمت بمؤسسة الأسرة التواتية خلال الفترة المدروسة بين القرنين 18 و19م، والوقوف على أهم خصائصها وأدق تفاصيل حياتها اليومية، ورصد عاداتها وتقاليدها التي استمدتها من أصالة وعراقة مجتمعها وموروثه الحضاري في نوعيه المادي واللامادي، كما جاءت الدراسة بمثابة نافذة على المجتمع المحلي لتتبع حراكه الداخلي وفهم منطق علاقاته في مستوياته الذهنية والسلوكية والقيمية.

### دوافع اختيار الموضوع:

لم يكن اختيار موضوع الدراسة "الأسرة بمنطقة توات خلال القرنين 18 و19م" من قبيل الاعتباط، بل كان نتيجة مجموعة من الأسباب والدوافع توزعت ما بين شخصية ذاتية وعلمية موضوعية نوجزها كالتالي:

■ أخذتني اختياري موضوع الدراسة وقتاً ليس بالقصير قبل استقرار أمري عليه، بعد أن خامرني الشك وراودني الخوف من خوض غماره في البداية، إذ لم أكن مُتحمساً للمواضيع الاجتماعية المحلية التي تهيبُّ ولوجها بادئ الأمر حتى آتت استبعدت فكرة الموضوع من أساسها، لولا ثني بعض أساتذتي الأفاضل - على رأسهم أستاذي المشرف- الذين شجعوني بالاشتغال عليها والبحث فيها.

■ اختيار موضوع الأسرة في منطقة توات تحديداً خلال الفترة المحددة كان باقتراح كل من الأستاذين عبد الرحمان بعثمان والحمدي أحمد والشيخ أحمد بن حسان وبموافقة الأستاذ المشرف، الذين دفعوني على ولوجه مثنمين الإضافة المعرفية التي سيقدمها، على اعتباره أول دراسة أكاديمية متخصصة - حسب اطلاعهم - تبحث في موضوع الأسرة بشكل واسع وبشيء من التفصيل،

وكلُّهم أمل على أن تُعزّز هذه الدراسة قائمة الأطاريح الأكاديمية المتخصصة في تاريخ توات الاجتماعي.

■ انتمائي الجغرافي لمنطقة توات كان أحد الأسباب التي دفعتني إلى اختيار موضوع الأسرة، وأسعفني القرب الجغرافي من الاطلاع على المصادر مخطوطة كانت أو مكتوبة وزيارة الخزائن العائلية والمكتبات المحلية وسهولة التنقل بينها والنهل من معينها المعرفي.

■ ملائمة موضوع البحث لمشروع التكوين الدكتورالي المتخصّص في حقل البحث التاريخ الاجتماعي، وهو أحد الحقول المعرفية التي تحمل آفاق بحث واعدة مقارنة عادة مع البحوث التاريخية الكلاسيكية ذات البُعد السياسي والعسكري التي طغى عليها الاستهلاك والتكرار.

■ زيادة رصيدي الثقافي وتنمية ملكتي المعرفية وتحسين قدراتي المنهجية من خلال التمرّس والتدرّب على طرائق تحليل واستنتاج المعطيات بعد تنخلها من مظانّها المختلفة وترتيبها وتبويبها منهجياً، ثمّ توظيفها ضمن سياقات الموضوع الدلالية.

■ معرفة أصول بعض العادات والتقاليد المتعلقة بالكيان الأسري لفهم منبت جذورها ومنطق توارثها بين الأجيال، والتي امتدّت على فترات زمنية طويلة في سياق السيرورة والتراكمية التاريخية للأحداث.

### إشكالية البحث:

يأتي البحث في موضوع الأسرة خلال الفترة المدروسة ضمن البحوث التي جاءت لتكشف عن جوانب عديدة بالأسرة في منطقة توات ورصد كل ما يخلج بنيتها، وفهم منطق الحياة الأسرية وطبيعة العلاقات القائمة بين أفراد الأسرة الواحدة، هذه المعطيات وأخرى تمحورت حولها إشكالية الموضوع الرئيسية، والتي بدورها تفرّعت عنها مجموعة من التساؤلات الفرعية نوجزها على النحو الآتي:

- على أي أساس خضع منطق تأسيس الأسرة التواتية؟ وما هي معايير ومرتكزاته؟، كيف كانت طبيعة العلاقات الأسرية عامّة، والعلاقات الزوجية على وجه الخصوص؟ وإلى أي مدى ساهمت

الأنساق الذهنية والمادية في رسم ملامح الحياة الأسرية بتوات؟ وفيما تمثلت طبيعة الأملاك الأسرية والعائلية التي شكّلت قاعدة اقتصاد أهالي الجهة؟.

### حدود الدراسة:

للإجابة عن الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية التي تخلّلتها الدراسة، دفعنا لاختيار مدّة زمنية طويلة نسبياً للموضوع تمتد على مدى قرنين هما القرنين 18 - 19م، وهي فترة تتلاءم مع البحث في المواضيع الاجتماعية، إذ لا يُمكن مثلاً القيام برصد حركة الخطبة والزواج وتتبع ديناميكية وحركية الأسرة وفهم مؤشّر علاقاتها الداخلية في سياقاتها التراكمية في فترة قصيرة، وهو عكس ما تعارفت عليه الدراسات في الظواهر الاجتماعية التي تقتضي رصد نتائجها التريث وأخذ فترات زمنية طويلة.

يعود تحديد الإطار الزمني للقرنين 18 و19م إلى عامل تاريخي بالدرجة الأولى، وهو في الحقيقة فترة دأبت أغلب الدراسات العلمية والأطاريح الجامعية التي اهتمت بتاريخ الإقليم البحث فيها، فالقرن (18م) يُمثّل القرن الذي بلغت فيه حركة التأليف والتدوين قمّة أوجها، نتيجة انبعاث وتطوّر الحركة العلمية بفضل بروز ثلّة من العلماء والفقهاء على الساحة الثقافية الذين خلفوا الكثير من المصنّفات والمؤلّفات غلب عليها التوجّه الديني، فخلال هذا القرن ظهرت عمدة كتب النوازل المحليّة على غرار نوازل الزجلاوي والجنّتوري التي عكست صورة المجتمع التواتي وتفاعلاتها في مستوياتها الاجتماعية والاقتصادية.

ينتهي المجال الزمني مع نهاية القرن (19م)، وهي الفترة التي شهدت فتح صفحة جديدة في تاريخ توات مع دخول الاستعمار الفرنسي إلى المنطقة مطلع القرن (20م)، الذي أحدث جملة من التغيّرات وأعاد تنظيم المؤسسة الإدارية والقضائية بما يُناسب مشاريعه الاستعمارية وتطلّعاته المستقبلية، فأعاد تنظيم مؤسسة القضاء وحدّد من صلاحيات القضاة المحليين خاصّة في الأمور المتعلقة بالأحوال الشخصية ومسائل الميراث.

أمّا الإطار المكاني فهو إقليم توات بمجاله الواسع المشتمل على أقاليمه الثلاثة: تيفورارين، توات، تيدكلت، الممتد من تبلكوزة شمالاً إلى فقارة الزوى جنوباً، وهو مجال جغرافي اشتغل عليه

أغلب الباحثين، رغم ما اكتنف مصطلح «توات» من تضارب حول مفهومه ومجال ترابه، فهم عندما يذكرون توات يُريدون بذلك توات بمجالها الجغرافي الواسع الذي يسع المقاطعات الثلاث كما ذكر الباحث محمد جرادي.

جرت العادة عندهم إطلاق اسم أحد هذه المقاطعات (توات) إسقاطه على بقية المقاطعتين (تيفورارين، تيدكلت)، بما يسمح دخول الكل تحت مُسمى واحد، وهو نفس الإسقاط الذي اعتمده في دراستنا هذه رغم أنّ كل مقاطعة من المقاطعات الثلاثة قائمة بذاتها وتنفرد باستقلالها السياسي وجهازها القضائي وحتى اجتهاداتها وفتاويها الفقهية، لكنّها تشترك جميعاً من حيث العناصر البشرية وأنساق الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

### مناهج البحث:

في مثل هذا النوع من الدراسات الاجتماعية التي تهتم بالبحث والتنقيب في جزئية وظاهرة اجتماعية تتعلق بالأسرة وتتبع مراحل تكوينها، استدعى منا ذلك تتبّع مناهج مُعيّنة لعلّها تساعدنا في تعييد الطريق للوصول إلى نتائج موضوع الدراسة، لأجل ذلك اعتمدنا على بعض المناهج العلمية التي تتناسق طرداً مع طبيعة الموضوع الاجتماعي.

غلب على هذه المناهج المعتمدة منهجين، أولهما المنهج التاريخي الذي يتلاءم مع جوهر الموضوع المراد دراسته، فهو يُتيح لنا الأسس والقواعد التقنية التي يتبّعها الباحث كجمع المادة التاريخية ودراستها ونقدها وتحليلها ومن ثمّ توظيفها توظيفاً سليماً، وتتبع الظواهر الإنسانية والاجتماعية ودراستها في إطارها الزماني والمكاني من منطلق المصادر المعرفية المتوفرة لرصد الخلفيات التي تأثرت بها، بهدف تقديم التفسيرات واستخلاص النتائج العامة التي خلّصت إليها. وثانيهما المنهج الاستقرائي وهو أحد المناهج التي مكّنتنا من عملية اقتفاء آثار المعلومة وتتبعها في مختلف مصادرها، وساعدتنا في رصد وتقصّي المُعطيات والصور ذات المؤشّرات الدلالية التي لها صلة بالموضوع.

فالمنهج التاريخي وظّفناه في تتبّع الكثير من الظواهر التي أتت عليها الدراسة ومن ثمّ نقدها وتحليلها وربطها بعناصر البحث، على غرار ظاهرة الخطبة والزواج الداخلي بين ثنائية العائلة



والقبيلة، وظاهرة الطلاق بالمجتمع ومحاولة رصد أسبابها وتقديم التفسيرات الممكنة لها، كما ساعدنا المنهج التاريخي من فُخ الوقوع في الإسقاطات والتعميمات المعرفية التي خلُصت إليها بعض الدراسات السابقة بعد تقصي ومقارنة المُعطيات والإشارات المُتاحة للوصول إلى نتائج موضوعية بعيدة عن فُخ التعميم.

بينما المنهج الاستقرائي تمحور حول الانفتاح على المصادر المعرفية الأخرى وطُرق أبوابها، خاصة المصادر الفقهية منها التي أجاد علماء توات في التأليف فيها وبرعوا في صناعتها، وحتى يتسنى لنا فهم الكثير من المسائل والقضايا المتعلقة بموضوع الأسرة التي ازدحمت بها كتب النوازل المحليّة، لجأنا إلى استقراء ومُساءلة بعض المصنّفات والشروح والتعليق الفقهية المالكية، كما طرقتنا باب المعاجم اللغوية والفقهية لشرح بعض المصطلحات التي استعصى علينا فهمها بغية توظيفها في سياق البناء المعرفي للموضوع.

### صعوبات البحث:

في رحلة البحث لإعداد هذه الدراسة جابهتنا العديد من الصعوبات واعترضتنا الكثير من العراقيل نجملها كالآتي:

- طبيعة الموضوع المحليّ فرضت علينا التعامل مع مادة مصدرية تتمثّل في المخطوطات، ممّا تعيّن علينا التسلّح بمنهجية التعامل مع المخطوط وتطبيق خطواته وأدواته، وهو أمر شقّ علينا في بعض فترات البحث واستنفذ منا وقتاً طويلاً.
- غلبة مخطوطات النوازل الفقهية على معظم مصادر الدراسة ومشقّة التعامل مع مادّتها، فإلى جانب صعوبة قراءة نصوصها نتيجة رداءة خطّها من جهة، اصطدمنا بنوازل غير كاملة وأخرى قد تآكلت حواشيتها من جهة ثانية، الأمر الذي حال بيننا وبين استغلالها وتوظيفها ضمن سياق الدراسة، كما أنّ نصوص النوازل التواتية اشتملت على الكثير من إحالات وتعليق أئمة المذهب المالكي وعلماءه في حل المسائل المعروضة وتبيان أحكام الشرع فيها، ممّا حتمّ علينا الرجوع إلى كتب المختصرات والشروح الفقهية، أو الاستعانة بأهل الاختصاص لفهم القضايا التي استشكلت علينا.

■ شُح المعلومات وندرتهما في بعض فصول الدراسة خاصّة الجزء المتعلق بحياة الطفل وواقع الأسرة عموماً حالة سكونها وصفائها، لأنّ الأصل في النوازل المحليّة جاءت لتعكس الحالات العصبية للأسرة (مشاكل الطلاق، مصير حضانة الطفل بعد انفصال الزوجين، الميراث) من خلال الإجابة عن المسائل المتعلقة بها، وهو ما حدا بنا في كثير من مواطن الدراسة اللجوء إلى الموروث الشعبي لتغطية هذا النقص.

■ السياسة الاحتكارية التي انتهجها بعض أصحاب الخزائن والمكتبات العلمية - سامحهم الله - لكل أصناف المخطوطات، وقطع كل المحاولات التي من شأنها أن تُمكن الباحثين من الوصول إلى المخطوط بُغية تحقيقه وطباعته والوصول به إلى برّ آمن مخافة تلفه وضياعه، خاصّة ونحن تردّ مسامعنا بين الفينة والأخرى أنباء عن سرقة أو حرق وتلف مخطوطات تحوي الآلاف العناوين في مختلف العلوم والمعارف، ما لم تتدّخل الجهات الرسمية لحمايتها على اعتبارها إرث تاريخي وحضاري شارك جميع التواتيون في صناعته دون استثناء.

■ الظرف الصحيّ والوبائي الاستثنائي الذي لا يخفى عن الحّاص والعام، الذي مسّ العالم بأسره ممثلاً في جائحة كورونا (كوفيد 19)، وما خلفه من تداعيات وانعكاسات على العالم بأسره، وشّل حركة ونشاط جميع القطاعات والمؤسّسات العمومية والخاصّة عن العمل، بما فيها المراكز الجامعية ودُور المكتبات، وهو ما أثر على سيرورة هذا البحث واستكمال فصوله.

### الدراسات السابقة:

تنوّعت الأبحاث والكتابات التاريخية التي عُنت بدراسة إقليم توات، وقد غلب على معظمها الجانب الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، وكان حظّ موضوع الأسرة منها شحيحاً، حيث اكتفت هذه الأبحاث بتقديم بعض التلميحات والشواهد ذات الصلة بالموضوع، لا بأس أن نقف على أهمّ هذه الدراسات التي نوردتها كآلآتي:

● «إقليم توات خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين»، لفرج محمود فرج، وهي دراسة تقدّم بها صاحبها لنيل دكتوراه الدور الثالث في التاريخ بجامعة الجزائر تحت إشراف أبو القاسم سعد الله، تُعد الدراسة قاعدة الدراسات التاريخية المحليّة ومنطلق الأبحاث الأكاديمية

المتخصصة، حيث سلّط الضوء على المجتمع والقضاء والوضع الاقتصادي وموقع توات في تجارة الصحراء، كما ركّزت على واقع النشاط الثقافي والتعليم بالجهة.

● «توات والأزواد خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر هجرية دراسة تاريخية من خلال الوثائق المحلية» لمحمد الصالح حوتية، وهي دراسة قُدّمت في إطار متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه في التاريخ من جامعة الجزائر، أحالتنا الدراسة على بعض ملامح الإقليم الطبيعية وقُدّمت إحصاءً لقصور توات وأصول قبائلها ومكوّناتها البشرية، كما أنّها عرّجت بنا على وصف بعض العادات والتقاليد الاجتماعية والمراسيم الاحتفالية ذات الصلة بموضوع الأسرة.

● «الحياة الاجتماعية والثقافية بإقليم توات من خلال نوازل الجنتوري في القرن 12هـ/18م» لأحمد بوسعيد، وهي في الأصل مذكرة ماجستير في التاريخ العام من جامعة أدرار، تُعتبر من الدراسات المهمّة لأنّها تتعلّق بترجمة أحد علماء المنطقة الذين ذاع صيتهم خلال فترة الدراسة (القرن 12هـ)، وشكّلت نوازله الفقهية مصدراً رئيسياً لا يستغني عنه الباحثون، أفادتنا الدراسة في جوانب كثيرة من الموضوع على غرار العلاقات الأسرية القائمة على أسس دينية وقيم اجتماعية مُحافظَة وأهمّ المشاكل والخلافات التي شوّهت صورتها، إلى جانب أنّها سلّطت الضوء على واقع المرأة التواتية وموقعها في الأسرة والمجتمع الذي تنتمي إليه.

● «الوضع الاقتصادي في إقليم توات من خلال مخطوط الغنية في القرنين (12-13هـ)» للباحثة زاجية هرياش، وهو عنوان رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ من جامعة وهران، اهتمّت الدراسة بالواقع الاقتصادي بالمنطقة ومدى مساهمة الأسر والعوائل التواتية في إنعاش السوق المحليّة ودفع عجلة التجارة الخارجية، فضلاً على كونها حاولت تقديم رؤية شاملة لطبيعة الأملاك المادّية للسكّان وأنواع الملكيات الشائعة وقتئذ، وقائمة لأهمّ المنتجات الزراعية التي شكّلت قاعدة غذاء الأسرة المحلية.

● «أطلس العادات والتقاليد بمنطقة توات» للباحث عز الدين جعفري، وهي دراسة في الأصل أطروحة دكتوراه تاريخ من جامعة تلمسان، اهتمّت برصد قائمة العادات والتقاليد السائدة بالمجتمع، خاصّة تلك التي لها علاقة بالأسرة كعادات العقيقة والختان والحُطبة والمراسيم الزواجية

وإبراز لأهم خصائصها، كما قدمت قائمة لأهم الأنشطة الترفيهية التي كانت الأسرة المحلية تترقبها في أوقات فراغها.

### مصادر البحث ومراجعته:

من أجل إيفاء الدراسة حقها والإحاطة بها من مختلف جوانبها، قُمننا بمُساءلة المصادر المعرفية المتوفرة بنوعها المخطوط والمطبوع، واستنطاق المراجع ذات العلاقة بالدراسة وتجريدها من كل المُعطيات والشواهد ذات الصلة بالموضوع، كما طرقتنا باب الموروث الشفهي الشعبي لتذليل بعض النقائص التي نتجت عن غياب المادة العلمية، ولسد الثغرات المعرفية التي عرفتتها بعض فصول البحث، ارتكزت الدراسة على مصادر أهمها:

### المصادر المخطوطة:

■ «نوازل الجنتوري» بخزانة قصر كالي بتيميمون المنسوبة لصاحبها العالم الشيخ عبد بن الرحمان بن إبراهيم الجنتوري (ت1160هـ/1747م)، قام بجمعها وتقييدها وترتيب أبوابها الشيخ عمر بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر علي المسعدي الجرازي، تُعد من أهم النوازل الفقهية وأغزرها علماً، تحوي الكثير من الصور التي تعكس حركية المجتمع التواتي وفاعليته، استفدنا منها في مراحل عدّة من موضوع الدراسة خاصّة في جانب رصد وفهم طبيعة العلاقات الأسرية في مستوياتها الاجتماعية والاقتصادية.

■ «نوازل الزجلأوي» بخزانة كوسام، لصاحبها الشيخ محمّد بن أحمد الزجلأوي (ت1212هـ/1797م)، الذي جمع في نوازل هذه أجوبة كل من والده الشيخ أحمد ومعاصره الشيخ عمر بن عبد القادر التنيلاي، وهي من النوازل التواتية القيمة التي لا تقل أهمية عن سابقتها، ضمّت مسائل فقهية وقضايا شرعية متنوعة، حاملة بين ثناياها عديد القضايا والمسائل التي وظّفناها في موضوع الدراسة، خاصّة تلك المسائل المتعلقة بمراحل نشأة وتكوين الأسرة وما أثير حولها من نُقول ورُودود بين الفقهاء استندت على الفقه والعُرف المحلي كقاعدة للفتوى، وقد قام الباحث محمد جرادي بتحقيق نوازل الزجلأوي في رسالة جامعية غير منشورة.

■ نوازل العُنية وعنوانها الكامل «عُنية المقتصد السائل فيما وقع في توات من القضايا والمسائل» بخزانة عائلة بن عبد الكبير بقصر المطارفة، هي عبارة عن مجموعة من الفتاوى والأحكام والمسائل والردود الفقهية لأبرز علماء وفقهاء توات، أشرف على عملية جمعها وتنقيحها وتقييدها الشيخ محمد عبد العزيز البلبالي (ت1261هـ/1845م)، من أشهر النوازل الفقهية في الديار التواتية وأوسعها صيتاً على الإطلاق، تتمحور أهميتها أنّها تزدهم بالكثير من الشواهد والمعطيات التي عكست نمط الحياة الاجتماعية والاقتصادية وطبيعة العلاقات الأسرية، فضلاً على أنّها عالجت مسائل بالغة الأهمية كالتغيرات البنيوية التي طرأت على الأسرة ممثلة في الزواج والطلاق حيث خصّص المؤلف لكلاً منهما باب بعنوانه، باب "النكاح وتوابعه" وباب "الطلاق والخلع وما يتعلق به".

■ مخطوط «نقل الروات عن من أبدع قصور توات» لمؤلفه محمد بن عمر بن المبروك البوداوي، وهو تقييد تاريخي صغير الحجم، اعتمدت عليه الدراسة في التعريف بتوات وأول من عمّرها وشيّد قصورها وحفر فقاقيرها وفجّر ينابيعها، وقد كان المؤلف اعتمد في غير ما موضع في تقييده هذا على آراء واجتهادات ابن خلدون التي ساقها في كتابه "المقدمة".

■ مخطوط «نسيم النفحات في ذكر جوانب من أخبار توات ومن دفن فيها من الأولياء الصالحين والعلماء العاملين الثقات» لمؤلفه الشيخ مولاي أحمد الطاهري الإدريسي (ت1979م)، من المصنّفات التواتية التي قامت بمسح لأهم المظاهر الجغرافية والبشرية التي عرفها الإقليم، ساعدنا المخطوط في فهم جوانب كثيرة من الموضوع، خاصّة في شقّه الاجتماعي المتضمّن التعريف بأصول قبائل توات وخريطة انتشارهم بها، وأهمّ الفئات المكوّنة للمجتمع وطبيعة العلاقات والروابط الاجتماعية القائمة بينها.

بينما تنوّعت المصادر المطبوعة بتنوّع كتاباتها وشملت مجالات شتى من موضوع الدراسة، تقدّمتها كتب الرحالة والجغرافيين التي جمعت بين الأقلام المغاربية عامّة والأقلام المحليّة على وجه الخصوص، لا بأس أن نُشير إلى أهمّها:

■ كتاب « العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر... » للعلامة ابن خلدون (ت 808هـ/1406م)، وهو من المصادر التاريخية الهامة التي لا يُمكن للباحث بأي حال من الأحوال تجاوزها والاستغناء عنها في دراسته لجانب من جوانب التاريخ المغربي، أفادنا الكتاب في معرفة جذور وتاريخ تخطيط قصور الإقليم وظروفه السياسية والأمنية، إلى جانب ضبط الملامح الجغرافية والعمرانية لأهم القصور التواتية وخصائصها وحدودها الطبيعية على غرار منطقتي تمنظيط وتيفورارين.

■ كتاب « الرحلة العياشية » ويُسمى أيضاً باسم "ماء الموائد"، لمؤلفه عبد الله العياشي (ت 1090هـ/1679م)، وأصل الكتاب هو رحلة حجّية، استفدنا منها في وصف أحد قصور الإقليم هو قصر "تسايت"، الذي مكث به المؤلف مدّة ستّة أيّام سمحت له الاحتكاك بأهل المنطقة ووقف على طبائعهم وطبيعة معيشتهم ومعرفة جوانب من أنشطتهم الاقتصادية، التي بدورنا قُمنّا بتوظيفها في مباحث الفصل الأوّل.

■ «رحلة الأغواطي» لمؤلفها الحاج ابن الدين الأغواطي، قام الأستاذ الدكتور أبو القاسم سعد الله بجمعها وتحقيقها، ورغم صغر حجمها وبساطة عباراتها وسلاسة أسلوبها إلا أنّها تميّزت بجزالة معلوماتها ودقّة أوصافها، تحوي الكثير من الإشارات والمُعطيات الاجتماعية والاقتصادية والجغرافية التي وظّفناها في معرض حديثنا عن واقع العمران والاقتصاد في كل من منطقتي تيميمون وأولف.

■ «رحلتي لزيارة قبر الوالد» للشيخ ضيف الله بن أبّ المزمرى، وهي في الأصل مخطوطة قام الأستاذ أحمد أبّ الصافي جعفري بتحقيقها في جزئين، تُعدّ واحدة من أقدم الوثائق والشهادات التاريخية المحليّة التي أُرّخت لواقع الحياة الاجتماعية والعلمية في توات، حيث يعود تاريخها إلى صائفة سنة (1160هـ/1747م)، أفادتنا الرحلة في رصد بعض صور ومظاهر العادات والتقاليد الاجتماعية، كعادات الضيافة عند العائلات التواتية، وكذا رصد طبيعة الثقافة الغذائيّة الشائعة بالمنطقة، وأهم الأطباق التي شكّلت قاعدة النظام الغذائيّ بالجهة، كما تكمن أهمّيّتها أنّها وقفت

على واقع بعض الأزمات الاقتصادية والكوارث البيئية على غرار أزمة القحط واكتساح الجراد للمحاصيل الزراعية وتداعيات ذلك على وضع الاقتصاد المحلي.

وعضدنا المصادر المخطوطة والمطبوعة بقائمة طويلة من المراجع ذات الصلة بموضوع الدراسة، هي مؤلفات أغلبها دُون بأقلام محلية جمعت بين الكتابات العامية السطحية، وبين الكتابات التاريخية القائمة على المناهج العلمية الأكاديمية نورد أهمها:

■ كتاب « الرحلة العلية إلى منطقة توات » لمؤلفه الشيخ محمد باي بلعالم، وهو من المراجع الهامة في تاريخ توات التي أتت على ذكر محطات هامة في تاريخ المنطقة، وأزّحت للعديد من الأحداث السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وإن كان صاحبها قد اعتمد فيها بشكل كبير على نُقول وإحالات غيره، تكمن أهمية هذا المرجع أنّه أشار إلى أسماء القصور التواتية وأبرز خصائصها الطبيعية والبشرية، بالإضافة إلى ذكره لأهمّ الزوايا العلمية المنتشرة عبر ربوع الإقليم وإلى واقع التعليم ومضمون المقرّرات الدراسية وطرق تعليم الطفل بالجهة.

■ كتاب «توات مساهمة في دراسة مجتمعات الواحات وتاريخها» لمحمد أعفيف، وهو كتاب قيّم ساعدنا في فهم التشكيل البشري ونسيجه داخل المجتمع التواتي من خلال التعريف بأصول وجذور القبائل وتاريخ حلولها بالإقليم، كما أشار لظروفها وأوضاعها الاجتماعية والاقتصادية، فضلاً على أنّه سلّط الضوء على أبرز الفئات الاجتماعية وبسط الحديث عن ملامحها وخصائصها وتدابير حياتها اليومية من جهة، وعن واقع وطبيعة العلاقات الناشئة بينهما من جهة ثانية.

■ كتاب « قصور قورارا وأولياؤها الصالحون في المآثور الشفهي والمناقب والأخبار المحلية» للباحث رشيد بلّيل، من المصنّفات التاريخية الهامة التي عُنت بمنطقة تيفورارين وتاريخ قصورها، أفادنا الكتاب في الفصل الأول من الدراسة في معرفة تاريخ تعمير تيفورارين وأبرز القبائل التي استوطنت قصورها، بالإضافة إلى التعريف بالجانب الهندسي لعمران المنطقة وأهميته الوظيفية لدى ساكنتها.

■ كتاب «توات والأزواد» لمحمد الصالح حوتية، الذي أشرنا إليه سلفاً، من المراجع التي رسمت الملامح الطبيعية والاجتماعية للمنطقة، ساعدنا هذا الكتاب في رصد وفهم بعض العادات والتقاليد الاجتماعية بالجهة، كما أنه وضعنا في قلب العائلة التواتية من خلال بعض المحطات التي مرّت بها كمراسيم الخطبة والزواج وولادة الأطفال وعادات الحتان.

■ كتاب «اللهجة التواتية الجزائرية» للأستاذ أحمد أبا الصافي جعفري، من الكتب القيّمة التي تُعنى باللسان التواتي المحلي، وهو معجم شامل يضم بين ثناياه الكثير من المصطلحات والكلمات المحليّة هي اليوم في تعداد الجهول الذي طواه النسيان، استفدنا من الكتاب في تدليل الكثير من عقبات الدراسة الناتجة عن نقص المادة المعرفية، كما أنه أمدنا بترسانة من الأمثال والحكم ذات الدلالات اللسانية معنى ومبنى، التي قُمنّا بدورنا بإسقاطها على مُعطيات الدراسة لفهم منطق تفكير المخيال الجمعي والذهنية الشعبية ومحاولة إيجاد الروابط المشتركة بينها.

■ كتاب «العائلة والحياة العائلية بجهة تطاوين» للباحثة التونسية فاطمة جراد، ورغم بُعد عنوان الكتاب عن مجال الدراسة زمنياً وجغرافياً، إلا أننا استفدنا منه مبنى وشكلاً، إذ عبّد لنا الطريق للخوض في موضوع الأسرة من خلال منهجيته التي ساعدتنا في تشكيل الصورة النهائية للبحث، ومفاتيح اختيار محاوره وضبط تفرّعاته وعناوينه.

### خطة البحث:

بعد جمع رصيد كافي من المُعطيات والأفكار المُتعلقة بموضوع الدراسة التي استقينها من خلال عملية استنطاق المادة المصدرية المُتوفرة، بدأت تتشكل أمامنا الخطة النموذجية التي قُمنّا بتقسيمها إلى مقدمة وأربعة فصول وخاتمة، ودّعنا رصيدها بقائمة من الملاحق والفهارس.

لقد ارتأينا أن يكون الفصل الأول الموسوم بـ "توات: الجغرافيا، التاريخ والمجتمع" كمدخل تمهيدي للموضوع، تطرّقنا فيه إلى التعريف بالمجال الجغرافي والتاريخي وكذا التعريف بالمجتمع التواتي، وجزّأناه إلى أربعة مباحث، حيث خصّصنا المبحث الأوّل للحديث عن الموقع الجغرافي والفلكي وأبرز الخصائص التضاريسية والمناخية الغالبة على مظهره، بينما خصّصنا المبحث



الثاني للتعريف بالأقاليم التواتية الثلاث وإبراز حدودها وواحاتها وقصورها (تيفورارين، توات، تيدكلت)، أما المبحث الثالث فبسطنا فيه الحديث عن المجال التاريخي لتوات ووقفنا فيه على مراحل تعمير الإقليم وجذوره التاريخية، وكذا أصول تسمية «توات» ورواياتها المتعددة، كما أشرنا فيه إلى مكانة توات في المصادر والكتابات التاريخية، ثم ختمنا الفصل بمبحث تحدّثنا فيه عن أهم القبائل والفئات البشرية المكوّنة للمجتمع التواتي وخصائصها ومكانتها الاجتماعية.

أما الفصل الثاني فجاء عنوانه ب: **"الخطبة والزواج وتكوين الأسرة بالجهة"**، قسّمناه على ثلاثة مباحث، تطرّقنا للحديث في مبحثه الأوّل عن واقع الخطبة وضوابط اختيار القرين ومدى مراعاته لميزان الشرع والعرف المحلي، وأشرنا فيه إلى بعض الممارسات والعادات المتعلقة بالخطبة، أما المبحث الثاني فجاء موضوعه حول نظام الزواج ومؤشّر حركته بالجهة، وقفنا فيه على معدّل سن الزواج الأوّل عند كلا الجنسين (الذكر والأنثى).

كما قدّمنا فيه قراءة حول ظاهرة الزواج الداخلي ومقارنة بين قطبية الزواج من ابنة العم والزواج من القبيلة (الفئة الاجتماعية) وخلفياتها الاجتماعية والذهنية، وأشرنا إلى مبدأ الكفاءة كأحد الشروط الأساسية التي تأسس عليها الزواج بالمنطقة، ثمّ عرجنا في المبحث الثالث للحديث عن واقع الزواج والمراسيم الزواجية، حيث وقفنا على قيمة الصداق ومضامينه، وعقود الزواج وحيثياتها، وختمناه بالحديث عن المراسيم الزواجية وعاداتها بالجهة.

وتمحوّر عنوان الفصل الثالث حول: **"الطفل وواقع العلاقات الأسرية"**، الذي قسّمناه إلى أربع مباحث، خصّصنا موضوع المبحث الأوّل منه حول الطفل وموقعه داخل الأسرة، وأشرنا فيه إلى عملية إنجاب الطفل وبعض العادات المتعلقة بها، كما وقفنا عند نظام الإسماء (أسماء الأطفال) وقمنا بقراءة في مرجعيتها ودلالاتها، وعرجنا على بعض قضايا الطفل كالرضاع والحضانة وانعكاسهما على العلاقات الأسرية.

بينما تطرّقنا في المبحث الثاني للحديث عن أسس تربية الطفل وضوابطها عند الأسرة المحليّة، ثمّ وقفنا على واقع تعليم الطفل بالجهة، من حيث سنّ التعليم ومقرّرات التدريس المعتمدة،

أمّا المبحث الثالث فخصّصناه للحديث عن طبيعة العلاقات الأسرية وبعض صورها، وعرجنا في المبحث الرابع للحديث عن طبيعة العلاقة الزوجية وظاهرة الطلاق وأسبابها بالجهة.

أمّا الفصل الرابع والأخير فكان بعنوان: "الغذاء وواقع الحياة اليومية والأوضاع المادية للأسرة المحليّة"، فمنا بتجزئته هو الآخر على أربعة مباحث، أشرنا في مبحثه الأوّل إلى بعض مكوّنات الغذاء عند الأسرة التوتائية وعادات وثقافة استهلاكه، وتعرّضنا في المبحث الثاني للحديث عن طبيعة الحياة اليومية وأبرز الأنشطة الترفيهية التي كسرت بها الأسرة المحليّة أوقات فراغها ونسق يومها الرتيب، بينما خصّصنا المبحث الثالث لإبراز الواقع المادي للأسرة المحليّة وأهم المصادر التي كانت تعتاش عليها، كما وقفنا على بعض السياسات والعراقل التي ساهمت في تردي الحالة المادية لأغلب الأسر على غرار الضرائب والجبايات المخزنية العديدة، وذيّلنا الفصل بمبحث رابع أشرنا فيه إلى أنواع الأملاك الأسرية وتقاليد الحفاظ عليها في مجتمع تأسست قاعدته الاقتصادية على مبدأ المشاركة الجماعية.

وأنهينا الدراسة بخاتمة وملاحق تتصلّ بمحتوى الموضوع، وقائمة للمصادر والمراجع وفهارس البحث.

وفي الأخير أتقدّم بجزيل الشكر إلى كُّل من مدّ لي يد العون من قريب أو بعيد في إعداد هذه الأطروحة العلمية خاصّة الأستاذ المشرف الذي لم يدّخر أي جهد في سبيل خروجها إلى النور، والشكر موصول أيضاً إلى عمّال مكتبة المطالعة العمومية بمدينة تيميمون وعلى رأسهم المدير، وإلى جميع عمّال مكتبة جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2.

## الفصل الأول:

### توات، الجغرافيا، التاريخ والمجتمع

المبحث الأول: الموقع والمظهر الطبيعي

المبحث الثاني: الأقاليم التواتية (قصورها وواحاتها)

المبحث الثالث: توات تاريخياً: التعمير البشري، أصول التسمية، توات في

الكتابات التاريخية

المبحث الرابع: التشكيل البشري وأبرز الفئات المكوّنة للمجتمع التواتي

خصّصناه للحديث عن موقع الإقليم وحدوده الجغرافية والفلكية وأهم الخصائص الطبيعية والتضاريسية، وأشرنا فيه إلى مقاطعات الإقليم الرئيسية مُبرزين حدودها الجغرافية وأهم قصورها وواحاتها وخصائصها العمرانية والبشرية، كما أشرنا إلى جذور تعبير الإقليم وأصل كلمة «توات» وصورتها في الكتابات التاريخية، ثمّ ختمنا الفصل بالحديث عن أهم مكونات المجتمع التواتي القائم على النظام الطبقي وأبرز الفئات المُشكلة له.

### المبحث الأول: الموقع والمظهر الطبيعي

يهتم موضوع الدراسة بالبحث في ماهية الأسرة التواتية وإبراز ملامحها بالمجتمع المحلي، وذلك من خلال محاولة تفكيك بنيتها وبناءها وتقديم قراءة في تجلياتها وتفاعلاتها داخل النسق الجمعي تأثيراً وتأثراً، وللإحاطة بموضوع الدراسة أكثر، رأينا من الضرورة إيلاء أهمية للمجال الجغرافي الذي تنتمي الأسرة التواتية إلى محيطه وتعيش في بيئته.

فدراسة جغرافية وطبيعة هذا الإقليم يُحيلنا إلى فهم المحيط العام لموضوع البحث، وإضفاء عليه صفة الشمولية الذي تتداخل عناصره بعضها مع البعض وفق المنظور الاجتماعي القائل: أنّ الإنسان ابن بيئته<sup>(1)</sup>، إلى جانب اكتسائه هذا المجال الجغرافي أهمية بالغة لأي دراسة تاريخية ما بالنظر للمعطيات التي يُتيحها، والتي عادة ما تكون كفيّلة لفهم طبيعة العلاقة بين الإنسان وبيئته التي يعيش فيها.

هذا المجال الجغرافي الذي جعلناه كمدخل تعريفي يضعنا أكثر في صلب الموضوع، نتعرّض فيه لطبيعة الإقليم وموقعه الجغرافي وخصائص تضاريسه، لأنّ المعطيات الجغرافية في الغالب تُعدّ قاعدة تنطلق منها أي دراسة علمية في حقل العلوم الإنسانية والاجتماعية، فضلاً على أنّها نافذة تُحيلنا إلى الإلمام والكشف عن جوانب عديدة تتعلق بحياة السكان وأنماط معيشتهم.

(1) - عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ج1، تح: عبد الله محمد الدرويش، دار يعرب، دمشق، 2004، ص58.

## 1 - الموقع والحدود الجغرافية:

يُطلق اسم توات على مجموعة الواحات الصحراوية الواقعة جنوب غرب الجزائر، التي تضم كل من أراضي ولايتي أدرار وبعض المناطق من ولاية تمنراست الإداريتين، ونظراً لأهمية الموقع الجغرافي والمكانة الاستراتيجية التي تمتعت بها، المتمثلة في وقوعها بين حواضر وكور الشمال ومناطق جنوب الصحراء، باعتبارها منطقة عبور رئيسية ما بين سفوح الأطلس الجنوبية وبلاد السودان<sup>(1)</sup>، فضلاً على دورها المحوري المتمثل في بعث وتنشيط حركة تجارة قوافل الصحراء، حظيت توات باهتمام الكتابات التاريخية وخصّتها العديد من المؤرخين والرحالة والجغرافيين بالذكر في تقايدهم ومصنّفاتهم<sup>(2)</sup>.

أما بخصوص طبيعة سطح الأرض وخصائصه الجيولوجية، فإنّ توات تُعتبر منطقة ذات رواسب فيضية رباعية (تعود للزمن الجيولوجي الرابع)، التي تعرف اتساعاً بشكل متزايد في الجهة الغربية والجزء الجنوبي من هضبة تادمايت ذات الصخور الكريتاسية<sup>(3)</sup>، يُحد المنطقة من جهاتها الأربع شمالاً واد الساورة الذي يُعد المنفذ الحيوي الذي يربط توات بحواضر المغربين الأوسط والأقصى، جنوباً سهل أو رقّ تنزروفت، وغرباً عرق شاش، أما شرقاً واد أمقيدن (أمقيد)<sup>(4)</sup>.

(يُنظر الملحق رقم 01)

<sup>(1)</sup> - محمد الصالح حوتية، آل كنتة: دراسة تاريخية من خلال الوثائق المحلية في القرنين 18-19م، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2008م، ص31.

<sup>(2)</sup> - أتى على ذكر توات الكثير من المؤرخين والرحالة المشاهير الذين تعددت كتاباتهم حولها كُلاً من منطلق تخصّصه المعرفي على غرار: ابن بطوطة ابن خلدون، الحسن الوزان وغيرهم كما سيأتي معنا.

<sup>(3)</sup> - أحمد العماري، توات في مشروع التوسع الفرنسي بالمغرب من حوالي 1850-1902م، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب، 1988م، ص12.

<sup>(4)</sup> - محمد باي بلعالم، الرحلة العلية إلى منطقة توات، ج1، دار المعرفة الدولية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص59.

بهذا الموقع تتوسط توات القسم الغربي من الصحراء الإفريقية الكبرى التي هي جزء منها، حيث تمتد شرقاً من البحر الأحمر إلى المحيط الأطلسي غرباً مُتربّعة على مساحة تُقدر بحوالي ألفي ميل مربع<sup>(1)</sup>.

## 2 - الموقع الفلكي:

تنحصر الحدود الفلكية لإقليم توات ما بين 01° درجة شرقاً و04 درجة غرباً على مستوى خط الطول، وبين خطي عرض 26° درجة إلى 30° درجة شمالاً<sup>(2)</sup>، هذه الحدود تعكس حقيقة حجم وشساعة الإقليم الذي يترّبع على مساحة تُقدّر بـ 450.000 كم<sup>2</sup><sup>(3)</sup>، مساحة انبسطت عليها واحات وقصور المناطق الثلاث الكبرى المُشكّلة للإقليم التواتي وهي: فورايرة في الشمال، توات الوسطى في الوسط، تيديكلت في الجنوب، وتمتاز كل جهة من الجهات الثلاث بخصائصها الجغرافية والديموغرافية وحتى استقلالها الفقهي على مستوى الفتوى والقضاء، رغم التشابه الكبير الذي جمع فورايرة وتوات خاصة، وبدرجة أقل تيديكلت في المكوّن البشري والعمراني والنمط المعيشي، بخلاف الفوارق اللسانية إذ تمزّغ اللسان القوراري، بينما تعرّب لسان ساكنة توات وتيديكلت بصفة تدريجية<sup>(4)</sup>.

## 3 - الخصائص التضاريسية:

### 3 - 1 سطح الإقليم:

يتواجد الإقليم التواتي في قلب الصحراء الكبرى إحدى أكبر صحاري العالم مساحة، حيث تنتشر في جزئها الغربي الجنوبي أزيد من ثلاث مائة وخمسين واحة وقصر<sup>(5)</sup> يغلب على

(1) - فرج محمود فرج، إقليم توات خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1977م، ص01.

(2) - محمد الصالح حوتية، توات والأزواد، ج1، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2007م، ص28.

(3) - إسماعيل العربي، الصحراء الكبرى وشواطئها، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1983م، ص188.

(4) - رشيد بليل، قصور فورايرة وأولياؤها الصالحون، منشورات CNRPAH، الجزائر، 2008م، ص36.

(5) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص01.

سطحها الانبساط والاستواء<sup>(1)</sup>، ممثلاً في الرمال التي طغت على المظهر التضاريسي العام، حيث تُحيط بالإقليم كثبان رملية عالية ومتحركة تتمثل في العرق الغربي الكبير وعرق الشاش وعرق ايقدي، بينما تحيط من جهته الشرقية هضبة تادمايت<sup>(2)</sup>، وإلى جانب الرمال تخللت الإقليم التواتي بعض المظاهر التضاريسية الأخرى نذكرها بعضها تباعاً:

### أ - العرق<sup>(3)</sup>:

هو عبارة عن سهول تُغطّيها كثبان الرمال المتجمّعة بفعل الرياح، تبرز في الجزء الشمالي للإقليم حيث تظهر في شكل شريط رملي يمتد من الشرق إلى الغرب<sup>(4)</sup>، وأشهر عروق المنطقة نذكر: العرق الغربي الكبير والعرق الشرقي الكبير، وعرق ايقدي وعرق الشاش، وقد يصل ارتفاع بعضها 200م تقريباً، ونتيجة الحّت القوي الذي تعرّضت له بعض العروق بفعل الرياح أدّى إلى ظهور السطوح الصخرية التي تُسمّى بالحماة<sup>(5)</sup>.

(1) - عبد السلام الأسمر بلعالم، الحياة الفقهية في توات خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر الهجريين، مذكرة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الإسلامية، إشراف: سعيد فكرة، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر 1، باتنة، السنة الجامعية: 2016/2015م، ص08.

(2) - أحمد بوسعيد، الحياة الاجتماعية والثقافية بإقليم توات من خلال نوازل الجنتوري في القرن 12هـ / 18م، مذكرة ماجستير في التاريخ العام، إشراف: الدكتور محمد الصالح حوتية، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم التاريخ، جامعة أحمد دراية أدرار، السنة الجامعية: 2012/2011م، ص13.

(3) - العرق: هو عبارة عن كثبان من الرمال المتحركة، يتراوح ارتفاعها ما بين 260 - 500م، أكبرها العرق الشرقي الكبير، العرق الغربي الكبير. يُنظر: الهادي قطش، أطلس الجزائر والعالم، دار الهدى، الجزائر، 2009م، ص35.

(4) - الصديق حاج أحمد، التاريخ الثقافي لإقليم توات من القرن 17/20م، دار الثقافة لولاية أدرار، 2003م، ص36.

(5) - عبد الله الأسمر، المرجع السابق، ص09.

ب - الحمادة<sup>(1)</sup>:

تُشكل هضبة تادمايت التي يبلغ ارتفاعها 836م<sup>(2)</sup> أهم هضاب الإقليم التي تشغل حيزاً واسعاً منه، تتميز الهضبة بتكوينية جيولوجية للكريتاسي السفلي<sup>(3)</sup>، وتقع جنوب العرق الغربي الكبير الذي يُعد وادي أمفيدن فاصلاً طبيعياً بينهما<sup>(4)</sup>، والذي تمتد منه شمالاً إلى منخفض تيدكلت جنوباً مع اتساع كبير في جانبيها من الشرق والغرب<sup>(5)</sup> تصل مسافتها إلى 300 كلم<sup>(6)</sup>. وما يُميّز هذه الهضبة احتوائها على عدد كبير من المنخفضات تأتي في شكل سبخات متفاوتة المساحة، تتخللها بعض الانكسارات والشقوق الناتجة عن عوامل التعرية النهرية التي تعود إلى عصور قديمة<sup>(7)</sup>.

ج - السبخة<sup>(8)</sup>:

تعرف أيضاً بالشطوط، وهي عبارة عن منخفض يمتلئ بالمياه نتيجة تساقط الأمطار، ثم يجف في فصل الصيف ويتحوّل إلى ضاية من الملح؛ تحمل لون داكناً يميل إلى الاصفرار كلما

(1) - عبارة مساحات واسعة من الصخور الجيرية، تأتي في شكل طبقات وسطوح صخرية، يُنظر: الهادي قطش، المرجع السابق، ص35.

(2) - الهادي قطش، المرجع نفسه، ص35.

(3) - محمد عبد الكريم، الشبكة العمرانية لإقليم توات بولاية ادرار، آليات التنظيم والأداء المجالي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الجغرافيا والتهيئة العمرانية، إشراف: عثمان طيب، كلية علوم الأرض والكون، جامعة وهران2، السنة الجامعية: 2015/2016م، ص18.

(4) - محمد أعيف، توات مساهمة في دراسة مجتمعات الواحات وتاريخها، مطبعة أبي رراق، الرباط، 2014م، ص36.

(5) - عبد الله الأسمر، المرجع السابق، ص9.

(6) - محمد بن سويسي، العمارة الدينية الإسلامية في منطقة توات - تمطيط نموذجاً - من القرن 12 إلى القرن 19م، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الآثار الإسلامية، إشراف: عبد العزيز محمود لعرج، معهد الآثار، جامعة الجزائر، السنة الجامعية: 2007/2008م، ص07.

(7) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص36.

(8) - عبارة عن منخفضات خالية من النباتات، تتميز بتواجد تشكيلات ملحية تغطي سطحها خلال فترة الجفاف. يُنظر: بيار جورج، معجم المصطلحات الجغرافية، ط2، تر: حمد الطفيلي، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، 2002م، ص446.



اقتربت بمحاذاة الشريط الرملي<sup>(1)</sup>، تتميز السبخة بكونها أرض لا تصلح للزراعة وذلك بفعل ارتفاع نسبة الملوحة بها وكذا ضيق مساماتها، ويحوي الإقليم الكثير من السبخات<sup>(2)</sup> أهمها: سبخة قورارة التي تنتشر عبر حافتها الشرقية معظم قصور تيفورارين (قورارة)<sup>(3)</sup>، تقع هذه السبخة في منخفض يمتد على مسافة طولها 80 كم تنتهي عند واد أمفيدن شمالاً<sup>(4)</sup>، وسبخة مكرغان جنوب أقبلي، وسبخة أزل ماتي جنوب شرق رقان، وسبخة توهات بين تيمي ورقان بتوات الوسطى<sup>(5)</sup>، إلى جانب السبخة الواقعة شرق شروين<sup>(6)</sup>، كل هذه السبخات تفصلها حدود طبيعية متباينة منعزلة عن بعضها البعض بفعل تأثير حركة العروق الرملية الكبيرة<sup>(7)</sup>.

### هـ - الرِّق<sup>(8)</sup>:

يُعطى الرِّق مساحات واسعة من الإقليم التواتي<sup>(9)</sup>، ومن خصائصه الطبيعية غلبة الانبساط على سطحه لذلك سمّي بالسهول الصحراوية، يتخلل المنطقة رِّق «سيدي موسى» بتيدكلت<sup>(10)</sup>، إلى جانب رِّق «تنزروفت» أهم رِّق بالجهة وأوسع شساعة حيث تُقدّر مساحته بعشرات الآلاف من الكيلومترات، وقد شكّل هذا الرِّق كابوساً أرق كثير من الرِّحالة والمستكشفين

(1) - محمد عبد الكريم، المرجع السابق، ص 19.

(2) - يصف الشيخ احمد الطاهري الإدريسي سطح توات بقوله: « توات أرض ذات سبخ كثيرة...». ينظر: أحمد الطاهري الإدريسي، نسيم النفحات في ذكر جوانب من أخبار توات، مخطوط بخرانة محمد بكاري ببني مهلال، تميمون، ص 11.

(3) - رشيد بليل، المرجع السابق، ص 38.

(4) - محمد أعفيف، المرجع السابق، ص 43.

(5) - عبد الله الأسمر، المرجع السابق، ص 09.

(6) - محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ج 1، ص 44.

(7) - محمد بن سويسي، المرجع السابق، ص 8.

(8) - الرِّق: عبارة عن مساحات واسعة تغطّيها حَبّات الحصى. يُنظر: الهادي قطش، المرجع السابق، ص 35.

(9) - عبد الرحمان بعثمان، القضاء في منطقة توات خلال القرنين 17-18م، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية، إشراف: محمد بن معمر، جامعة وهران 01، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، السنة الجامعية: 2016/2015م، ص 71.

(10) - زاجية هرباش، الوضع الاقتصادي في إقليم توات من خلال مخطوط الغنية في القرنين 1819م، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف: عبد المجيد بن نعيمة، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، السنة الجامعية: 2012/2011م، ص 21.

الأوربيين الذين شقّ عليهم اجتيازه منذ زمن بعيد، ولم يتحقق لهم ذلك إلا في القرن العشرين وتحديدًا سنة 1936<sup>(1)</sup>.

### 3 - 2 - الأودية:

في بيئة صحراوية قاحلة غلب عليها الجفاف، صنعت الأودية الاستثناء رغم ندرتها بالإقليم، حيث يعود تاريخ نشاطها إلى عهود قديمة غابرة<sup>(2)</sup>، وهي أودية ذات تصريف داخلي تعتمد بدرجة كبيرة على كمية التساقط<sup>(3)</sup>، فتنشط عقب هطول الأمطار وتمسك عند جفافها، تنبع أغلب أودية الإقليم من خارجه وتنتهي مصباتها بداخله، حيث تضيع مياهها في القفار وتغور في الصحاري لتغذي سبخات وشطوط المنطقة.

رغم حالة الجفاف التي سادت أغلب أودية الإقليم، إلا أنّ أهميتها البيئية تتمثل في بعث الحياة بهذه النواحي التي تمحور في جانبين هما: الجانب الاقتصادي الذي تجلّى في النشاط الزراعي الشريان الأساسي للاقتصاد المحلي، حيث نجحت القبائل التواتية بادئ أمرها في إنتاج بعض المحاصيل الزراعية عن طريق استغلال حواف هذه الأودية.

بينما انحصرت الأهمية الثانية في الجانب العمراني ذلك أنّ أغلب واحات وقصور المنطقة شُيّدت على حواف الأودية<sup>(4)</sup>، ولا أدل على ذلك تلك النقاط العمرانية والتجمّعات البشرية المتناثرة عبر حوافها كما هو الحال مع واد جير، يقول صاحب البسيط: <sup>(5)</sup> «وغالب قصور توات

(1) - إسماعيل العربي، المرجع السابق، ص 15.

(2) - محمد بن سويسي، المرجع السابق، ص 10.

(3) - محمد عبد الكريم، المرجع السابق، ص 20.

(4) - على سبيل المثال، قامت على حواف وادي جير تجمعات سكانية كبيرة مارست بها مختلف الأنشطة بما فيها النشاط الرعوي. يُنظر: الطيّب بن دحان، دور الأودية في التجمعات البشرية (واد قير أنموذجاً)، مجلة دراسات، ع: السابع، د ن، جوان 2015م، ص 27.

(5) - ابن بابا حيدة، القول البسيط في أخبار تمنطيط، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز العامة، المملكة العربية السعودية، ص 17.

السفلى كان مجرى لواد جير»، وتنتهي بالإقليم ثلاثة أودية رئيسية تنبع من جهات متباينة<sup>(1)</sup> لتصب في رماله وتغذي آباره وفقايره هي:

#### أ - واد أمقيدن<sup>(2)</sup>:

ينبع من منطقة المنبوعة بالشمال الشرقي وتنتهي رحلته في المنخفض الغربي لتيكورارين مشكلاً سبختها، وهو امتداد طبيعي لواد «سفور» الذي يحمل اسم واد «شيدون» عند نهاية مصبه، كان هذا الوادي - أمقيدن - قبل القرن (12هـ/18م) فضاء رعوي هام تقصده قوافل الرُحّل القادمة من الشمال والشمال الشرقي<sup>(3)</sup>، فقد أشار إليه العياشي (ت1090هـ/1679م) في رحلته تحت اسم واد «إمكيدن»، واصفا معاطنه بالكثيرة ومياهه بالعذبة الغزيرة، وهو ما عبّر عنه العياشي بقوله:<sup>(4)</sup> «ومعاطن المياه كثيرة في هذا الوادي، قل ما يخلو يوم من منهل، وماؤه عذب غزير»، ولتعلق ساكنته به قال فيه أعراب ذلك البلد الشّعْر على غرار قولهم:

واد امكيدن ما نعطش فيه كل يوم نجي على ما

#### ب - وادي مسعود:

هو امتداد طبيعي لمجرى واد «الساورة» النابع من الشمال الذي يكون في نصفه الجنوبي تحت اسم واد مسعود، يتغذى هذا الواد على مياه واد قير الذي ينبع من جبال الأطلس الكبير بالمغرب الأقصى<sup>(5)</sup>، ويواصل مجراه جنوباً حتى يلتقي مع وادي «زوزفانة» شمال منطقة ايقلي<sup>(6)</sup>، ليُشكلاً معاً رافد جديداً هو واد الساورة الذي يجري هو بدوره حتى فم «الخنف» أين تمتد غدائره

(1) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص14.

(2) - أمقيدن: كلمة بربرية اشتقت من لفظ "أمقيد" جمع "أمقيدن"، التي تعني بالبربرية الموقع الرطب الذي توجد به المياه. يُنظر: رشيد بليل، المرجع السابق، ص35.

(3) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص14.

(4) - أبو سالم العياشي، الرحلة العياشية 1661-1663م، ج1، تح: سعيد الفاضلي وسليمان القرشي، دار السويدي للنشر، أبو ظبي، 2006م، ص107.

(5) - روس إ. دان، المجتمع والمقاومة في الجنوب الشرقي المغربي، تر: أحمد بو حسن، مر: عبد الأحد السبتي، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 2006م، ص32.

(6) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص29

(جمع غدِير) حتى منطقة «القصابي»<sup>(1)</sup>، ثمّ يعطف جنوباً عند وصوله ضواحي توات تحديداً منطقة «تسفاوت» حاملاً اسم واد مسعود<sup>(2)</sup> مشكلاً سبخة كبيرة، قبل أن تنتهي رحلته في الأخير بمنطقة رقان غائراً في صحراء تنزروفت<sup>(3)</sup>، وللإشارة فإنّ معظم قصور توات الوسطى تنتشر على الضفاف الشرقية لواد مسعود<sup>(4)</sup> الذي تعود جذور عمارته بالتزامن مع جفافه خلال القرن الرابع هجري<sup>(5)</sup>.

وقد وقف ابن خلدون (ت808هـ/1406م) على وصف مجرى واد قير (كير) ومنبعه بالمغرب الأقصى بالتشارك مع نهر ملوية وانحداره جنوباً في رمال الإقليم فيقول: «وينبع مع هذا النهر من فوهته نهر كبير ينحدر ذاهباً إلى القبلة مشرقاً بعض الشيء، ويقطع العرق على سمته إلى أن ينتهي إلى بودة، ثم بعدها إلى تمنطيت، ويسمى لهذا العهد كير وعليه قصورها، ثمّ يصب في القفار ويروغ في قفارها ويغور في رمالها»<sup>(6)</sup>.

بينما وصفه العياشي بأنه «وادي كبير أفيح، ملتف الأشجار قليل الأحجار كثير المرعى غمض المسعى، تجتمع إليه السيول من المسافات البعيدة»<sup>(7)</sup>، وهو أطول أودية المغرب مسافة، يتصلّ به وادي الأساور (الساورة)، الذي تتصلّ به قراه كذلك نحو من عشرة أيام إلى قريب من توات، قبل انعطافه يمينا في رمال كثيرة<sup>(8)</sup>.

(1) - أحمد العماري، المرجع السابق، ص14.

(2) - Deporter, sahara algérien, imprimerie, P. Fontana et compagnie, Alger, 1891, p:14.

(3) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص02.

(4) - وهو ما أشار إليه محمد بن عبد الكريم التمنيطي في قوله: «وذكر بعض المؤرخين أنّ غالب قصور توات كانت مجرى لواد كير». يُنظر: محمد بن عبد الكريم التمنيطي، درة الأقاليم في أخبار المغرب بعد الإسلام، مخطوط بخزانة بن عبد الكبير، المطازفة أدرار، ص01.

(5) - أحمد أبا الصافي جعفري، الحركة الأدبية في أقاليم توات من القرن 7هـ حتى نهاية 13هـ، ج1، منشورات الحضارة، الجزائر، 2009، ص20.

(6) - عبد الرحمان بن محمد بن خلدون، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تح: خليل شحادة، ج6، دار الفكر، بيروت، 2000، ص134.

(7) - أبو سالم العياشي، المصدر السابق، ج1، ص76.

(8) - المصدر نفسه، ص76.

## ج - واد قاريت:

تنطلق رحلة هذا الوادي من الشمال الشرقي لمنطقة تيدكلت، حيث يشق طريقه بها متجهاً صوب الجنوب الغربي لإقليم توات، ليتصل عند نهايته بوادي مسعود أين يصبح رافداً له<sup>(1)</sup>، ومن خلال عرض نشاط وحركية هذه الأودية، يتضح لنا أنّ وادي قاريت يأتي في المرتبة الثالثة من حيث الأهمية مقارنة بالواديين السابقين، ويعزوه البعض إلى طبيعة مجراه الأفقي (من الشرق إلى الغرب)، إلى جانب ندرة المصادر المائية التي يتغذى عليها.

ورغم الأهمية الطبيعية والتاريخية لهذه الأودية التي يتمثل دورها في بعث الحياة بالإقليم، على اعتبار أنّ تعمير توات كان نتيجة نشاط هذه الأودية التي فتحت المجال للاستقرار البشري منذ وقت مبكر، إلا أنّ آثارها اليوم قد اندرست معالمها وانطمست مسالكها بفعل الجفاف والحرارة المفرطة<sup>(2)</sup>.

## 4 - المناخ:

بما أنّ الإقليم التواتي يقع ضمن المجالات الصحراوية، فمن البديهي أن يكون المناخ الغالب هو المناخ الصحراوي الجاف الذي يُميّزه ارتفاع درجة حرارته صيفاً وانخفاضها شتاءً، وذلك بسبب ضعف نسبة تساقط الأمطار التي لا تزيد عن 25 ملم سنوياً، وهو ما جعل فصول السنة تنحصر في فصلين أحدهما بارد يمتد من شهر ديسمبر إلى فيفري، أمّا باقي الشهور فتغلب عليها درجات الحرارة المرتفعة التي تصل في أعلى مستوياتها درجة 50°%<sup>(3)</sup>.

وللرياح الصحراوية والزوابع الرملية تأثير أيضاً على طبيعة المناخ وجفاف إقليمه، حيث تتسم حركتها بالديمومة والقوة، وتكمن خطورتها أكثر خاصّة في غياب وجود مصادات لها لغلبة الانبساط على سطح المنطقة، وعادة ما تتميز هذه الرياح بالحرارة المفرطة فضلاً عن خطورتها على الساكنة.

(1) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص 02.

(2) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 16.

(3) - محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ج 1، ص 45.

تحمل الرياح الصحراوية أسماء متعددة بتعدد اتجاهات حركتها، فالرياح الجنوبية على لسان سكان الصحراء تُسمى بـ "الشهيلي"، أما الرياح الجنوبية الشرقية الحارة المصحوبة بالزوايع المثقلة بتطاير الرمال والغبار فتُعرف محلياً باسم "آرفي" وعند الفرنسيين باسم "سيروكو"<sup>(1)</sup>. ويبدو أنّ الواحات التواتية قد صنعت الاستثناء واختلف مناخها بعض الشيء عن مناخ باقي المناطق الصحراوية، حيث يسودها مناخ محلي (micro climat) تنخفض به درجة الحرارة نسبياً بفعل الرطوبة التي تأتي من البساتين وأشجار النخيل<sup>(2)</sup>، وقد تأسست بهذه الواحات نواة الحياة الاقتصادية وقاعدة الأنشطة الزراعية بفضل استغلال المياه الجوفية التي استخرجها الإنسان التواتي عن طريق نظام "الفقارات" وهو ما ساهم في وضع أسس الاستقرار البشري بالمنطقة وبعث الحياة فيها<sup>(3)</sup>.

## 5 - الغطاء النباتي:

ألقي المناخ الصحراوي الجاف بظلاله على الغطاء النباتي بتوات<sup>(4)</sup>، الذي انحصرت تشكيلاته في بعض الأنواع النباتية التي تتواءم مع حرارة المنطقة المفرطة على غرار "الدرين" و"الصبار" و"السنط" وأشجار النخيل التي تكاد تغطي أغلب واحات الإقليم<sup>(5)</sup>، فضلاً على

(1) - إسماعيل العربي، المرجع السابق، ص16، ص17.

(2) - محمد عبد الكريم، المرجع السابق، ص23.

(3) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص31.

(4) - يصف الإدريسي طبيعة توات في قوله: «لا تحيط بها جبال ولا أشجار، شديدة الحرارة المفرطة، لا يكاد ينبت فيها إلا النخيل وبعض الأشجار القليلة لفرط حرارتها». يُنظر: أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص57.

(5) - عن الانتشار الكثيف للنخيل في بعض مناطق الإقليم يصف الرحالة "روهيفس" ذلك بقوله: «إنّ غابات النخيل تمتد من ايفلي إلى تاويرت، ويمكن للمرء أن يسير تحت ظلالها من بني عباس إلى عين صالح وما بعدها على مسافة تبلغ 400 كلم و250 من الشرق إلى الغرب مروراً بكورارة وتوات». يُنظر: محمد جرادي، نوازل الزجلوي - دراسة وتحقيق -، بحث مقدم لنيل شهادة دكتوراه في الفقه وأصوله، إشراف: سعاد سطحي، كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، السنة الجامعية: 2010/2011م، ص50.

بعض الأنواع النباتية الموسمية التي اتخذت من مجاري الأودية مرتعاً خصباً، تنمو بجريانها وتذبل وتختفي بجفافها<sup>(1)</sup>.

وأمام قساوة طبيعة الإقليم بفعل الجفاف وانحسار الغطاء النباتي في نقاط صغيرة بالواحات، لم يكن بُدّاً أمام أهالي توات إلا أن يتعايشوا مع هذه الظروف، فأوجدوا لأنفسهم الوسائل التي تمكنوا بفضلها من مجابهة طبيعة المنطقة الجافة، واهتدوا إلى تفجير المياه واستخراجها بواسطة نظام "الفقارة" بطريقة فريدة، وأنشأ الإنسان التواتي مساكن يتقي بها من درجة الحرارة الشديدة، واعتمد في ذلك على قوانين هندسية تنم على ذكاء حاد، إذ عمل على تراص المباني فيما بينها لتخفيف تأثير العوامل الطبيعية (أشعة الشمس، الرياح) والتقليل من خطورتها، بواسطة رفع سُمك الجدران الخارجية كأسوار القصر وزيادة علوها حتى تعكس الظل بما يكفي لتغطي أزقته وأفنيته<sup>(2)</sup>.

### المبحث الثاني: الأقاليم التواتية (قصورها وواحاتها)

#### 1 - موقع توات:

يتربّع الإقليم التواتي على مجال واسع من غرب الصحراء الكبرى، حيث تمتد حدوده من قصر «تبلكوزة» شمالاً إلى «فقارة الزوى» جنوباً، في هيئة هلال يتحلّق حول هضبة تادمايت، تُشكّل واحات فواررة ذراعه الشمالي، وواحات تيدكلت ذراعه الجنوبي، بينما تُشكّل واحات توات الوسطى مقعر الهلال غرب الهضبة<sup>(3)</sup>، وهو المجال الذي تنتشر على بساطه الأقاليم الثلاثة التي نذكرها على النحو الآتي:

(1) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 13.

(2) - نور الدين بن عبد الله، دور المناخ في تشكيل عمارة الصحراء - قصور فواررة أنموذجاً -، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد السابع، ع: 22، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، د ت، ص 212.

(3) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص 34.

## • إقليم تيفورارين:

يُعرف أيضا بـ "تيكورارين أو قورارة"، تبلغ مساحته بـ 9936 كلم<sup>(2)</sup>، أما موقعه فيقع في شمال إقليم توات<sup>(1)</sup>، تشتهر مجموعة تيجورارين بواحاتها الكثيرة التي تتوزع على مساحة واسعة قُدّرت بحوالي 16.000 كم<sup>2</sup>، بينما تمتد قصورها على مساحة 200 كم من القصور الشمالية بالعرق الغربي الكبير إلى القصور الجنوبية<sup>(2)</sup> المتاخمة لقصور توات الوسطى، وقد حدّد ابن خلدون (ت808هـ/1406م) موقعها قبلة تلمسان بعشر مراحل، وقصورها التي تناهز المائة في بسيط واد منحدر من المغرب إلى المشرق، والتي - القصور - «استبحرت في العمران غصت بالسكن»<sup>(3)</sup>.

بينما وصفها الحسن الوزان (ت957هـ/1550م) بالقطر المأهول في عمق صحراء نوميديا، الذي يبعد بنحو 120 ميلا عن شرق تسايت، مُعدّداً قراها وقصورها التي قاربت الخمسين قصرا، ناعتاً ساكنتها بالثراء لأنهم ألقوا التجارة مع بلاد السودان<sup>(4)</sup>، وعن وصف أهل تيفورارين بالثراء نجد نفس الانطباع أبداه الأغواطي (ت1244هـ/1828م) في فترة متأخرة نسبياً، الذي يعزوه إلى سوقهم العظيم الذي تُباع فيه أصناف السلع فضلاً عن بيعهم للذهب بكميات كثيرة وامتلاكهم لقطعان كثيرة من الماشية<sup>(5)</sup>.

أمّا المؤرخ التواتي محمد بن عمر الجعفري البوداوي (ت1312هـ/1894م) فقد عدّ قصورها في قوله: <sup>(6)</sup> «وفي شرق تسايت إلى ما يلي الجوف قصور تيكورارين تنتهي إلى ثلاث مئة أو أكثر في واد ينحدر من المغرب إلى المشرق».

(1) - الصديق حاج أحمد، المرجع السابق، ص59.

(2) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص43.

(3) - ابن خلدون، المصدر السابق، ج7، ص77.

(4) - الحسن بن محمد الوزان، وصف إفريقيا، تر: محمد حجي ومحمد الأخضر، ج2، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1983م، ص133.

(5) - الحاج ابن الدين الاغواطي، رحلة الأغواطي، تح: أبو القاسم سعد الله، المعرفة الدولية للنشر، الجزائر، 2011م، ص94.

(6) - محمد بن عمر الجعفري البوداوي، نقل الرواة عن من أبدع قصور توات، مخطوط بجزانة بن حسان، تيلان، أدرار، ص08.



## ● قصور تيفورارين:

تفتح تيفورارين على مجال جغرافي واسع وحدود طبيعية متنوّعة (يُنظر الملحق رقم 02)،  
فإلى الشمال منها تقع تبلكوزة كأقصى نقطة، وإلى الجنوب على مشارف توات تقع أوفران<sup>(1)</sup>،  
وبين الشمال والجنوب تنتشر عبر ربوع ثورارة الكثير من القصور<sup>(2)</sup> والقرى هي:

## 1 - قصور تينركوك:

تُسمّى كذلك بقصور تبلكوزة<sup>(3)</sup>، تُعتبر بوابة الإقليم التواتي من جهة الشمال، تقع  
بالقرب من واد أمشيدن في العرق الغربي الكبير الذي تنتشر بمحاذاة حافته الجنوبية معظم قصورها،  
وقد كانت تينركوك موطن زناتة كما هو الحال مع أغلب مناطق توات قاطبة، قبل أن تدحرها  
قبائل المحارزة العربية الوافدة من أمشيدن عن مضاربها بداية مع القرن (17م)<sup>(4)</sup>، ومن أهم قصورها:  
فاتيس، ودغاغ، تعنطاست، عين حمو، "تبلكوزة" أكبر قصورها<sup>(5)</sup>.

2 - قصور أجريفت<sup>(6)</sup>:

جمع كلمة "جُرف"، تنتشر قصورها في الحافة الشرقية لسبخة ثورارة<sup>(7)</sup> التي سكنتها قبائل  
الخنافسة العربية، لذا تُسمى مجموعة قصور أجريفت أيضاً باسم "مجموعة الخنافسة"، التي ضمت

(1) - محمد الفاطمي، البيوتات العلمية بقورارة إبان القرنين 11 و 12 الهجريين، دار نور للنشر، الجزائر، 2019م، ص 06.

(2) - القصر: هو عبارة عن تكتل مجموعة من المباني والمسكن، تسكنها عادة قبائل وأجناس بشرية تجمعها روابط إثنية ولغوية وحتى دينية، ويُحيط بالقصر عادة أسوار مدعمة بأبراج للحراسة والدفاع، كما ينتصب في الغالب على قمم الجبال والهضاب الصخرية. يُنظر: جميلة بن موسى، تجارة الذهب بين المغرب الإسلامي والسودان الغربي من القرن 09 إلى القرن 11م، منشورات بلوتو، الجزائر، 2011م، ص 229. يُنظر كذلك: فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص 20.

(3) - تقييد ما اشتمل عليه إقليم توات من الإيالة السعيدة من القصور ووثائق أخرى، مطبوعات القصر الملكي، الرباط، 1962م، ص 04.

(4) - رشيد بليل، المرجع السابق، ص 38.

(5) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص 43.

(6) - تُسمّى أيضا بقصور كرامة لوقوعها وسط الإقليم، أو لأنها أول من أطلق عليها اسم ثورارة، ثم اتسع الإطلاق ليشمل المنطقة كلّها. يُنظر: تقييد ما اشتمل عليه إقليم توات، المرجع السابق، ص 05.

(7) - زاجية هرياش، المرجع السابق، ص 15.

14 قصر أهمها: تلوين الحاج، الحاج قلمان، بابا يدا، سموطة، فرعون، إيغزر، الكاف، بدرين مركز زاوية آل صوفي التي تأسست سنة 1004هـ/1596م<sup>(1)</sup>.

### 3 - قصور أولاد سعيد:

لا يُعرف أصل تسمية "أولاد سعيد" بالتحديد بسبب تضارب الآراء بشأنها، فبعض الروايات تنسبها إلى إحدى الأودية التي حملت اسم سعيد، على اعتبار أنّ المنطقة في السابق كانت عبارة عن بحيرة كبيرة غار مأوها، وأنّ كل من قصر "إيغزر" و"فاعون" كانا مرسى لها، بينما تنسبها أخرى إلى أحد رجال الدين يُسمى سعيد مدفون في قصر الشيخ<sup>(2)</sup>، ويمكن اعتبار الرواية الثانية الأصوب والأقرب إلى الحقيقة التاريخية بدليل أنّ أغلب أسماء القصور التواتية بادئ أمرها حملت أسماء شيوخ القبائل أو رجال الدين المؤسسين لها.

اشتهرت أولاد سعيد وحازت الصيت الكبير في إقليم تيفورارين، فكانت حاضرة ثقافية ومركز للفتوى والقضاء<sup>(3)</sup> ومقصد العلماء والمصلحين، يتشكّل عمرانها من مجموعة حصون سكنتها جماعات من أصول مختلفة تعايشت مع بعضها البعض<sup>(4)</sup>، أهمها: قبيلة آت لحسن، قبيلة آت القاضي التي تعود أصولها إلى بني وطاس بفاس<sup>(5)</sup>، واستوطنت في قصور: أولاد سعيد، كالي، أغلاد، أولاد هارون، لحر.

### 4 - قصور تميمون:

تُسمى كذلك "تميمون"، قاعدة قصور تيجورارين وعاصمة واحاتها على الإطلاق<sup>(6)</sup>، شكّلت مقر الحكم والسياسة والمركز الإداري للوحدات القورارية في تلك النواحي، سكنتها قبائل

(1) - محمد باي بلعلم، المرجع السابق، ص493.

(2) - لقاء جمعي مع السيد أمحمد الجوزي صاحب خزانة علمية ببيته بأولاد سعيد صبيحة يوم الأحد 16 جوان 2019م.

(3) - الصديق حاج أحمد، المرجع السابق، ص61.

(4) - رشيد بليل، المرجع السابق، ص238.

(5) - المرجع نفسه، ص243.

(6) - عبد العزيز الفشتالي، مناهل الصفا في مآثر موالينا الشرفا، تح: عبد الكريم كريم، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية والثقافية، الرباط، دت، ص76.

وجماعات كثيرة، بعضها يتحدث اللسان العربي<sup>(1)</sup>، والبعض الآخر اللسان الزناتي، وهو ما يعكس التنوع الثقافي والخليط البشري التي زحرت به المنطقة رغم تمايز ألوان بشرة ساكنتها، «فهناك البشرة البيضاء والحمراء والسوداء»<sup>(2)</sup>.

تنتشر أكثر قصور تميمون عبر شريط طبيعي يمتد من الشرق إلى الغرب على غرار: زقور، اعلملال، أغيات، ماسين، زاوية الحاج بلقاسم، بني مهلال، تاورسيت، الواجدة.

## 5 - قصور شروين<sup>(3)</sup>:

تنتشر قصورها في الضفة الغربية لسبخة قورارة، شكّل فضائها قبيلة لكثير من القبائل التي استقرت بها في فترات زمنية مختلفة، ومحطة انطلاق نحو قصور أخرى أهمها: آت عيسى، أجدير الشرقي، أجدير الغربي، تبو، لحر، حيحا، أجنتور<sup>(4)</sup>.

## 6 - قصور طلّمين:

تقع قصور طلّمين وسط كثنان العرق الغربي، توافدت عليها قبائل الرحل التي اتخذت من هذا الحيّز مرتعاً خصباً لرعي قطعان الجمال والنوق<sup>(5)</sup>، تضمّ قصور كثيرة منها: نعمة، قطوف، تاكيالت، بوكزين، عبّو، قصر باحمو الذي نزل به نزل به سنة (1302هـ/1882م) الثائر الشيخ

(1) - أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص122.

(2) - الحاج ابن الدين الاغواطي، المصدر السابق، ص93.

(3) - يُقرّب أهل شروين بين اسم قصرهم وما يُقابله بالتعبير العربي، "سر وين"، أي هناك حيث يُوجد السر. يُنظر: رشيد بليل، المرجع السابق، ص387.

(4) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص05.

(5) - رشيد بليل، المرجع السابق، ص377.

بوعمامة<sup>(1)</sup> بعد أن دفعته قوات الاحتلال الفرنسي للتراجع إلى الجنوب الغربي، وقصر تاغوزي قاعدة قصورها، التي سكنتها جماعات اثنية وعرقية، كالزناتة والعرب، والأشراف والأحرار<sup>(2)</sup>.

## 7 - قصور أوقروت:

تقع في الجنوب الشرقي من سبخة قورارة<sup>(3)</sup>، ذكرها العياشي باسم بلاد «أوكيرت» التي جعلها من بلاد تفورارين، واصفاً قراها بالكثيرة ونخيلها بالوفير الجم<sup>(4)</sup>، بينما اعتبرها السراج آخر البلاد التواتية من هذه النواحي إلى ما يلي المغرب الأقصى<sup>(5)</sup>، ومن أهم قصور أوقروت: دلدول، إقسطن، البركة، تبرغامين، توكي، بوكمة، الشارف.

## 8 - قصور المطارفة:

تُسمى كذلك بقرى الدغامشة<sup>(6)</sup>، وهي قرى كثيرة تُجاور قصور أوقروت من الجهة الغربية، وهي آخر قصور مجموعة تيفورارين التي تُشكّل حدًا فاصلاً بينها وبين إقليم توات الوسطى، تضمّ قصور أهمها على الإطلاق قصري المطارفة وأولاد راشد، حيث أصبحت المطارفة

(1) - وهو القصر الذي نزل به الثائر والمقاوم الشيخ بوعمامة سنة (1302هـ/1882م) بعد أن أجبرته قوات الاحتلال الفرنسي للتراجع إلى الجنوب الغربي تحديداً. يُنظر: أم الخير كرومي، حصة إذاعية مسجلة بعنوان: شاهدة القرنين، إذاعة أدرار الجهوية، تاريخ التسجيل مساء يوم 10 جوان 2020م.

(2) - لمعرفة ثورة الشيخ بوعمامة وتفاصيل انحداره إلى الجنوب الغربي أكثر. يُنظر: إبراهيم مياشي، توسع الاستعمار الفرنسي في الجنوب الغربي الجزائري (1881-1912م)، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، الجزائر، 1996م، ص 93 وما بعدها.

(3) - محمد الصالح حوتية، توات والأزواد، المرجع السابق، ج 1، ص 31.

(4) - مولاي بلحميسي، الجزائر من خلال رحلات المغاربة في العهد العثماني، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981م، ص 71.

(5) - محمد بن أحمد القيسي المعروف بـ "السراج"، أنس الساري والسارب 1630-1633م، تح: محمد الفاسي، مطبوعات وزارة الشؤون الثقافية والتعليم الأصلي، فاس، 1968م، ص 30.

(6) - أبو سالم العياشي، المصدر السابق، ج 1، ص 80.

منارة للعلم والثقافة بفضل إسهام عائلي الراشدي والمطارفي<sup>(1)</sup>، إلى جانب قصور أخرى هي: أولاد محمود، الساهلة، أولاد علي.

### • إقليم توات الوسطى:

تُسمّى أيضاً بتسوات وتوات الأصلية<sup>(2)</sup>، قلب الإقليم التواتي ومركز نشاطه<sup>(3)</sup>، تمتد حدودها من منطقة تساييت شمالاً إلى منطقة إنتهنت (رقان) جنوباً<sup>(4)</sup>، وتضمّ قصور ومناطق عديدة نذكر منها كالاتي: (يُنظر الملحق رقم 03)

### 1 - منطقة تساييت:

أو «تَسَيْتْ» حسب إفادة الحسن الوزان (ت 957هـ/1550م) التي وصفها بالإقليم المأهول في الصحراء الذي يضم أربعة قصور وقرى كثيرة<sup>(5)</sup>، وهي أول قصور واحات توات الوسطى، تضمّ أحد عشر قصر أهمّها: عريان الرأس، برينكان، لعباد، حماد، بن طلحة، أوجلان، السبع، الفرارة.

2 - منطقة بودة: تنتشر قصورها على شفير واد مواز لوادي مسعود، اعتبرها ابن بطوطة (ت 779هـ/1377م) من أكبر قرى توات، واصفاً طبيعتها وثمرها بقوله:<sup>(6)</sup> «وأرضها رمال وسباخ، وثمرها كثير ليس بطيب، لكن أهلها يفضلونه على ثمر سجلماسة»، وتتنمي لهذه المنطقة مجموعة من القصور أهمّها: الغمارة، القصبية، أولاد إعيش، زاوية الشيخ ابن عمر، المنصور.

(1) - حسب إفادة الأستاذ عبد الحميد بن عبد الكبير صاحب خزانة المطارفة، في لقاء جمعي وإيّاه بيته يوم الأربعاء 16 شوال 1440هـ/ 19 جوان 2019م.

(2) - محمد الصالح حوتية، توات والازواد، المرجع السابق، ص 32.

(3) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص 20.

(4) - محمد باي بالعالم، المرجع السابق، ص 59.

(5) - الحسن الوزان، المصدر السابق، ج 2، ص 133.

(6) - محمد بن عبد الله ابن بطوطة، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تح: محمد عبد المنعم العريان، ج 2، دار إحياء العلوم، بيروت، 1987م، ص 713.

### 3 - منطقة تيمّي<sup>(1)</sup>:

عاصمة توات الوسطى وأهم مراكزها بعد تمنطيط، تُعتبر المقر الإداري لولاية أدرار اليوم، لذا تسمى تيمّي أيضا بـ "أدرار"، وصفها أحمد الطاهري الإدريسي (ت1399هـ) بقوله:<sup>(2)</sup> « كانت في القديم قبل الاستعمار هي محل العقد والحل ومجتمع الحرب والسلم لأن القيادة العظيمة كانت بها وكانت تتنافس هذه القيادة بينها وبين عين صالح وتيميمون، وكانت بها أسواق يقصدها التجار من كل مكان».

لم تكن تيمّي لتنال هذه الحظوة والأهمية لولا أفول نجم حاضرة تمنطيط وتراجع دورها لصالح الأولى بعد انتقال الرياسة إليها بداية القرن الثامن عشر ميلادي<sup>(3)</sup>، وتضم هذه الأخيرة قصور كثيرة أبرزها: مهدية، منصورية، أولاد إبراهيم، أولاد أحمد، أولاد عيسى، أولاد أوشن، أولاد أنقال، كوسام، ملوكة، تينيلان.

### 4 - منطقة تمنطيط:

قاعدة قصور توات وأشهر قصورها على الإطلاق، انتصبت فيها الرياسة والإمارة والقضاء، وبرزت كحاضرة علمية وثقافية فاعلة في محيطها الإقليمي خلال القرن (9هـ/15م)<sup>(4)</sup>، على خلفية الواقعة الشهيرة التي استهدفت يهود تمنطيط وهدم بيعهم وإجلالهم منها، والتي قادها العالم المصلح الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي (ت909هـ/1503م)<sup>(5)</sup>.

وقد وقف ابن خلدون (ت808هـ/1406م) على وصف عمران تمنطيط ومُشيداً بالأهمية الاقتصادية والتجارية التي حازتها في تجارة القوافل وربط أسواق الشمال بأسواق الجنوب

(1) - تعني "الجهة" أي موضع ما بين الحاجبين إلى منبت شعر الإنسان.

(2) - أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص108.

(3) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص21.

(4) - محمد بن سويسي، قراءة في جوانب من العمران القديم لقصر تمنطيط من خلال مخطوط القول البسيط في أخبار تمنطيط، مجلة رفوف، ع:10، جامعة أدرار، ديسمبر 2016م، ص56.

(5) - حظيت قضية المغيلي باليهود باهتمام العديد من الدراسات والأبحاث العربية والغربية. يُنظر: ناصر الدين سعيدوني، من التراث التاريخي والجغرافي للغرب الإسلامي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1999م، ص266 وما بعدها.

فيقول: <sup>(1)</sup> «وهو بلد مستبحر في العمران، وهو محط ركاب التجار المترددين من المغرب إلى بلد مالي من السودان».

بينما ابن بابا حيدة صاحب كتاب "البيسط في أخبار تمنطيط" عدّد أوصافها ومكانتها قائلاً: <sup>(2)</sup> «فاعلم التمنطيط اسم لمدينة في إقليم توات، وهي بها قاعدة اجتمع فيها العلم والإمارة والديانة والرياسة، وانتصب بها الأسواق والصنائع والتجارات والبضائع، وكاد أن لا يستغنى عنها غني ولا زاهد لما فيها من الدين والبركات والمنافع والحاجات، فهي مورد الركبان ومحشر العربان»، وتتبع حاضرة تمنطيط مجموعة من القصور نورد أسماء بعضها: زاوية سيدي البكري، بوفادي، توكي، نوم الناس، أولاد الحاج مامون.

## 6 - منطقة فنوغيل:

تقع في منخفض مواز لواد مسعود <sup>(3)</sup>، تضمّ قصور عديدة أهمّها زاوية الولي عبد القادر بن عومر التي هي بمثابة مركز قصور المنطقة وقاعدة عمرانها <sup>(4)</sup>، إلى جانب بعض القصور التي لا تقل عنها شأنًا على غرار: عزّي، باعمور، مكرة، قصبّة أولاد مولاي بوفارس، سيدي يوسف، قصبّة أولاد مولاي لحسن، أولاد برشيد، تسفاوت، أعباني، العلوشية، وأدغاغ <sup>(5)</sup>.

## 7 - منطقة زاوية كنتة:

جاءت في التقييد المغربي تحت اسم أولاد سيدي حم بن الحاج <sup>(6)</sup>، اشتهرت قديماً بزوايتها الرقادية العامرة نسبة إلى مؤسسها الشيخ أحمد بن الشيخ سيدي محمد المعروف بالرقاد

<sup>(1)</sup> - ابن خلدون، المصدر السابق، ج7، ص77.

<sup>(2)</sup> - ابن بابا حيدة، المصدر السابق، نسخة ب، ص14.

<sup>(3)</sup> - محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ج1، ص34.

<sup>(4)</sup> - عبد الرحمان بعثمان، المرجع السابق، ص61.

<sup>(5)</sup> - أدغاغ: كان بعض أهلها رحالين يجوبون صحاري المنطقة، استقرّوا سنة (1201هـ/1786م) في قصري عباني وعزي.

يُنظر: عبد العزيز بن عبد الله، الموسوعة المغربية للأعلام البشرية والحضارية، ج4، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، 1981م، ص17.

<sup>(6)</sup> - تقييد ما اشتمل عليه توات، المرجع السابق، ص08.

الكنتي التي أسّسها سنة 999هـ/1591م بعد هروبه من واد نون بالمغرب الأقصى رافضا تقليده منصب القضاء بها<sup>(1)</sup>.

تضم المنطقة قصور وقصبات أبرزها: أولاد الحاج، المناصير، بوحامد، زاقلو، تيوريرين، تماسخت، تاخيفت، تازولت، آطوى، وزاوية الشيخ بن عبد الكريم المغيلي، ويجاورها قصر بوعلي أين قضى الشيخ المغيلي آخر أيام حياته، وهو قصر عتيق ضارب في أعماق تاريخ المنطقة؛ ارتبط بواقعة نزول البرامكة<sup>(2)</sup> لما دارت الدائرة عليهم في المشرق بعد نكبتهم على يد الخليفة العباسي هارون الرشيد (170هـ/194هـ)، وقد كان حلولهم بالمنطقة بعد تشتتهم في الأمصار حوالي سنة (432هـ/1040م)<sup>(3)</sup>.

## 8 - منطقة أنزجيمير:

تُلَقَّب أيضاً بتوات الحنة (الحنّاء) نسبة إلى مادة الحنّاء التي كانت المنطقة تُنتج منها كمّيات وفيرة<sup>(4)</sup>، تُعدّ مركز علم يُضاهي ويُنافس مكانة الزاوية الرفانية، وقد بلغت أنزجيمير شهرة واسعة حيث أصبحت حاضرة علمية كبيرة بالتزامن مع ظهور الشيخ عبد الرحمان بن العالم الزجلوي (ت 1212هـ/1797م) الذي تصدّر بها للتدريس والفتوى<sup>(5)</sup>، وتضم "أنزجيمير" قصران كبيران؛ أحدهما يسكنه العرب، والآخر يسكنه الأنصار من نسل الصحابي الجليل أبو أيّوب الأنصاري، إلى جانب قصور عامرة أخرى تقع جنوبها على غرار: أولاد الحاج، المناصير، بوحامد، زاقلو، تيوريرين، تماسخت، تاخيفت، تازولت، آطوى، وزاوية الشيخ بن عبد الكريم المغيلي، ويجاورها قصر بوعلي<sup>(6)</sup>.

(1) - قدور منصورية، دور قبيلة كنته في تاريخ إقليم توات، مجلة القرطاس، ع: 07، جانفي 2018م، ص 56.

(2) - البرامكة: أسرة فارسية لُقِّبت بهذا الاسم نسبة إلى جدها برمك، الذي هو لقب أطلق نسبة لخادم معبد النوبهار في مدينة بلخ. يُنظر: محمد سهيل طقوش، تاريخ الدولة العباسية، ط 7، دار النفائس، بيروت، 2009م، ص 97.

(3) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 08.

(4) - محمد صالح حوتية، المرجع السابق، ج 1، ص 32.

(5) - الصديق الحاج أحمد، المرجع، ص 123.

(6) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 09.



## 9 - منطقة سالي:

تقع جنوب أنزجمير، تسكنها العديد من الفئات التي تشكّل منها المجتمع المحلي، كالأشراف والمرابطين والعرب، تضم سلسلة من القصور المتصلة وسط البساتين التي يفوق عددها اثنا عشر قصراً أقدمها قصر المنصور، الذي كان البرامكة أول من سكنه بعد محنتهم الشهيرة التي وقعت لهم في المشرق وتبع فلولهم من قبل بني العباس كما تقدّم معنا<sup>(1)</sup>، إلى جانب قصور وقصبات أخرى على غرار: برماتة، قصبه الجنة، قصبه النجار، قصبه أولاد مولاي علي، قصبه سيدي الشريف، القصر الجديد، قصر العلوشية.

## 10 - منطقة رقان:

تُسمّى أيضاً في كتب المصادر التاريخية بـ "الركّان" و "واركلان"<sup>(2)</sup>، تُشكّل خاتمة قصور توات الوسطى من جهة الجنوب، والحد الفاصل بينها وبين إقليم تيدكلت شرقاً، اشتهرت رقان بزاوية مولاي عبد الله الرقاني (ت1148هـ/1735م) ذائعة الصيت، وابنه الشيخ عبد المالك (ت1207هـ/1793م) الذي يحمل القصر اسمه واسم زاويته<sup>(3)</sup>، وتنضوي تحت زاوية الرقاني قصور وقصبات أهمها قصر تمانين الكبير المأهول بالسكان، إلى جانب قصور أخرى على غرار: النفيس، آيت المسعود، تاوريرت، تينولاف، تاعرابت.

### • إقليم تيدكلت<sup>(4)</sup>:

تيدكلت هي عبارة عن واحات تقع على طول الحافة الجنوبية لهضبة تادمايت، حيث تنتشر هذه الواحات على طول مسافة قدرت بـ 300 كلم<sup>(5)</sup>، تمتد حدودها من أولف غرباً إلى

(1) - أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص63.

(2) - ابن خلدون، المصدر السابق، ج6، ص78.

(3) - محمد باي بلعالم، المرجع السابق، ج1، ص394.

(4) - تيدكلت: كلمة بربرية تعني راحة اليد (الكف)، كما تحمل معنى "تمدكلت" أي التجمّع أو الالتقاء. يُنظر: عبد المجيد قدي، صفحات من تاريخ منطقة أولف، ط2، دار الأبحاث للنشر، الجزائر، 2007م، ص18.

(5) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص48.

فقارة الزوى بعين صالح شرقاً<sup>(1)</sup>، ونظراً لاشتراك تيدكلت وتداخلها بين ولايتين مختلفتين إدارياً هما: ولايتي أدرار وتمنراست، تم تقسيمها إلى منطقتين؛ تيدكلت غربية عاصمتها أولف، وتيدكلت شرقية عاصمتها عين صالح<sup>(2)</sup>، وخطت قصورها على سطح غلب عليه الانبساط، يُعرف بالغابة<sup>(3)</sup>، وفيما يلي أهم مجموعاتها ونواحيها من الغرب إلى الشرق: (يُنظر الملحق رقم 04)

## 1 - أولف:

تقع عند نهاية منخفض تادمايت، تنقسم إلى قسمين أولف الشرفة وأولف العرب<sup>(4)</sup>، تعتبر أقدم المدن تأسيساً التي يُرجح تاريخ اختطاطها في سنة 164هـ/781م وفقاً لبعض الرسوم التي تم اكتشافها على جدران أحد مساجدها العتيقة<sup>(5)</sup>، وصفها الأغواطي (ت1244هـ/1828م) في رحلته بالبلدة الرئيسية في واحات توات، ولها النفوذ على جميع المنطقة بفضل سلطانها الذي له فيها جنود تضرب بين أيديهم الطبول، كما وقف على عمرانها وسكانها واصفاً إياها بقوله: «وبلدة أولف محاطة بأسوار مبنية بالطين وفيها الماء الوافر والتمر وللسكان عدد كبير من العبيد»<sup>(6)</sup>.

انقسمت قصور أولف على مجموعتين: مجموعة أولف الشرفاء نسبة إلى ذرية الشريف الأكبر مولاي علي الشريف وإخوانهم أولاد مولاي العربي<sup>(7)</sup>، وتنضوي تحت هذه المجموعة قصور هي: أولف الكبير، تيمقطن، أولاد الحاج، أخنوس، زاوية مولاي الهيبة وغيرها من القصور، بينما المجموعة الثانية فيُطلق عليها أولف العرب وتشتمل على بعض القصور هي: قصبه بلال، عمناط، الركيئة، الحديد، تقرارف، قصبه حبادات.

(1) - عبد الله الأسمر بعالم، المرجع السابق، ص06.

(2) - عبد المجيد قدي، المرجع السابق، ص19.

(3) - voinot (L), le tidikelt étude sur la géographie l'histoire, les mœurs du pays, éditions jacques gandini, 1909, p: 05.

(4) - محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ج1، ص35.

(5) - عبد المجيد قدي، المرجع السابق، ص29.

(6) - ابن الدين الأغواطي، المصدر السابق، ص93، ص94.

(7) - أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص60.

## 2 - أقبلي:

يعود تاريخ تأسيسها إلى سنة (526هـ/1132م)<sup>(1)</sup>، تقع قصورها جنوب تيدكلت، تسكنها جماعات ذات أنساب متعددة، فمنها كتاويون، وعرب هلاليون، وشرفاء بريشيون علويون<sup>(2)</sup>.

تندرج تحت "أقبلي" قصور أهمّها: قصر ساهل، اركشاش، المنصور، قسبة سيدي العابد، وزاوية أبي نعامة نسبة للشيخ محمد بن عبد الرحمان بن أبي نعامة (ت1163هـ/1750م) التي أسّسها سنة (1138هـ/1726م)<sup>(3)</sup>، والذي يعود له شرف إحياء سنة الحج من بلاد توات التكرور<sup>(4)</sup>، ليصبح بذلك شيخا للركب خلفا لأمير الركب القادم من بلاد التكرور الحاج أحمد بن الحاج الأمين الملقّب بالتواتي الغلاوي<sup>(5)</sup>، وهو ما يؤثّر على الأهمية الكبيرة التي حازتها "أقبلي" باعتبارها بوابة ومسلك هام تنطلق منه القوافل من وإلى باقي الأصقاع الإفريقية، على غرار الخط الرابط بين مراكش وأقبلي وتمنيط<sup>(6)</sup>.

## 4 - إينغر:

تُعدّ النقطة التي تفصل تيدكلت الغربية (أولف) عن تيدكلت الشرقية (عين صالح)، تقع في منحدرات هضبة تادمايت<sup>(7)</sup>، لذلك يحمل اسمها معنى الشعبة أو المكان المنخفض<sup>(8)</sup>، تنتشر

(1) - الصديق الحاج أحمد، المرجع السابق، ص133.

(2) - أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص58.

(3) - محمد باي بلعالم، المرجع السابق، ص417.

(4) - محمد باي بلعالم، الغصن الداني في ترجمة عبد الرحمان بن عمر التلاني، دار هومه، الجزائر، 2004م، ص62.

(5) - أبي عبد الله الطالب البرتلي الولاقي، فتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور، تح: محمد إبراهيم الكتاني ومحمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981م، ص48.

(6) - عبد المجيد قدي، المرجع السابق، ص21.

(7) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص11.

(8) - محمد باي بلعالم، الرحلة العلية، ج1، المرجع السابق، ص67.

أغلب قصورها بين واحات النخيل التي تكاد تغطي تلك الجهة، وأبرزها: السبخة، أقبور، قصري لكحل الفوقاني (أي العُلوي) والتحتاني (السُفلي)، مليانة، الشويطر<sup>(1)</sup>.

بلغت إينغر صيتاً كبيراً وشهرة واسعة بفضل جهادها، حيث شفع لها نضالها الكبير ضد المحتل الفرنسي منذ أن وطأت أقدامه أرض المنطقة أن حظيت بشرف أول المناطق الصحراوية التي واجهت المستعمر الفرنسي وكبّده خسائر فادحة ومعتبرة<sup>(2)</sup>، بفضل الروح النضالية والشجاعة البطولية التي وسم بها سكان هذه الناحية، حتى اقتزن اسم إينغر باسم "مدينة الشهداء"<sup>(3)</sup>.

#### 4 - عين صالح:

عاصمة تيدكلت الشرقية ومركز قاعدتها، والنقطة التي تفصل توات من جهة الجنوب الشرقي كما أشار إلى ذلك الأغواطي في قوله: «وبعد توات تأتي عين صالح في الجنوب، ثم تأتي بلاد السودان في أقصى الجنوب»<sup>(4)</sup>، تقع شرق مدينة إينغر وهي أكبر واحات إقليم تيدكلت. تباينت الآراء واختلفت الروايات في تحديد أصل التسمية (عين صالح)، فنُسبت مرّة إلى الباي صالح أحد بايات قسنطينة، ومرّة إلى بئر حفره أحد الحجاج يُسمّى صالح ومن ذلك حمل اسمه<sup>(5)</sup>، وهو ما نستشفه من وصف السراج صاحب كتاب «الأنس الساري» الذي يقول:<sup>(6)</sup> «فبلغنا بعد ثلاثة أيام مدشرا صغيرا يقال له - إن صالح - أهلها من سامدن أحدقت به عيون ونخيل كثيرة...»، وبين هذه النخيل الكثيرة انتشرت قصور عين صالح نذكر أهمّها: قصر العرب، البركة، أولاد الحاج، الدغامشة، الساهلة، وأخيرا فقارة العرب الحد الذي ينتهي عنده الإقليم.

(1) - عبد الرحمان بعثمان، المرجع السابق، ص 66.

(2) - للاطلاع على تاريخ المدينة الثوري يُنظر: محمد باخمد، المقاومات الشعبية في منطقة تيدكلت عين صالح، مجلة الثقافة الإسلامية، السنة الثانية، ع: 02، الجزائر، 2006م، ص 115 إلى ص 126.

(3) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 11.

(4) - ابن الدين الأغواطي، المصدر السابق، ص 94.

(5) - زاجية هرياش، المرجع السابق، ص 20.

(6) - السراج، المصدر السابق، ص 133.

## المبحث الثالث: توات تاريخياً: التعمير البشري، أصول التسمية، توات في الكتابات

## التاريخية

## تعمير الإقليم:

شهدت توات على مدار حقب تاريخية طويلة تطوّرات وأحداث طبيعية وبشرية واقتصادية شدّت انتباه الباحثين والدارسين لهذا المجال الجغرافي الواسع، فقد عرفت الصحراء فضلاً عن الشمال الإفريقي الاستيطان البشري منذ عهود تاريخية قديمة<sup>(1)</sup>، ففي شمال إفريقيا سُجّل تواجد العنصر الليبي قبل خمسة الآلاف سنة، وكلمة "ليبو" تعني أصحاب البشرة البيضاء، أطلقها المصريون القدامى على كل الشعوب البيضاء التي تقطن إفريقيا الشمالية، ثمّ انضمّ إلى هذا المجال عناصر من السود<sup>(2)</sup>، وقدّت من الجنوب الإفريقي على أكثر الاحتمالات وأقوى الترحيحات.

المكوّن البشري الذي شهدته الصحراء، ساهم بدرجة كبيرة في فكّ العزلة عنها، واندفع بحركية ونشاط كبير في ربط الشمال بجنوبه والشرق بغربه بدليل النقوش والرسومات الحجرية المتشابهة في كل المناطق الصحراوية الممتّدة من تخوم مصر إلى المحيط الأطلسي، وهو ما يُفسّر وجود حركة تنقل بشرية بين هذه المجالات، ضيف إلى ذلك الأدوات والمستحاثات التي تمّ العثور عليها من قبل العلماء في إحدى المناطق الفرنسية، تشبه إلى حد كبير تلك التي عثر عليها في أدرار ايفوراس وعرق شاش، والتي يُرجّح أنها تعود إلى عهد السلالات البشرية التي سكنت جنوب الصحراء خلال العصر الحجري القديم<sup>(3)</sup>.

وبما أنّ توات تنتمي إلى هذا المجال الشاسع، اندمجت هي الأخرى مبكراً في حركة التجارة الخارجية بفضل موقعها الجغرافي المطلّ على طريق التجارة، بدءاً مع القرطاجيين الذين سيطروا على هذا الطريق في إطار تأمين تجارة الذهب والمعادن النفيسة التي كان يتّم جلبها من الجنوب، وقد نحى الرومان نحوهم الذين انصرفت همّتهم إلى الصحراء بعد أن خبروا مسالكها، فلم يكونوا

(1) - إبراهيم حركات، المغرب عبر التاريخ، ج1، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، 2000م، ص10

(2) - المرجع نفسه، ص17.

(3) - نفسه، ص14.

يجهلون واحات توات وما جاورها<sup>(1)</sup>، بدليل الأبحاث والدراسات التي وصل إليها الباحث "جزال" (Gsell) من أنّ الرومان استخدموا طريق توات في تجارتهم مع بلاد السودان منذ القرن السادس (6 ق، م)<sup>(2)</sup>.

أمّا بخصوص تاريخ تعمير توات، فإنّ الدراسات تُؤشّر أنّه يعود إلى القرن الأول ميلادي (01م)، حيث وفدت على المنطقة عناصر إسرائيلية من بينها قبائل بربرية وقبائل من أصل السودان، جاءت من مدينة "سيرينايك" (مدينة إغريقية في ليبيا)<sup>(3)</sup>، ويُضيف (برنارد سافرو) أنّ اليهود هم أوّل من خطّوا قصور توات في التاريخ، على غرار قصر "تخفيف" سنة 05م، وأولاد "همال" سنة 517م، و"تماسخت" سنة 40هـ/660م<sup>(4)</sup>.

أبطل ابن خلدون ما ذهب إليه (سافرو)، ونسب أمر اختطاط القصور التواتية إلى البربر قائلاً:<sup>(5)</sup> «وتقدّم ذكر ما كان لهم في الصحراء والقفر من البلاد، وما شيّدوا من الحصون والآطام والأمصار من سجلماسة وقصور توات، وتيجورارين...»، وبناءً على هذا الرأي فإنّ تاريخ بداية اختطاط هذه القصور «لمّا انكسرت دولة زناتة بالمغرب في القرن الرابع»<sup>(6)</sup>.

في منتصف القرن الخامس (05هـ) شهد المغرب حركة ديموغرافية غيرت وجه الخريطة البشرية بعد أن صار العرب مكوّن فاعلاً وعنصراً رئيسياً بعد الأحداث الشهيرة التي دفعتهم للتواجد بالمغرب، وقد كانت توات من جملة الأقطار التي وصلها الحضور العربي - وإن كان في أعداد قليلة حسب ما ذكر - ممثلاً في عرب المعقل الذين جاؤوا زناتة بادئ أمرهم.

(1) - محمد بن سويسي، المرجع السابق، ص 19.

(2) - عبد الله مقلاتي ومبارك جعفري، معجم أعلام توات، دار الرياحين، الجزائر، 2013م، ص 40.

(4) - رجة عليق، قصر ملوكة بأدرار (دراسة تاريخية، أثرية)، مذكرة ماجستير، إشراف: صالح بن قربة، قسم الآثار، كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية: 2001/2002م، ص 15.

(4) - عبد الله مقلاتي، المرجع السابق، ص 40.

(5) - ابن خلدون، المصدر السابق، ص 135، ص 136.

(6) - محمد بن عبد الكريم بن عبد الحق التمنيطي نقلاً عن ابن خلدون، المصدر السابق، ص 02.

فلما قويت شوكة زناتة بالمغرب وآلت مقاليد الرياسة والحكم إليها بعد إسقاط المرينيين لدولة الموحدين عام (668هـ/1269م)، دخلت الأمصار وسكنت القصور بعد أن كانت مضاربها في الصحراء الكبرى<sup>(1)</sup>، وحلّ محلّها عرب المعقل في الصحاري والقفار، واستوطنوا قصور الصحراء التي احتطّتها زناتة بما فيها قصور توات وتمنيط وتيكورارين حسب إفادة ابن خلدون<sup>(2)</sup>. وبدخول عرب المعقل توات، اكتمل المشهد النهائي لأهم القبائل البشرية التي سكنت الإقليم واتّخذته موطناً، وقد قسّم (ألفرد جون بول) مارتان مراحل تاريخ تعمير المنطقة إلى أربع مراحل كبرى، ترجمت كل مرحلة منها فترة حكم فئة أو قبيلة معيّنة، وجاء التقسيم كالتالي:

1- المرحلة الأولى: أُطلق عليها اسم الجيتول، تجسّد تواجد هذا المكوّن البشري بين فترة ما قبل التاريخ إلى 100م.

2- المرحلة اليهودية: امتدّ تاريخها بين سنتي 100م إلى 600م.

3- المرحلة الزناتية: امتدّت من سنة 600م إلى 1050م.

4- المرحلة العربية: هي مرحلة ظهور العرب المتمثّل في عرب المعقل، وامتدت فترتها بين سنتي 1050 إلى 1120م<sup>(3)</sup>.

في المحمل هذه هي أبرز المحطّات التاريخية التي عكست كل مرحلة سيطرة فئة ما لتوات، وقد آثرنا الإيجاز نظراً لإفرادنا مبحث خاص يتعلّق بأهم الفئات الاجتماعية وأصولها وظروف دخولها الإقليم، والتي شكّلت مع مرور الوقت نسيجاً بشرياً مُتماسكاً باستثناء اليهود.

## 2 - أصل التسمية (توات):

تضاربت الآراء والترجيحات بخصوص أصل تسمية "توات" وتعدّدت روايات المؤرّخين حولها بتعدّد مصادر اشتقاقها، فمنهم من ذكر بأنّ أصل الكلمة بربري، وآخر من قال بأصولها العربية وآخر أرجعها إلى أصلها التكروري، ومنهم من ربط أصلها بقصة أو واقعة تاريخية علّه يجد

(1) - علي محمد الصلابي، دولة الموحدين، دار البيارق، عمّان (الأردن)، 1998م، ص315.

(2) - ابن خلدون، المصدر السابق، ج6، ص78.

(3) - A. G. p, (Martin) , les oasis sahariennes, challamel, paris, 1908, p25.

لها تجانس أو إسقاط يتناسب مع الكلمة لفظاً ومعنى، هذا إلى جانب مساعي مؤرخي المدرسة الاستعمارية الفرنسية الذين حاولوا زوراً تأصيل الكلمة للغة الإغريقية أو الفرنسية، وصبّوا كل اهتماماتهم لإيجاد بعض الإسقاطات التي تتناسب طردأً مع مشروعها الإمبريالي، فيكون لها بذلك مسوّغ يعطيها - زعماءً - حق الشرعية التاريخية لاحتلال هذه المنطقة، وسنعرض في هذا السياق أهم الأقوال والآراء التي تناولت المصطلح واشتقاقاته الاصطلاحية التي سنحاول ترتيبها ترتيباً كرونولوجياً<sup>(1)</sup>:

### • الرواية الأولى:

تعود جذور هذه الرواية إلى القرن الأوّل هجري (101هـ)، لما دانت بلاد المغرب للقائد والفتح عقبة بن نافع الفهري (ت63) فبعد وصوله إلى ساحل المحيط، ولّى راجعاً إلى واد نون ودرعة وسجلماسة، وصلت خيله إلى صحاري توات سنة (62هـ)، فاستوحشته ففارها وهاله ما وجدته من قساوة طبيعتها، فسأل رجاله:<sup>(2)</sup> «ما يسمع ويفشى عنها من الضعف، هل تُواتي لنفي المجرمين من عصاة المغرب ينزله بها ويُجليه بها فأجابوه بأنّها تُواتي لهذا الأرب فانطلق اللسان بذلك أنّها تُواتي، فتغيّر اللفظ على لسان العامّة لضرب من التخفيف لجري العادة بذلك».

هذه الرواية يشوبها بعض الاضطراب من عدّة أوجه كما وصل إليه الباحث أحمد بوسعيد، وهو ما جعلنا نتحفّظ بشأنها، لأنّها لا تستند على دليل تاريخي يُفيد أنّ الفاتح عقبة بن نافع اجتاز هذه الأجواء، وهو الذي سلك في فتوحاته ذهاباً من القيروان إلى المحيط طريق الأطلس التلي، بينما سلك في إيّابه طريق شمال الأطلس الصحراوي<sup>(3)</sup>.

(1) - وهو الترتيب نفسه الذي اعتمده الباحث أحمد بوسعيد في دراسته تقريباً، يُنظر: أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص16 وما بعدها.

(2) - وهو رأي استأثر به محمد بن عمر البوداوي. يُنظر: محمد بن المبروك البوداوي، المصدر السابق، ص04، ص05.

(3) - محمود شيت خطّاب، قادة فتح المغرب العربي، ج1، ط7، دار الفكر، دمشق، 1984م، ص122.



## • الرواية الثانية:

أنّ العرب لما خرجوا من جزيرتهم دخلوا المغرب بعد أن تغلبوا على أهله، فكان من ضمن الجهات التي نزلوا بها هذه الناحية، أين أخضعوا قبائل زناتة البربرية التي كانت بها، وفرضوا عليها الأتوات، وفي هذا يقول البوداوي:<sup>(1)</sup> « فوضعوا عليهم الأتوات فسمّوها بذلك بلاد التوات، فتغيّر اللفظ لطول العهد بذلك فقليل توات»، ويبدو أنّ البوداوي اقتبس رأيه من ابن خلدون الذي يُكثر النقل عليه، فابن خلدون في معرض حديثه عن توسّع عرب المعقل في صحاري توات يقول:<sup>(2)</sup> «...فجاز عرب المعقل هؤلاء الأوطان في مجالاتهم ووضعوا عليها الأتوات والضرائب، وصارت لهم جباية يعتدون فيها ملكا...».

## • الرواية الثالثة:

ذهب محمد بن عبد الكريم التمنطيبي إلى القول أنّ المهدي ملك الموحدين (ت524هـ/1130م)، أرسل قائديه علي بن الطيّب والطاهر بن عبد المؤمن إلى الصحراء سنة (565هـ) لقبض الأتوات من أهلها، «حكى عن بعض القدماء أنّ أهل الصحراء لما طالبهم المهدي ملك الموحدّين بالمكوس والمغارم واستضعفوا، وقالوا لم يكن بأرضنا ذهب ولا فضة وكان ذلك شهر الخريف فأمر عامله أن يقبض في المغارم الرطب والعنب وسائر أثمار الكروم ففعل ثمّ باعه السلطان للبدو النازلين قرب تلمسان.

يفهم من العبارة الأخيرة أنّ كلمة "توات" قد اشتقت من الأتوات، وهو نفس الاجتهاد التي خلّص إليه الشيخ أحمد الطاهري الإدريسي (ت1399هـ/1979م) بأنّها جاءت من الأتوات أي المغارم والمكوس والفواكه<sup>(3)</sup>، يقول صاحب المصباح: «التوت هو الفاكهة»<sup>(4)</sup>.

(1) - محمد بن المبروك البوداوي، المصدر السابق، ص05.

(2) - عبد الرحمان ابن خلدون، المصدر السابق، ج6، ص78.

(3) - أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص11.

(4) - أحمد الفيومي، المصباح المنير، تح: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة، د ت، ص30.

علاوة على ذلك، يُضيف الشيخ الطاهري الإدريسي اشتقاق لغوي آخر للكلمة تُوات على أنّها تُواتي للعبادة<sup>(1)</sup> أي تليق بها وتُلائمها، معزّزاً رأيه أنّ المنطقة كانت الوجهة المفضّلة للكثير من الأولياء والصالحين الذين وجدوا فيها ضالتهم، ولقوا في توات التربة الخصبة للتعبّد والتعليم والصلاح<sup>(2)</sup>.

#### • الرواية الرابعة:

هذه الرواية ذكرها عبد الرحمان السعدي في كتابه تاريخ السودان، من أنّ أصل المصطلح "تكروري" تعود جذور تسميته أنّ سلطان مالي "كنكان موسى" لما كان في طريقه ذاهباً إلى الحجّ مع رفقة من رجاله بهذه النواحي، أُصيب بعض من رجاله بمرض في أقدامهم يُعرف عندهم باسم "توات" أوقف مسير الركب لأيّام، وأمام تعدّد استشفائهم وبعد استنفاد كل المحاولات للعلاج وخشية فوات موسم الحجّ، قرّر السلطان مواصلة السير تاركاً أصحابه في هذه الأنحاء، التي حملت في الأخير اسم العِلّة (توات) حسب اللهجة التكرورية<sup>(3)</sup>.

#### • الرواية الخامسة:

أنصار هذه الرواية من المدرسة الفرنسية يتقدّمهم مارتان (A.G. MARTIN) الذي نسب أصل كلمة توات إلى الإغريقية، وأنّها مفردة للحرف البربري الزناتي "oua" الذي يتطابق مع

(1) - أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص11.

(2) - قصد توات الكثير من العلماء والصالحين من أمثال: الشيخ مولاي سليمان بن علي الذي قدم من فاس سنة (580هـ/1184م)، والشيخ عيسى بن محمد البطوي (714/1314م)، والشيخ أبو يحيى محمد المنياري (815هـ/1412م)، والشيخ يحيى بن يدر بن عتيق التدلسي الذي حلّ بتمنظيط (845هـ/1441م) والشيخ عبد الله بن أبي بكر العصنوني التلمساني وابن أخيه الشيخ سالم بن محمد بن أبي بكر العصنوني الذي دخلها سنة (826هـ/1485م) والشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي الذي سنة (882هـ/1478م).... وغيرهم، يُنظر: مبارك جعفري، مقالات وأبحاث حول تاريخ وتراث منطقة توات، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2016م، ص09.

(3) - عبد الرحمان السعدي، تاريخ السودان، مطبعة هوداس، باريس، 1981م، ص7. يُنظر كذلك: عبد الحميد بكري، النيذة في تاريخ توات وأعلامها ط2، دار الغرب، وهران، 2007م، ص15.

المقطع الإغريقي "ou"، التي تُشير إلى كلمة oasis التي تعني الواحة<sup>(1)</sup>، وهو المعنى ذاته الذي وصل اليه روكليس (Reclus) بأن الكلمة بربرية متداولة في اللهجات المحليّة التي تُطلق عادة على الأماكن التي تتواجد بها حدائق النخيل<sup>(2)</sup>.

لم تتوقّف محاولات المدرسة الفرنسية في إيجاد تراكيب تنفي اسم المنطقة البربري عند هذا الحدّ، بل راحت إلى طمس هوية المنطقة وقطع كل ما يربطها بتاريخها الزناتي والعربي، عندما عمدت الإدارة الاستعمارية الفرنسية مباشرة بعد احتلالها لتوات إلى مصادرة وحجز كل المخطوطات والوثائق المحليّة التي تتعلّق طرداً بالمنطقة<sup>(3)</sup> حجّاباً للحقيقة التاريخية وخدمة لمصالحها الإمبريالية.

من جهتها، عكفت الدراسات الetimولوجيا (l'étymologie)، التي اهتمّت بأصول اللهجات المحليّة القديمة ودلالاتها، فكان من جملة أبحاثها أن فكّكت الجذر (و)، (W)، وعرضه في الكتابات القديمة على غرار الكتابة الفرعونية والفينيقية والسريانية بأنّه يرمز إلى الأماكن المنخفضة وهو الأمر نفسه ينطبق مع البربرية، فالجذر (و) (W) في قاموسهم يُشير إلى المنخفضات في الطبيعة<sup>(4)</sup>، وهو رأي رغم تحفظنا منه، إلاّ أنّه يحمل بين ثناياه جانب من الصواب بدليل وقوع أغلب قصور المنطقة في منخفضات بمحاذاة الأودية الجافّة والسبخ، يقول أحمد الطاهري الإدريسي في مقدّمة كتابه «توات أرض ذات سبخ كثيرة...»<sup>(5)</sup>.

من خلال عرض أهم الآراء والروايات التي تعلّقت بأصل وجذور كلمة "توات"، وأمام كثرة الاجتهادات والترجيحات التي حاولت الوقوف على حقيقة التسمية التي أسّست آرائها بناءً

(1) - محفوظ رموم، توات الجغرافيا والمصطلح من خلال المنوغرافيا المحلية والأجنبية، مجلة الحوار الفكري، المجلد 11، ع: 12، جامعة أحمد دراية، أدرار، ص 87.

(2) - أحمد بوساحة، أصول أقدم اللغات في أسماء أماكن الجزائر، ج 1، دار هوم، الجزائر، 2002م، ص 79.

(3) - منذ أن وطئ الاستعمار الفرنسي إقليم توات، شرع الفرنسيين مباشرة في حجز كل المخطوطات والكتب المحليّة، على غرار مصادرة مخطوط القول البسيط لابن بابا حيدة، كما قاموا بتضييق الخناق على السكان وقاموا بتحذيرهم من قراءتها هذه المخطوطات وتعاطيها. يُنظر: أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص 21.

(4) - أحمد بوساحة، المرجع السابق، ص 81.

(5) - أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص 11.

على التخریجات الاصطلاحية والاشتقاقات اللغوية والإسقاطات والتطابقات المعنوية وأغفلت السياق التاريخي الذي ظهرت فيه، خلصنا إلى القول أنّ أصل الكلمة "توات" هو بربري زناقي بدليل أسماء أغلب قصورها التي احتطتها زناة في بادئ أمرها بهذا الصقع، والتي لا تزال تحتفظ بأسمائها الزناتية إلى يومنا هذا على غرار: أدرار (تعني: الجبل)، تيمّي (الجهة)، تمنطيط (الجهة والعينان)، تامست (النار)، فنوغيل (الذراع)<sup>(1)</sup>، أمقيدن (المكان الرطب)، قورارة (تعني التخييم)<sup>(2)</sup>.

هذه المنطقة التي شهدت التعمير البشري منذ القديم ظلّ تاريخها مجهول لمدة قرون، كاد أن يُطويه النسيان، لولا عناية بعض الرحالة والجغرافيين الذين حفظوا شيء من تاريخها، فبفضل تقييدهم وتصانيفهم وصلتنا بعضاً من أخبار سكّانها وعمرائها واقتصادها، وأسهمت كتاباتهم في إمطة اللثام عن جوانب كثيرة كانت مجهولة، وأتاحت كماً لا بأس به من المعطيات والشواهد المتعلقة بتاريخ المنطقة وأصول قبائلها وعاداتها وأنماط معيشتها وعمرائها.

### 3 - توات في الكتابات التاريخية:

تواترت الكتابات الجغرافية والتاريخية حول توات في أدبيات الرحالة والجغرافيين، الذين جاءت كتاباتهم لتعكس قيمة هذا الإقليم وأهميته التاريخية في قلب الصحراء، غير أنّ ما يؤخذ على الكتابات التاريخية الأولى أنّها اكتفت بالإشارة إلى المنطقة دون تحديد اسمها، وذكرتها ضمن محيطها الجغرافي العام الذي تنتمي إليه وهو الصحراء.

تعتبر كتابات هيروdot (Hérodote) أقدم المصادر التاريخية التي ألمحت للإقليم، ويتسبب المؤرّخ الفرنسي مارتان أنّ (هيروdot) تعمير هذا القطر إلى قبائل الجيتول (Gétule) التي كان لها شرف تأسيس القصور الأولى بالهضبة الصحراوية، حيث شيّدت أكثر من مائة وخمسة (105)

(1) - محمد باي بلعالم، الرحلة العلية، المرجع السابق، ص 69 وما بعدها.

(2) - رشيد بليل، المرجع السابق، ص 35، ص 37. يُنظر كذلك: أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 23.

قصر، أهمها قصري "ملوكة" و"بوده"، كما أشار إلى تنطيط وأهميتها خلال تلك الفترة كعاصمة للمنطقة خلال القرن (01م)<sup>(1)</sup>.

وتأتي كتابات الجغرافي ابن حوقل (ت 367هـ/988م) كثاني أقدم المصادر التي أكتفت بذكر الإقليم تلميحاً ومعنى، في إشارة إلى القفر الواقع بين المغرب وبلاد السودان، يقول ابن حوقل:<sup>(2)</sup> «...وبين المغرب والبلدان التي قدّمت ذكرها وبلد السودان مفاوز وبرراي منقطعة قليلة المياه متعذّرة المراعي، لا تُسلك إلا في الشتاء وسالكها في حينه متصلّ السفر دائم الورد والصدر...»، وهو وصف يعكس وعورة اجتياز هذا المجال وصعوبة مسالكه لقلّة مياه الآبار وانعدام مراتع الكأّ ومنابت العُشب التي تتغذّى عليها جمال القوافل.

تعود أول الكتابات التي أشارت إلى توات مبنى، تلك التي سجّلها الرحّالة ابن بطوطة (ت 779هـ/1377م)، الذي دوّن ملاحظاته بشأن الإقليم أثناء أوبته من رحلته التي قادته إلى بلاد السودان، فذكر كيف أنّه جهّز نفسه وأعدّ عدّته لاجتياز توات قاصداً بلاد المغرب قائلاً:<sup>(3)</sup> «...اشترت جملين لركوبي بسبعة وثلاثين مثقال وثلث، وقصدت السفر إلى توات، ورفعت زاد سبعين ليلة، إذ لا يوجد طعام فيما بين تكدا وتوات».

بعد رحلة طويلة شاقّة تكبّد فيها ابن بطوطة ومن معه عناء الطريق، حطّت القافلة رحالها بـ "بودة" إحدى أكبر قصور توات حسب تعبير ابن بطوطة الذي يقول عنها:<sup>(4)</sup> «ثم وصلنا إلى بُودا، وهي من أكبر قرى توات، وأرضها رمال وسباح، وثمرها كثير ليس بطيب، لكن أهلها يفضلونه على ثمر سجلماسة، ولا زرع بها ولا سمن ولا زيت، وإنما يجلب لها ذلك من بلاد المغرب وأكل أهلها التمر والجراد، وهو كثير عندهم، يخزنونه كما يخزن التمر، ويقتاتون به».

(1) - محفوظ رموم، المرجع السابق، ص 84.

(2) - ابن حوقل، صورة الأرض، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، 1996م، ص 100.

(3) - ابن بطوطة، المصدر السابق، ص 712.

(4) - المصدر نفسه، ص 713.

أكل الأهالي للجراد - على ما يبدو - كان نتيجة حتمية لهجمات أسرابه المتكررة على الإقليم والأضرار الجسيمة التي ألحقها بالمحاصيل الزراعية مصدر غذاء التواتيين، وهو ما أدى إلى انتشار المجاعات والقحط<sup>(1)</sup> بين الأهالي الذين فضلوا أكله على الهلاك جوعاً.

أما أهم المصادر التاريخية التي أتت على ذكر الإقليم وأشارت إليه من جوانب عدة - تاريخية، اجتماعية، عمرانية - فهي لابن خلدون (ت808هـ/1406م)، الذي تحدّث في معرض حديثه عن قبائل المعقل العربية، حيث عرج على ذكر تاريخ اختطاط الإقليم وأهم قصوره الآخذة من الغرب إلى الشرق فيقول: «وملكوا قصور الصحراء التي اختطّتها زناتة بالقفر مثل قصور السوس غرباً، ثم توات ثم جودة [بودة] ثم تامنطيت، ثم واركلان ثم تاسبيت ثم تيكورارين شرقاً»<sup>(2)</sup>.

هذه القصور التي ناهز عددها المائتين ضمتّ بينها أهم قصر هو قصر "تمنطيت"، الذي يقول عنه ابن خلدون:<sup>(3)</sup> «وهو بلد مستبحر في العمران، وهو محط ركاب التجار المترددين من المغرب إلى بلد مالي من السودان»، ثم يُضيف واصفاً قصور تيكورارين وعمرانها وساكنتها بقوله: «وهي كثيرة تقارب المائة في بسيط واد منحدر من المغرب إلى المشرق، واستبحرت في العمران وغصت بالساكين»<sup>(4)</sup>.

ثم عرج على وصف هندسة استخراج المياه بالمنطقة التي اعتمدت على نظام الفقّارات، علّق عليها ابن خلدون بدهشة قائلاً:<sup>(5)</sup> «وفي هذه البلاد الصحراوية غريبة في استنباط المياه الجارية لا توجد في طول المغرب... وهذه الغريبة موجودة في قصور توات وتيكورارين وواركلا وريغ، والعالم أبو العجائب والله الخلاق والعليم».

(1) - على سبيل المثال ما تعرّضت له توات سنة (445هـ/1053م) أين اجتاحت أسراب كثيرة من الجراد أتت على المحاصيل الزراعية الأمر الذي أدى إلى قحط المنطقة. يُنظر: محمد باي بلعالم، الرحلة العلية، المرجع السابق، ص115.

(2) - ابن خلدون، المصدر السابق، ج6، ص77، 78.

(3) - المصدر نفسه، ج7، ص77.

(4) - نفسه، ص77.

(5) - نفسه، ص77، 78.

بدوره أعطى الحسن الوزان (ت 957هـ/1550م) انطباعه حول الإقليم، وخصّ بالذكر منه منطقة "تسايت" التي قال عنها: <sup>(1)</sup> « تُسَيِّتُ إقليم مأهول في صحراء نوميديا على بعد نحو مائتين وخمسين ميلا شرق سجلماسة ومائة ميل من الأطلس، يضمّ قصور وقرى عديدة...سكّانه فقراء جدّاً، لا تنبت أرضهم غير التمر وقليل من الشعير، بشرتهم سوداء، إلّا أن نساءهم جميلات سمراوات».

وعلى سبيل وصف ساكنة تساييت بالفقر، وصف الوزان أهالي تيكورارين بالغنى، فمنطقتهم محطة هامّة تجتمع فيها مختلف القوافل، وهو ما أتاح لهم فرص التبادل التجاري وممارسة مختلف الأنشطة التجارية والتنقل بسلعهم إلى بلاد السودان، يُعرج ابن بطوطة عن ذلك قائلاً: «وسكان هذه المنطقة أغنياء لأنهم اعتادوا الذهاب كثيراً بسلعهم إلى بلاد السودان، وهنا مجمع القوافل، لأن تجّار بلاد البربر ينتظرون تجار بلاد السودان، ثم يذهبون جميعاً» <sup>(2)</sup>.

من جهته وقّف الفشتالي (ت 1031هـ/1621م) مؤرّخ السعديين على أهميّة الإقليم مُبرزاً مكانته واصفاً إيّاه بالإقليم العظيم في بلاد المغرب قائلاً: « هذا الإقليم المفرع إلى قطر توات وهو أوسع وطنا وأفسح مجالا وأقرب للسودان اتصالا وجوارا وإلى قطر تيكورارين وهو أعظم اشتهارا وأعرف نقيبا وأشد شوكة وأخشن جانبا وأعظم أقاليم المغرب وأكثرها أمما وأفسحها خطة انتظم عرانه واتصلت نخيله وتراصفت قصوره...» <sup>(3)</sup>.

بينما العياشي (ت 1090هـ/1679م) في رحلته إلى الحج مرّ بتسايت التي اعتبرها أوّل عمالة توات، ونزل هو ومن معه بأوّل قرية منها، تُعرف بقرية "عريان الراس" التي مكثوا بها ستّة أيّام كاملة، قاموا خلالها ببيع بعض خيولهم وما ضعف من إبلهم جرّاء سفرهم الطويل الشاق، وقد ذهب العياشي مذهب آخر غير المذهب الذي سلكه الحسن الوزان في نعت ساكنة تساييت بالفقر قائلاً: «وغالب أهلها عوام أهل تجارة...وهذه البلدة هي مجمع القوافل الآتية من تنبكت

(1) - الحسن الوزان، المصدر السابق، ص 133.

(2) - ابن بطوطة، المصدر السابق، ص 133.

(3) - عبد العزيز الفشتالي، المصدر السابق، ص 73.

ومن بلاد أكيدز من أطراف السودان، ويوجد فيها من البضائع والسلع التي تجلب من هنالك شيء كثير»<sup>(1)</sup>.

وقد كانت تساييت مركز تجاري هام في تجارة القوافل، واشتهرت بتجارة التمور التي امتازت بوفرتها وكثرة أنواعها إلى جانب أسعارها الزهيدة، عن ذلك يُضيف العياشي قائلاً: <sup>(2)</sup> «واشترينا ما يحتاج إليه من التمر، وبها من التمر أنواع كثيرة، ووجدنا التمر فيها رخيصاً»، ويبدو أنّ التمر لم تكن البضاعة الوحيدة التي اشتهرت بثمنها الزهيد بتساييت، فقد شاركه الذهب كذلك هو أيضاً؛ وهو أحد الأسباب التي أحرّت مسير العياشي وبقائه بالمنطقة بضعة أيام فيقول: «وسبب إقامتنا في هذه البلاد هذه المدة أن كثيراً من الحجاج لما غلا صرف الذهب في تافيلالت أخرجوا الصرف إلى توات فإن الذهب فيها أرخص»<sup>(3)</sup>.

أمّا المؤرّخ أحمد بن خالد الناصري (ت 1897) صاحب كتاب الاستقصا وأشار إلى نواحي الإقليم التواتي، وخصّ منه بالذكر منطقة تيكورارين التي ذكرها في سياق حديثه التاريخي عن قبائل الخلط العربية التي نفاها أحمد المنصور الذهبي إلى صحاري توات بسبب ما شاع عنهم من الظلم والسلب، ويوافق هذا الكلام ما ذهب إليه الرواية في تسمية توات كونها تُواتي لنفي المجرمين، يقول الناصري في معرض حديثه عن قبائل الخلط: «فضرب عليهم مغرماً سبعين ألفاً، فلم يزيدوا إلا شدة، فضرب عليهم بعثاً إلى تكرارين من أرض الصحراء فامتنعوا من ذلك؛ فبعث إليهم القائد موسى بن أبي جمادة العمري فانتزع منهم الخيل وأبقاهم رجالة، ثم حكم فيهم السيف فمزّقهم كل ممزّق؛ ومن ثمّ خمدت شوكتهم ولانت للغامز قناتهم..»<sup>(4)</sup>.

هذه أهم ملاحظات وانطباعات أشهر الرحالة والمؤرّخين العرب حول إقليم توات، واكتفينا بها دون غيرها من الكتابات حتى لا تخرج الدراسة عن موضوعها الجوهرية وهو الأسرة،

(1) - أبو سالم العياشي، المصدر السابق، ج 1، ص 79، ص 80.

(2) - المصدر نفسه، ص 79.

(3) - نفسه، ص 79.

(4) - أحمد بن خالد الناصري، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ج 2، تح: جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1997م، ص 177.



كما استثنينا الكتابات المحليّة وكذا كتابات المستكشفين والرحالة الأوروبيين الفرنسيين منهم على وجه الخصوص الذين انصبّت جُل كتاباتهم لخدمة أهداف فرنسا التوسّعية ومصالحها الاستعمارية.

## المبحث الرابع: التشكيل البشري وأبرز الفئات المكوّنة للمجتمع

### - المجتمع التواتي:

لربط الأسرة بإطارها العام المتمثّل في المجتمع الذي تنتمي فيه وتتمظهر بمظاهره وتخضع لعاداته وأعرافه، رأينا من الضروري التغلغل إلى أوساطه لسبر أغواره وفهم تفاعلاته، ومن ثمّ إيجاد العلاقة بين الأسرة والمجتمع بما أنّ الأولى تُعدّ المكوّن الأساسي لكيان وقيام الثاني، ولرصد ديناميكية الظاهرة الاجتماعية في توات التي اتّخذت من الترتب الاجتماعي شرطاً أساسياً لضمان سيرورتها، لا بُدّ من فهم هذه الجزئية وسط سياقها التاريخي؛ إذ يستدعي منا ذلك قراءة في تاريخ العمران البشري والوقوف على أهمّ التشكيلات البشرية التي جابت صحاريه واستوطنت فيا فيه.

لا شكّ أنّ التنوّع البشري الذي شهدته الإقليم بكل أطيافه شكّل مع مرور الوقت لحمّة المجتمع التواتي، هذا التمايز البشري فسّره البعض إلى تاريخ توات الضارب في القدم الذي عرف استقراراً زراعياً مبكراً، وإلى الوضع الجغرافي الخاص البعيد عن مراكز السلطة ومرأى الحكّام<sup>(1)</sup>، جعلها القبلة والوجهة المفضّلة لكثير من القبائل والأجناس، وسنعرض فيما يلي أهمّ هذه العناصر حسب أهمّيّتها التاريخية وتأثيراتها وفعاليتها داخل المجتمع المحليّ.

### 1 - البربر:

تمّت الإشارة إليهم في المصادر المحليّة باسم "زناتة" إحدى بطونه، ارتبط حضورهم بالإقليم التواتي في فترة مبكرة من التاريخ، نتيجة الاضطهاد الذي لاقوه من قبل الرومان والبيزنطيين على التوالي، وهو ما دفعهم بالهجرة إلى هذه النواحي فرادة وجماعات هرباً من تعسّف المحتلّين الذين أرهقوا كاهلهم بالضرائب المحففة<sup>(2)</sup>.

(1) - محمد أعفيف، المرجع السابق، ص 81.

(2) - إسماعيل العربي، المرجع السابق، ص 194.

لم تكن قبائل زناتة من النوع الذي يرضى الخنوع والاستسلام للاحتلال الأجنبي، بل أظهرت بسالة كبيرة في مواجهته، حتى صنّفها "مارتان" في طليعة القبائل التي لا ترضى الخضوع لسلطة خارجية ولا تركز لقوة أي ظالم<sup>(1)</sup>، ويُشاطرهُ ابن خلدون الرأي في وصف رجالها بقوله:<sup>(2)</sup> «وهم أهل عدد وعدة وبعد عن هزيمة الأحكام وذلل المغارم، وفيهم الرجال والخيالة...».

وأمام غياب تحديد زمني دقيق يُؤرّخ لتاريخ تواجد بربر زناتة بالإقليم، فإنّ المؤكّد أنّ ذلك حدث قبل دخول الإسلام باتّفاق المؤرّخين حسبما أفادنا به المؤرّخ التواتي محمد بن عبد الكريم التمنيطي بقوله: «وقد اتّفق المؤرّخون على أنّ أهل القطر التواتي قبل الإسلام عجم لا عربية فيه»<sup>(3)</sup>.

ومن المفيد للذكر أنّ نزوح قبائل زناتة نحو الجنوب لا يُمكن عزوه إلى العامل السياسي وحده فحسب، بل كان للعامل الاقتصادي دوره أيضاً والمتمثّل في الثروة الرعوية، فقد شكّلت توات بمجالها الصحراوي الواسع فضاء هام ومرتع خصب يُتيح لهذه القبائل فرص الانتجاع واستغلال الكلاً المنتشر عبر ربوعها، فقد «...حكى عن بعض البدو من البرابر أنّها كانت تنزل هذا القطر بخيام الشعر قبل الإسلام وتتحول في أطرافه بقصد رعي مواشيمهم»<sup>(4)</sup>.

كما لا شك أنّ بعض من قبائل زناتة هذه كانت تطلّ على الإقليم بين الفينة والأخرى بغرض الانتجاع خلال مواسم الرعي، قد دفع ببعضهم إلى الاستقرار بهذه النواحي، وكان أمامهم أكبر تحدّي تمثّل في تطويع بيئة الصحراء القاسية، وكذا تذليل مشاق العيش ومصاعبه في الصحراء، فاهتدوا إلى استخراج الماء بمهندسة جديدة عجيبة وصفها المؤرّخ البوداوي التواتي (ت1312هـ/1894م) بقوله: «وهم الذين اتخذوا خدمة الفقاقير وابتداعها بحرفة لم يسبق غيرهم إليها»<sup>(5)</sup>.

(1) – mertain, Op. cit, p 50.

(2) – ابن خلدون، المصدر السابق، ج7، ص77.

(3) – محمد بن عبد الكريم التمنيطي، المصدر السابق، ص01.

(4) – المصدر نفسه، ص02.

(5) – محمد بن عمر الجعفري البوداوي، المصدر السابق، ص14.

بدأ توافد الفرع الزناتي على توات وتوات هجرته نحوها على فترات تاريخية متعاقبة، غير أنّ الإقليم قد شهد استقبال أكبر عدد من القبائل الزناتية بعد انكسار دولتهم بالمغرب<sup>(1)</sup> على دفعتين، كان الاندفاع الأوّل خلال القرن الرابع هجري (404هـ)، نزلوا حينها بأرض بودة وجاوروا واد غير بعد جفافه، وأخذوا من مجراه بساتين وجنّات واختطّوا قصور جديدة على غرار: قصر غرميانو، تورير، أقبور، أصرفات، أزقور وغيرها<sup>(2)</sup>، بينما كان الاندفاع الثاني خلال منتصف القرن الخامس هجري (5هـ) بعد استيلاء اللمتون (المرابطين) على المغرب وسيطرتهم على عرشه، «وقُطع دابر زناتة من مغراوة وبني يفرن وقتل أميرهم مسعود بن واند المغراوي ففر الباقي من زناتة إلى الصحراء ونزلوا بجرارة وواد الحناء»<sup>(3)</sup>.

منذ ذلك التاريخ بدأت القبائل الزناتية بالتوافد على توات، ولم تنزل القبائل في ازدياد خاصّة مع مطلع القرن السادس هجري (606هـ)، أين توافدت قبائل كثيرة أبرزها: قبائل أولاد عبد الجليل التي دخلت الإقليم سنة (501هـ)، أولاد عياش (502هـ)، أولاد خير الله (516هـ)، أولاد سيّد أوعلي البلبالي سنة (518هـ)، أولاد بن إيدير سنة (520هـ)<sup>(4)</sup>.

ثمّ لما دارت الدائرة على خصوم زناتة من الموحدين نتيجة ضعفهم بداية من سنة 610هـ، استغلّ بنو مرين الوضع بالاندفاع نحو الشمال في محاولة منهم استرجاع مجدهم واسترداد حكمهم بعد أن تهيأت لهم أسباب ذلك، ولخصّ الناصري ذلك كلّهُ في قوله: «حتى إذا أطلّوا على المغرب من ثناياه ألفوه قد تبدلت أحواله وبادت خيله ورجاله وفنيت حماته وأبطاله وعريت من أهله أوطانه... فأقاموا بمكانهم وبعثوا إلى إخوانهم فأخبروهم بحال البلاد وما هي عليه من

(1) - عن حال توافدهم يصف ابن بابا حيدة قائلاً: «فجاءوها هارين فارين إلى أن بلغوا أرض توات ووجدوا بها الجذب فعلموا أنّها أرض الأمان». يُنظر: ابن بابا حيدة، المصدر السابق، ص16.

(2) - محمد بن عبد الكريم التمنظيطي، المصدر السابق، ص02.

(3) - ابن بابا حيدة، المصدر السابق، نسخة ب، ص18.

(4) - محمد باي بلعالم، الرحلة العلية، المرجع السابق، ص111.

(5) - أحمد بن خالد الناصري، المصدر السابق، ج3، ص05.

الخصب والأمن وعدم المحامي والمدافع، فاغتنموا الفرصة وأقبلوا مسرعين بنجعهم وحللهم وانتشروا في نواحي المغرب».

أما من تبقى منهم في توات، فكانت أعدادهم قليلة مقارنة بأولئك الذين اتجهوا نحو الشمال، وما لبث الوضع كثيراً حتى تبددت الأحوال وتعكّر صفو الجو السياسي ودبّ داء الفرقة بينهم من أجل الحكم والرياسة؛ وتقوّت القبائل بعضها على بعض واستعانوا بالعرب من بني المعقل في نزاعاتهم البينية، وعن حشيات ذلك يُطلعنا ابن بابا حيدة قائلاً: <sup>(1)</sup> «ولما تنافست زناتة على رياسة توات وأضرمت نار الحرب بينهم على الرياسة واستنصر بعضهم على بعض بالعرب نزلت عليهم العرب أفواجا أفواجا».

دفع النزول العربي بتوات إلى تراجع مكانة زناتة وتقلُّص دورها بالمنطقة، لينحصر وجودها اليوم في إقليم تيفورارين، وفي المقابل لا تُسجّل أي حضور في الإقليمين الآخرين، ويُعزى ذلك - أي الحضور الزناتي بتيفورارين - إلى أنّ المنطقة كانت البوابة الشمالية للإقليم التواتي، وباعتبارها أنّها كانت المحطّة الأولى والملاذ الأقرب الذي كانت تلجأ إليه القبائل الزناتية للهجرة إليه كلّما دارت عليها دائرة الأيّام بالمغرب <sup>(2)</sup>.

#### - اللهجة الزناتية (الشلحية) :

بناءً على الأبحاث التي قام بها (Basset) في مجال الألسنة واللهجات المحليّة المغربية، التي أحصى فيها ما يربو عن الألف ومائتين (1200) لهجة محليّة، ومن بين هذه اللهجات "اللهجة الزناتية"، لهجة بربر الجزائر عامّة باستثناء منطقة القبائل <sup>(3)</sup>، التي تُعرف محليّاً باللهجة "الشلحية" لهجة إقليم تيكورارين عامّة <sup>(4)</sup>، كما حدث وأن سُجّل حضور اللسان الزناتي في بعض مناطق تيدكلت وتوات الوسطى، فقد أشار الشيخ الجنتوري في نوازه إلى وجود سكان من أصول

(1) - ابن بابا حيدة، المصدر السابق، نسخة ب، ص 18.

(2) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 79.

(3) - إبراهيم حركات، المرجع السابق، ص 22.

(4) - Deporter: Op.cit, p 44.

زناتية في عين صالح بإقليم تيدكلت<sup>(1)</sup>، كما أشار ابن الحاج الأغواطي (كان حياً سنة 1829) أيضاً بأن لهجة سگان توات الوسطى كانت البربرية (الزناتية) وأهم كانوا تحت سلطة حاكم "أولف"<sup>(2)</sup>.

تعرضت اللهجة الزناتية كغيرها من لهجات المغرب إلى عامل التدافع اللساني المتمثل في زحزحة اللسان العربي لها، وأدى ذلك إلى انحسار المد اللساني الزناتي أمام اللسان العربي، الذي انحصر تواجدده في إقليم تيكورارين وبقي في حكم المتداول إلى وقتنا الحاضر، حيث لا يزال لغة للتخاطب بين كثير من ساكنتها.

ولا يعني بالضرورة اتساع دائرة المتحدثين باللهجة الزناتية هم زناة في الأصل، بدليل أن الكثير من القبائل الغير زناتية المجاورة لتيكورارين استسلمت للواقع اللساني المتغلب حتى "تمرغ" لسانها مع الأيام<sup>(3)</sup>، لذلك «...أنت تجدهم اليوم في كورارة يتكلمون باللهجة الزناتية»<sup>(4)</sup>.

ويُرجع الباحث رشيد بليل سبب انتشار اللسان الزناتي ورسوخه بين ساكنة تيفورارين دون غيرها من مناطق الإقليم الأخرى إلى العامل الطبيعي الذي تحظى به المنطقة، كونها تبعد عن المسالك والطرق الصحراوية الرئيسية، وتحيد عن مركز توات الذي تمرُّ عبره القوافل القاصدة المغرب والسودان الغربي على السواء، بينما لا يقصد تيفورارين سوى المتجهين إلى الأطلس الصحراوي، أو أولئك الذين تكون ميزاب وجهتهم، هذا الأمر دون شك قد ساهم في تحصين تيفورارين وحافظ على هويتها الثقافية ولهجتها الزناتية<sup>(5)</sup>.

(1) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 80.

(2) - ابن الدين الأغواطي، المصدر السابق، ص 94.

(3) - محمد أعفيف، المرجع السابق، ص 85.

(4) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص 38. نقلا عن الموسوعة المغربية للأعلام البشرية والحضارية، معلمة الصحراء، ص 04.

(5) - رشيد بليل، المرجع السابق، ص 36.

وتجدر الإشارة أنّ اللهجة الزناتية وإن كانت قد حافظت على هوية المنطقة، إلا أنّها وفي المقابل أثّرت على مستوى التحصيل العلمي لطلبة المنطقة، فقد اشتكى الجنتوري قلة استيعاب بعض طلبة تيفورارين في حلقات الدرس لغلبة العجمة عليهم<sup>(1)</sup>.

أمّا اليوم وكما أشار إليه إسماعيل العربي أنّ الحصانة والمنعة التي كانت تتمتع بها هذه المناطق قديماً بفضل ثقل الرواسب الثقافية لم تعد قادرة على الصمود، نتيجة استسلامها لسياسة الواقع الثقافي المتمثّل في نشر وتعميم التعليم العربي النظامي، كذلك إلى حركة التطوّر العصري والعولمة المتسارعة وتطوّر وسائل المواصلات<sup>(2)</sup>، كل ذلك أدّى إلى تأثر اللهجة الزناتية وتصادمها مع اللسان العربي الفصيح إلى جانب اللهجات المحليّة الأخرى التي انصهر جميعها في بوتقة لسانية واحدة تمثّلت في اللهجة الدارحة (العاميّة).

## 2 - العرب:

يُعتبر العرب ثاني أهمّ مكوّن بشري سَكَن الإقليم التواتي بعد زناتة، وللإشارة لم يكن للعرب موطناً يُذكر على أرض المغرب بل كان للبربر خالصاً لا يُشاركهم في سُكناه غيرهم، يقول الناصري: « اعلم أن أرض إفريقية والمغرب لم تكن للعرب بوطن في الأيّام السالفة لا في الجاهلية ولا في صدر الإسلام وإنّما كان المغرب وطناً لأمة البربر خاصّة لا يشاركهم فيه غيرهم»<sup>(3)</sup>.

أمّا عن سبب تواجدهم بالمغرب فيعود كما تواترت كتب التاريخ، أنّ بلكين بن زيري الصنهاجي لما شقّ عصا طاعة الفاطميين الشيعة حكّام مصر، تبرّأ من معتقدتهم وعطّل مذهبهم وأظهر مذهب أهل السنّة والجماعة وتبّى مذهب الإمام مالك وانتصر له دون غيره، وأدّى ذلك إلى غضب المستنصر العبيدي الذي ثارت ثائرتة وأوغر صدره ما أقدم عليه بلكين، فقرّر الانتقام منه وأجلب عليه جموع العرب وألبهم عليه بعد أن استمالهم وأغراهم بالمناصب والأموال،

(1) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 79.

(2) - إسماعيل العربي، المرجع السابق، ص 201.

(3) - أحمد بن خالد الناصري، المصدر السابق، ج 2، ص 161.

فاستباحوا إفريقية واستولوا على أملاكها ودورها<sup>(1)</sup>، وكان من جملتهم عرب بني المعقل<sup>(2)</sup> الذين كان عددهم في بادئ أمرهم لا يتجاوز المائتين<sup>(3)</sup>، وانقسم عرب المعقل إلى ثلاثة وعشرون عمارة، أهمها عمارة أولاد حسان، التي بدورها انقسمت على ثلاثة بطون هي: أولاد حسان، أولاد منصور، أولاد عبید الله<sup>(4)</sup>، وانتهت رحلة البطن الأخير (عبید الله) في قفار قصور توات وتمنطيت، وربما عاجت قبائله نحو الشمال إلى تسانيت وتيكورارين تحديداً في أزمان متباعدة حسب ما أشار إليه ابن خلدون<sup>(5)</sup>، وأبرز هذه القبائل هي: قبائل أولاد محمد، الخنافس، المحارزة، أولاد طلحة، أولاد أيعيش، وذوي منيع وغيرهم من عرب المعقل<sup>(6)</sup>.

على الرغم من العدد القليل الذي وفدت عليه قبائل المعقل بادئ عهدها بتوات، إلا أنه لم يكن له أي تأثير على العنصر الزناتي وحضوره بالإقليم، غير أن عامل المصاهرة والاندماج واختلاط البطون الزناتية بالعربية قلب كفة التركيبة السكانية لصالح العرب، الذين استغلوا اندفاع القبائل الزناتية نحو الشمال بعد تراجع سلطة الموحدّين، «فلما ملكت زناتة بلاد المغرب ودخلوا إلى الأمصار والمدن، قام هؤلاء المعقل في القفار وتفردوا في البيداء فنموا نمواً لا كفاء له، وملكوا قصور الصحراء التي اختطها زناتة بالقفر مثل قصور السوس غرباً، ثم توات، ثم بودة، ثم تمنطيت، ثم واركلان، ثم تاسبيت، ثم تيكورارين شرقاً...»<sup>(7)</sup>.

نظراً لتزايد أعدادهم مقابل تراجع أعداد زناتة، قويت شوكة بني المعقل في توات وعلا شأنهم وأصبح لهم سلطة على هذه المجالات، حيث انتجعت قبائل المعقل الصحراء وفرضت الرقابة

(1) - محمد الباجي المسعودي، الخلاصة النقية في أمراء إفريقية، ط2، مطبعة بيكار، تونس، 1905م، ص47.

(2) - بني المعقل: من أوفر القبائل العربية التي استوطنت بلاد المغرب على حد وصف ابن خلدون، ومواطنها بقفار المغرب الأقصى مجاورة لبني عامر من زغبة في مواطنها قبلة تلمسان، وتنتهي إلى بحر المحيط الأطلسي من جهة الغرب، وهي ثلاثة بطون: ذوي عبید الله، ذوي منصور، ذوي حسان. يُنظر: ابن خلدون، المصدر السابق، ج6، ص77.

(3) - أحمد بن خالد الناصري، المصدر السابق، ج2، ص178.

(4) - مرمول كرنجال، إفريقيا، ج1، تر: محمد حجي وآخرون، مكتبة المعارف، الرباط، 1984م، ص106.

(5) - عبد الرحمان بن خلدون، المصدر السابق، ج6، ص80.

(6) - ابن بابا حيدة، المصدر السابق، نسخة ب، ص18.

(7) - ابن خلدون، المصدر السابق، ج6، ص77.

على حركة القوافل التجارية المتارة بالإقليم وألزمتهما بدفع الأتاوات وتسديد الضرائب<sup>(1)</sup>، وهو ما عبّر عنه ابن خلدون بقوله:<sup>(2)</sup> «فجاز عرب المعقل هؤلاء الأوطان في مجالاتهم ووضعوا عليها الأتاوات والضرائب وصارت لهم جباية يعتدون فيها ملكاً».

اشتهرت القبائل العربية بأعمال السلب والنهب التي عانت منها القصور التواتية على غرار الأقطار المغربية قاطبة، وقد أدى شيوع هذه الظاهرة وما انجر عنها من تداعيات إلى تحرك علماء المغرب لوضع حدّ لظاهرة قطع الطريق قبل استفحالها وتفشي أمرها، خاصة وأنهم كثيراً ما كانت تردهم نوازل حول حكم الشراء من هذه الفئة التي اشتهرت بالغصب والنهب، على غرار نازلة بإفريقية (تونس) جاءت حول حكم الشراء من العرب المعروفين بالنهب<sup>(3)</sup>، وصورتها في توات نازلة مفادها أنّ رجلاً اشترى جملاً من عرب ذوي منيع بـ "تافيالنت"، فلما قدم به إلى تميمون رآه أحد من الخنافس فقال أنّه جملي أخذه مني ذوي منيع فترافعا إلى القاضي ليحكم بينهما<sup>(4)</sup>.

استمرت أعمال النهب والسلب بين القبائل العربية بالإقليم رداً من الزمن، وساعدها في ذلك مسالمة أهل توات وعجزهم عن ردّ مظالمها، ويبدو أنّ التمنظيبي قد صدق إلى حدّ بعيد في وصف ساكنتها بأنّها «لا تنكأ ظالماً ولا تمنع غالباً»<sup>(5)</sup>، حتّى أنّ السراج في طريقه إلى الحج سنة 1633م لمّا مكث بضعة أيام بـ "تسايت" صادف سرية عظيمة جاءت من الصحراء بقصد نهب إبل أحد علماء ووجهاء المنطقة هو سيدي علي بنجل المرابط سيدي أحمد ابن موسى، ومن حسن الحظ أنّها لم تظفر بشيء من ذلك<sup>(6)</sup>.

(1) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص85.

(2) - ابن خلدون، المصدر السابق، ج6، ص78.

(3) - أحمد بن يحيى الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل افريقية والأندلس والمغرب، ج5، تح: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981م، ص68.

(4) - عبد الرحمان الجنتوري، نوازل الجنتوري، مخطوط خزانة قصر كالي، تميمون، ص175.

(5) - محمد بن عبد الكرم التمنظيبي، المصدر السابق، ص04.

(6) - السراج، المصدر السابق، ص133، ص134.



### 3 - البرامكة<sup>(1)</sup>:

آخر العناصر المكوّنة للمجتمع التواتي، ارتبط ظهورها بالمغرب على خلفية الأحداث التي وقعت لهم مع الخليفة العباسي هارون الرشيد وانتهت بطردهم من العراق سنة (187هـ/803م)<sup>(2)</sup>، وقد شكّل البرامكة منذ نزولهم بالإقليم سنة (656هـ/1258م)<sup>(3)</sup> إلى جانب باقي المكوّنات البشرية الأخرى مجتمعاً واحداً التي جسّدت قيم التعاون والتضامن لحمته وسداه. جاور البرامكة أهل البلاد فكانوا لهم نعم الجار في الملّمات لِمَا وُسموا به من الشجاعة والأنفة والحلم وكذا الضيافة، «وكرم البرامكة مشهور عند الخاص والعام، وحدث عن البحر ولا حرج»<sup>(4)</sup>، كما حفروا اسمهم في تاريخ وذاكرة المنطقة، لما ناصروا الشيخ المغيلي (ت909هـ/1503م) في ثورته ضد اليهود، فكان لهم قصب السبق في مؤازرته واحتواء ثورته عندما أنزلوه بين ظهرانيتهم بزوايته في قصر بوعلي<sup>(5)</sup>.

### 4 - الأفارقة:

أصحاب البشرة السوداء، عبّرت عنهم النوازل المحليّة باسم العبيد<sup>(6)</sup> في إشارة إلى ما كانوا يقومون به من أعمال تشبه إلى حد بعيد درجة العبودية، استقطبت توات أعداد معتبرة منهم، بحكم موقعها الجغرافي الاستراتيجي الوسط في قلب الصحراء، ولكونها منفتحة على تجارة بلاد السودان الغربي موطن هؤلاء الأفارقة، كما ساهمت قوافل التجارة التواتية في ترويج تجارة الرقيق وتعاطيها.

(1) - أسرة فارسية من بيوتات مدينة بلخ، سمّيت بهذا الاسم نسبة إلى جدّها خادم معبد النوبهار. فالبرمكي على لسان أهل بلخ تعني سادن (خادم) المعبد وحاجبه. يُنظر: كارل بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، تر: نبيه أمين فارس، ط5، دار العلم للملايين، بيروت، 1968م، ص186 وما بعدها.

(2) - أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص64.

(3) - محمد بن عبد الكريم التمنطي، المصدر السابق، ص02.

(4) - أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص64.

(5) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص81.

(6) - محمد بن محمد العالم الزجاجي، نوازل الزجاجي، مخطوط بخرانة سيدي عبد الله دون رقم، كوسام، أدرار، ص102.

يعود الإقبال والطلب المتزايد على الأفارقة إلى انتصاب سوق النخاسة ونشاط تجارة الرقيق التي عرفت طريقها إلى توات مُبكراً، وأصبحت سوقها بالمنطقة رائجة وتجارها نافقة، ونظراً لأهمية العبيد ودورهم في الحياة تزايد الطلب على امتلاك عناصر منهم بعينها على غرار عناصر السينغاليون والغانيون والصونغاي، وكذا التكرور<sup>(1)</sup>، وقد اشتهرت بعض قبائل الإقليم في تعاطي تجارة الرقيق كقبيلة "أكدوع" التي يقول عنها التمنيطي: «وكانت قبيلة أكدوع وهم من سكان رگان بكافين معقودتين في ذلك الوقت من أهل الأنفة والصولة وكانت قافلتهن تتجر في بلاد التكرور وتأتي بالرقيق»<sup>(2)</sup>.

غير أنّ تواجد الرقيق (العبيد) في توات خصوصاً وفي المغرب عموماً، لم يشهد ذلك الإقبال الكبير كالذي حظي به في عهد المنصور الذهبي بالتزامن مع فتحه لبلاد السودان الغربي سنة (999هـ/1591م)، إذ تذكر المصادر التاريخية أنّ المنصور نقل معه إلى المغرب الآلاف منهم<sup>(3)</sup>، ولا يبعد أن تكون توات وتيفورارين قد استقبلتا أعداداً منهم، باعتبارهما أوّل محطات الجيش السعودي في طريق عودته إلى المغرب الأقصى.

## 5 - اليهود:

يُعدّ أقدم العناصر التي استوطنت الإقليم التواتي، ويعود تاريخ تواجدهم بالمنطقة إلى ما قبل الفتح الإسلامي، بدليل أنّ القوافل التجارية التي كانت تجوب التلول والصحراء خلال هذه الفترة أُسند أمر إدارتها إلى يهود مدينة توات وتيفورارين<sup>(4)</sup>، واستمرّ توافدهم على هذه المجالات عبر هجرات تاريخية متلاحقة<sup>(5)</sup> أملت بها بعض الظروف السياسية والأمنية.

(1) - أحمد الحمدي، تحديد وضعية عبيد توات من خلال الكشف والبيان لأصناف مجلوب السودان لأحمد بابا التنبكي، مجلة الحضارة الإسلامية، المجلد الخامس عشر، ع: 23، جامعة وهران، د ت، ص 438.

(2) - محمد بن عبد الكريم التمنيطي، المصدر السابق، ص 14.

(3) - محمد زروق، دراسات في تاريخ المغرب، أفريقيا الشرق للنشر، 1991م، ص 15.

(4) - فوزي سعد الله، يهود الجزائر هؤلاء المجهولون، ط2، دار الأمة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004م، ص 45.

(5) - للتوسع عن الهجرات اليهودية نحو توات يُنظر:

وكانت أكبر هجراتهم قد حدثت أواخر القرن الثامن هجري الرابع عشر ميلادي (792هـ/1391م)، على خلفية الأحداث التي شهدتها الأندلس وتعرضهم كما للمسلمين للقتل والتشريد والاضطهاد فاستقبلهم سلاطين تلمسان من بني عبد الوّاد بالحفاوة والترحاب<sup>(1)</sup>، كما كانت توات من جملة المناطق التي قصدها اليهود لمكانتها الإستراتيجية في قلب الصحراء من جهة، وعلاقتها الاقتصادية القويّة التي جمعتها بالدولة الزيانية المتعاطفة مع اليهود من جهة ثانية<sup>(2)</sup>.

لم يُصبح لليهود تواجد يُذكر في توات بعد أن دخلها الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي (ت909هـ/1503م)، حيث قام بإجلائهم وطردهم وهدم بيعةهم (897هـ/1492م)<sup>(3)</sup>، بعد أن تنقذوا في الحياة العامّة وتحكّموا في دواليب الحياة السياسية بفضل ثراءهم وأموالهم، وهي الأسباب نفسها التي دفعت بالشيخ المغيلي إلى ترك تلمسان<sup>(4)</sup> الذي نُقل عنه أنّه كان يُردّد البيتين التاليين:

تلمسان أرض لا تليقُ بحالنا      ولكن لطفَ الله نَسألُ في الفَضَا  
وكيف يُحبُّ المرءُ أرضاً      يسوسُهَا يَهُودٌ وفُجَّارٌ وَمَنْ لَيْسَ يُرْتَضَى<sup>(5)</sup>

بعد قضاء الشيخ المغيلي على يهود توات ولّى وجهه نحو بلاد السودان الغربي لمواصلة حركته الإصلاحية ونشر العلم في هذه الربوع، بعد أن استخلف ولده محمد ببلاد توات داعياً

(1) - مختار حساني، تاريخ الدولة الزيانية، ج2، منشورات الحضارة، الجزائر، 2009م، ص248.

(2) - المرجع نفسه، ج1، ص154.

(3) - أخذت قضية المغيلي مع يهود توات حيّزا كبيرا ومساحة واسعة من اهتمامات وكتابات المؤرخين المسلمين وغير المسلمين كالإنجليز والأمريكان والفرنسيين الذين حاولوا عبثا ربط الحاضر بالماضي متّهمين العرب والمسلمين في اضطهاد اليهود على امتداد تاريخهم. يُنظر: أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م، ص53. ويُنظر أيضاً: عبد الله مقلاتي، موقف الشيخ المغيلي من يهود توات، مجلة الحقيقة، العدد: 06، جامعة أدرار، ماي 2005م، ص253.

(4) - يحي بوعزيز، أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة، ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1995م، ص144.

(5) - عبد الرحمان بعثمان، حملة المغيلي على يهود توات وأثرها على الواقع الحرفي في المنطقة، مخبر البحوث الاجتماعية والتاريخية، ع: 04، جامعة بشار، جوان 2013م، ص129.

أهلها في رسالة بعثها إليهم حثهم فيها إلى رص الصفوف والتآخي والجهاد لنصرة الإسلام. (يُنظر الملحق رقم 05)

رغم أنّ اليهود لم يُصبحوا ضمن مكونات المجتمع التواتي خلال القرنين (13/12هـ) إلا أنّ آثارهم ظلّت راسخة في أذهان ساكنة المنطقة طعناً وذمّاً، من خلال الإشارة إلى تصرفاتهم وممارساتهم بإطلاق لفظ "اليهودي" الذي هو في اصطلاح ساكنة توات في مقام السب والشتم، وهو ما لمخناه من نازلة سئل عنها الشيخ الجنتوري مفادها أنّ «رجل كان يشتم ءآخر ويقذف جده ويقول له يا يهودي ويشتمه بكل نوع من الشتم والقذف»<sup>(1)</sup>.

مع هذه العناصر البشرية السالفة الذكر، اكتمل النسيج البشري المكوّن للمجتمع التواتي الذي شكّل رغم تمايز أصوله واختلاف طباعه وثقافته لحمة اجتماعية واحدة، توثقت بين عناصره مختلف العلاقات زادتّها رابطة المُصاهرة والزواج وثاقاً وتماسكاً، هذا التماسك جسّدته صور التعاون والتضامن وحسن الحوار.

غير أنّ النسيج البشري المتنوع الذي شكّل في المخيال الاجتماعي جسداً واحداً متماسكاً، كان في الواقع عكس ذلك تماماً، إذ نلمح تمايزاً اجتماعياً وفوارق طبقية تجذّرت في المجتمع نتيجة روااسب ومؤثرات دينية واقتصادية وذهنية، قسّمته إلى خمس فئات متميزة هي:

#### – التراتبية الاجتماعية:

تقوم القاعدة التراتبية للمجتمع التواتي على أساس التقسيم أو التصنيف الذي اعتمده الجماعة التواتية وكرّسته الأعراف المحليّة وفق مؤثرات عرقية ولغوية وتاريخية ساهمت في تحديد مكانة كل فئة وأوضاعها الماديّة والاجتماعية وحظوتها داخل النسيج الجمعي، ونتيجة هذا التصنيف ومؤشّر المعايير المختلفة انقسم المجتمع المحلي إلى فئات وطبقات اجتماعية متميزة تصدّرت قمة هرمها أولاً فئة الأشراف ثمّ المرابطين ثمّ الأحرار، وتذيّلت فئة الحراطين والعبيد قاعدتها<sup>(2)</sup>.

(1) – الجنتوري، المصدر السابق، ص51. يُنظر كذلك: أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص82.

(2) – عمر هداجي، بنية السلطة في المجتمع التواتي، مذكرة ماجستير تخصص علم الاجتماع السياسي، إشراف: أحمد رميته، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر2، السنة الجامعية: 2012/2011، ص148.

## أ - فئة الأشراف:

سليلة بيت النبوة، اعتلت قمة الهرم الطبقي للمجتمع التواتي بفضل قرابتها من آل البيت، ورثت هذا الاسم عن أجدادها الأوائل الذين ينتسبون للأسرة العلوية، ومعظم أشراف توات قدموا من المغرب الأقصى<sup>(1)</sup>، ولعل أكثرهم وفد بعد حملة السلطان العلوي مولاي محمد بن الشريف (ت1075هـ/1664م) على توات، التي دخلها بجيش كبير ومكث بها ما يُقارب أربعة أشهر<sup>(2)</sup>. ولمكانتهم من آل بيت النبوة، تمتّع أشراف توات على غرار أشراف المغرب قاطبةً بنوع من التبجيل والتوقير من مختلف شرائح المجتمع وأحاطوهم بهالة من القداسة، فالتفّ حولهم أفراد المجتمع لخدمتهم والإحسان إليهم، فعاملوهم بالأدب والحلم لقرابتهم من آل البيت، فغالباً ما اقترن اسم الأشراف بلفظ "مولاي" بالنسبة للرجال على شاكلة "مولاي عبد الملك"<sup>(3)</sup>، ولالة ك "لالة صافية"<sup>(4)</sup> بالنسبة للمرأة الشريفة إجلالاً لهم.

ولما كان الانتساب إلى النسب الشريف وما يناله صاحبه من رفعة ومكانة في المجتمع، فضلاً عن المكاسب والامتيازات الاقتصادية التي يجوزها من وراء هذه الخطوة، أصبح مطلباً كل من له قرابة من آل البيت لنيل الشرف، في بيئة غلبت عليها سلطة الديني المقدّس التي تتأسّس عليها جملة الممارسات الاجتماعية<sup>(5)</sup>.

والجدير بالملاحظة أنّ فئة أشراف توات وبحكم وضعها الخاص، احتلّت مكانة هامة وموقعاً اجتماعياً خاصاً، رشّحها لتمثيل جماعة مستقلة داخل الجماعة التواتية، لها أعرافها

(1) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص13.

(2) - بهية بن عبد المؤمن، الحياة الاجتماعية بإقليم توات من خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين، مذكرة ماجستير في التاريخ والحضارة الإسلامية، إشراف: محمد بن معمر، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، السنة الجامعية 2006/2005م، ص14. يُنظر كذلك: محمد جرادي، المرجع السابق، ص40.

(3) - محمد بن عبد الرحمان وابنه عبد العزيز البلبالي، غنية المقتصد السائل في جمع بعض ما نزل بتوات من القضايا والمسائل، مخطوط بخزانة المطارفة، أدرار، ص223.

(4) - الجنثوري، المصدر السابق، ص55.

(5) - نورالدين محاييب، سلطة المقدس في الصحراء الجزائرية الجنوب الغربي أنموذجاً، مجلة الساور للدراسات الإنسانية والاجتماعية، ع: 03، جامعة بشار، جوان 2016م، ص250.

وتقاليدها الخاصة، ويُشرف على مصالحها وشؤونها أحد رؤسائها ممن يتّصف بالدين والصلاح وسداد الرأي، وامتلكت هذه الفئة غالبية البساتين والحدائق التي يعمل فيها الحراطين والعبيد، وأصبحت لها سلطة ونفوذ بصفتهم حماة الدين<sup>(1)</sup>، وأهم الأسر الشريفة التي اشتهرت بالإقليم وكانت لها صيت واسع أسرة أولاد حمو بلحاج<sup>(2)</sup>.

### ب - فئة المرابطين:

تأتي ثانياً في التصنيف الهرمي للمجتمع التواتي بعد الأشراف، هذه الفئة التي أغلب الدراسات التاريخية تجهل أصولها وتاريخ ظهورها بالإقليم على وجه الدقة، إلا أنّها تتفق على بعض أخبارها وأوصافها التي كانت وراء تسميتها بهذا الاسم كصفة الزهد والعلم والصلاح<sup>(3)</sup>، وتجدر الملاحظة أنّ لفظ "المرابط" لا يعني بالضرورة أنّه يُؤشّر إلى الرباط على الثغور الذي اتسمت به دولة المرابطين كما يعتقد البعض.

تمتّع المرابطين بنوع من التبجيل داخل المجتمع هم أيضاً، لكن بدرجة أقل من فئة الأشراف، وحظوا في توات بالاحترام والتقدير، الذي هو تصوّف نابع من حب التواتيين للصحابة رضوان الله عليهم وذريّتهم فعاملوهم بالحسنى وأسمى معاني التوقير، فلا يُنادى لأحد منهم باسمه إلاّ وتسبقه له لفظة "سيدي" أو "المرابط" على شاكلة «سيدي علي نجل المرابط..» بالنسبة للرجال<sup>(4)</sup>، ولفظة "الحرّة" بالنسبة للنساء كـ «الحرّة بنت السيد الحاج محمد»<sup>(5)</sup>.

(1) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص34.

(2) - معرفة أهميّة ومكانة هذه الأسرة التاريخية والدور الذي اضطلعت به في إقليم توات يُرجى: مُطالعة أعمال الندوتين العلميتين الموسومة بعنوان أولاد السي حمو بلحاج التي نظمتها جمعية الدراسات والأبحاث التاريخية والثقافية، بأدرار بين سنتي 2016/2015م.

(3) - حمل لفظ "المرابط" أكثر من معنى واستعمال، فأطلقه البعض إلى أبناء علي بن أبي طالب من غير فاطمة رضي الله عنهما، والبعض الآخر إلى أبناء الصحابة، وأطلقه آخرون إلى الصلاح سواءً تعلق بالصحابة أو غيرهم. يُنظر: عبد السلام الأسمر، المرجع السابق، ص60 وما بعدها.

(4) - السراج، المصدر السابق، ص134.

(5) - البلبالي، المصدر السابق، ص499.

توسّعت مكانة المرابطين وأهمّيتهم بالمجتمع نظراً للدور العلمي والاجتماعي الذي اضطلعوا به، وكانت بصمتهم في كل قصر ينزلون به، على غرار آثارهم في قصر أولاد محمد مرابطي بتمنطيط الذي يصفه أحدهم بقوله: «وقصرهم تولته المرابطون أولاد البركة السيد البكري المشهور بالعلم والفضل والصلاح، وبقي ذلك في أولاده خلفا عن سلف، وكان في جدهم الأوّل قبله، فهم بيت فضل وعلم وصلاح وكرم»<sup>(1)</sup>.

### ج - فئة الأحرار:

هي الطبقة الوسطى في المجتمع التواتي، تُمثّل القاعدة العريضة من سكّان الإقليم، ويظهر من اسم هذه الفئة (الأحرار)، أي أولئك المولّدين من آباء وأمّهات أحرار بربراً كانوا أو عرب<sup>(2)</sup>، وبما أنّهم يُمثّلون غالبية سكان الإقليم؛ فإنّ أدوارهم ومهامهم داخل المجتمع قد تعدّدت ميادينها ومجالاتها، فمنهم ملاك الأراضي وأرباب التجارة والمال، ومن الملاحظ أنّ مكانتهم وسط النسيج الاجتماعي جعلتهم يأنفون عن مزاوله بعض الأنشطة والحرف المهنية كحرفة الحدادة والسكّافة وغيرها من المهن التي كانوا يعتبرونها من الأنشطة التي اختصّت بها فئات أقلّ منها مكانة ومنزلة اجتماعية<sup>(3)</sup>.

ونظراً لكون أنّ الأحرار امتلكوا البساتين واحترفوا مختلف الأنشطة الحرفية في الواحات، أهّلهم ذلك للتحكّم في زمام ودواليب التجارة والاقتصاد المحلي، بينما تحكّم الأشراف ومن وراءهم المرابطين في زمام السلطة الدينية والروحية بتوات.

### د - فئة الحراطين:

على عكس الأشراف والأحرار الذي لا يُلّف أي غموض حول أصولهما، شكّل تواجد الحراطين جدلاً اثنياً وبشراً انقسمت حوله أقلام النسابة والمؤرّخون باعتبارهم جنساً خاصاً أو جاءوا نتيجة تزاوج بين عناصر من البيض مع أخرى من السود، والرأي الأخير الذي تكاد تتفق

(1) - ابن بابا حيدة، المصدر السابق، ص17. يُنظر أيضاً: محمد جرادي، المرجع السابق، ص41.

(2) - مبارك جعفري، المرجع السابق، ص185.

(3) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص42.

حواله أغلب الدراسات المحليّة، ذلك أنّ استعمال كلمة "حرطاني" في توات وبناءً على تفسير السمات البشرية، يُقصد به تلك العناصر التي جاءت نتيجة الزواج الحاصل بين الأحرار والجواري<sup>(1)</sup> التي غلب على لون بشرتها اللون الخلاسي<sup>(2)</sup>.

لكن ثمة آراء أخرى ذهبت مذهباً آخر غير تلك التي شاعت بين الأوساط العامية وحتى العلمية منها، فأغلب هذه الآراء تأسست بناءً على تأويلات لغوية تحاول فرضاً إيجاد تماثل واشتقاق لمصطلح "حرطاني"، ولعلّ أول تلك التأويلات تعود إلى فترة تاريخية قديمة، إذ تُشير إلى أنّ أصل الكلمة في الواقع هو تحريف لكلمة الحرّاثين من الحرّاث<sup>(3)</sup>، أي حرث الأرض وهي خدمة الأرض وزراعتها.

يتعزّز هذا الرأي أكثر لو قُمنّا بعملية إسقاط للواقع وقراءة في تاريخ اقتصاد الواحات الذي قام على كاهل الزراعة بالدرجة الأولى، كيف أنّه ساهمت هذه الفئة في تأسيس القاعدة الزراعية بتوات بفضل سواعد رجالها وقوة تحملهم وصبرهم، وبما يتوقّر لديهم من مؤهلات أخرى قد لا تتوقّر عند غيرهم، «فهم يمتازون بروح العمل والمهارة في تزيين الحدائق وفن الغراسة»<sup>(4)</sup>.

أمّا التأويل الثاني وهو أكثر التأويلات شيوعاً وتواتراً في كتب التاريخ، يُفيد أنّ لفظ "حرطاني" مركّب من كلمتين (حر، ثاني)، الذي يأتي في عرف أهل المغرب - بما فيه توات - بمعنى العتيق وأصله الحر الثاني في الدرجة بعد الحرّ الأصلي، و«كأن الحرّ الأصلي حرّ أول وهذا العتيق حرّ ثان ثم كثر استعماله على الألسنة فقليل الحرطاني على ضرب من التخفيف»<sup>(5)</sup>، وبالتالي وفق هذا التأويل فإنّ الحرطاني مثلّ وضعياً اجتماعية وقانونية خاصّة، ومرتبة وسطى بين

(1) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص34.

(2) - اللون الخلاسي، وهو لون المولدين نتيجة الزواج المختلط بين الجنسين الأبيض والأسود.

(3) - لحسن تاوشيخت، سجل ماسية كمحطة للتواصل الحضاري بين ضفتي الصحراء، أعمال ندوة التواصل الثقافي والاجتماعي بين الأقطار الإفريقية على جانبي الصحراء، تنظيم كلية الدعوة الإسلامية بجامعة طرابلس، ليبيا أيام 12-14 ماي 1998م، ص226.

(4) - إبراهيم حركات، المرجع السابق، ص23.

(5) - أحمد بن خالد الناصري، المصدر السابق، ج7، ص58.



الرجل الحر والعبد جاءت نتاج ارتقاء اجتماعي للعبيد الذين تحوّلوا تدريجياً بعد استفادتهم من بلاد السودان<sup>(1)</sup> من درجة العبودية إلى درجة الحرطنة.

مساوقة مع الفكرة الأخيرة، وعلى ذكر العبيد الذين ارتقوا إلى درجة "الحرطنة"، يُمكن اعتمادها من الوجهة التاريخية بدليل أنّ السلطان المولى إسماعيل لما غزا صحراء السوس وتشيت وشنقيط وتخوم السودان سنة (1089هـ/1678م)، جلب معه ألفين من الحراطين بأولادهم فكساهم بمراكش، ثمّ عفوا كما وصّف الناصري وتناسلوا وتكاثروا حتّى وصل عددهم عند وفاته مائة وخمسين ألفاً<sup>(2)</sup>.

وأمام حتمية تعايش الحراطين مع الفئات البشرية الأخرى مع مرور الوقت، أدّى ذلك إلى تلاحم البطون وتداخل الأصول عن طريق المصاهرات والزواج المختلط، الذي كان سببه كثرة تواجد الإماء بالمجتمع على إثر انتعاش ونشاط تجارة الرقيق التي كانت توات محطة رئيسية وسوق هامة لها؛ ما جعلها تستقبل أعداد كثيرة منهم، الأمر الذي دفع بالتواتيون إلى اتّخاذ الإماء كزوجات وأمّهات لولد، وتُطلعننا النوازل المحليّة على صور كثيرة حول ظاهرة الزواج من الإماء، بينما ظاهرة زواج الحُرّات من فئة الحراطين أو من يدنوهنّ نسباً كانت شادّة ونادرة الحدوث نتيجة صرامة الأعراف المحليّة<sup>(3)</sup>.

أمّا التأويل الثالث فذلك الذي أشار إليه الباحث محمد جرادي نقلاً عن أحمد البوزيدي، الذي تتبّع أصل كلمة حرطاني ليصل إلى نتيجة مفادها أنّ قبائل آيت عطا الله إحدى القبائل الصنهاجية لما غزت الواحات الجنوبية للمغرب، نعت أصحاب البشرة السوداء أو الخلاسية بأحرضان<sup>(4)</sup>، وعليه رجّح البوزيدي أنّ لفظة "حرطاني" هي في الأصل تحريف لكلمة أحرضان

(1) - محمد أعفيف، المرجع السابق، ص 82، ص 83.

(2) - الناصري، المصدر السابق، ج 7، ص 58.

(3) - رغم صرامة الأعراف التواتية، ظلّ زواج الحُرّات من الحراطين في المجتمع أمراً وارداً ترجمته لنا بعض النصوص النوازلية، على غرار نازلة الحرة التي تزوّجت من حرطاني، كما سيتقدّم معنا في أطوار هذه الدراسة. يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص 69.

(4) - تعني بالعربية: المهجين. يُنظر: الصديق الحاج أحمد، المرجع السابق، ص 44.

على لسان صنهاجة، التي تحوّلت بفعل التعريب إلى حرطاني شأنها في ذلك شأن العديد من المصطلحات الأمازيغية التي تعرّبت بفعل التقادم الزمني وانصهرت في اللسان العامي الدارج<sup>(1)</sup>. تضارب التأويلات حول التأصيل اللغوي لكلمة "حرطاني"، يُقابله إجماع شبه كُلي حول الدور الذي اضطلعت به هذه الفئة داخل المجتمع التواتي، فكانت يدها العاملة وراء بعث الحياة وتأسيس النهضة الزراعية بالواحات ومختلف الإنجازات كحفر الفقاير وإنشاء قنوات المياه وتشبيد القصور بفضل إخلاصها وتفانيها في العمل، غير أنّ دور الحرطين بدأ في التراجع مع القرن التاسع عشر (19م) بسبب ضعف المعاش إلى جانب كثرة الهجرة في صفوفهم نحو الشمال، خاصّة بعدما زاد الطلب عليهم لما اشتهروا به من الكد والصبر على الأشغال الشاقة، وكذا مهارتهم وبراعتهم في فنون الغراسة والزراعة كما تقدّم<sup>(2)</sup>، ورغم ذلك كانوا في صدارة أكثر سكّان الإقليم كثافة<sup>(3)</sup>.

#### هـ- فئة العبيد:

تقع فئة العبيد في قاع الهرم الطبقي للمجتمع، ارتبط ظهورها داخل النسيج الجمعي التواتي على إثر نشاط تجارة الرقيق التي أصبحت توات بحكم موقعها الاستراتيجي محطة رئيسية لها كما تقدّم معنا، وقد لاحظ نشاط هذه التجارة كل من زار الإقليم، فهذا الإمام سعيد بن إبراهيم قدورة الجزائري (ت1066هـ/1656م) لما قاده الأقدار إلى توات التي مكث بها للتدريس ونشر العلم، لاحظ الأعداد الكبيرة من العبيد، فدفعه التساؤل عن أصل استعبادهم لا سيما أولئك الذين تقرّر إسلام بلدانهم على غرار عبيد بلاد برنو وكنش وكنو<sup>(4)</sup>.

(1) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص45. نقلاً عن أحمد البوزيدي، التاريخ الاجتماعي لدرعة (مطلع القرن17- مطلع القرن20)، مجلة آفاق متوسطة، 1994، ص145.

(2) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص89.

(3) - حسب أول إحصاء لها، قدّرت السلطة الفرنسية الاستعمارية نسبتهم بـ 40% من العدد العام لسكان توات. يُنظر: محمد أعيف، المرجع السابق، ص82.

(4) - أحمد الحمدي، المرجع السابق، ص441.

ولمعرفة أصل وحكم الشرع في استرقاق هذه الفئة، وجّه الشيخ سعيد قدورة سؤاله إلى العالم أحمد بابا التنبكي (ت1036هـ/1627م) الذي أجابه في رسالة سماها "معراج الصعود إلى نيل مجلب السود"، أو "الكشف والبيان لأصناف مجلوب السودان"، شتّع فيها التنبكي ظاهرة الاسترقاق وأنكر على مرتكبيها وفعلهم الذي لا يستند على أي مسوّغ كان.

هذا التشنيع صوّره لنا الناصري في قوله: <sup>(1)</sup> « وبهذا يظهر لك شناعة ما عمت به البلوى ببلاد المغرب من لدن قديم من استرقاق أهل السودان مطلقاً، وجلب القطائع الكثيرة منهم في كل سنة وبيعهم في أسواق المغرب حاضرة وبادية، يسمسون بها كما تسمسر الدواب بل أفحش»، فقد وصل ثمن الفرس الواحد في عهد الأسكيين خمسة عشر عبداً <sup>(2)</sup>.

من جانبها، أشارت كتب النوازل المحليّة إلى هذه الفئة، ووقفت على واقعها ومكانتها داخل المكوّن الجمعي وعرجت بين ثنايا صفحاتها على وصف حركيتها وفعاليتها، كما أشارت إلى شيء من علاقاتها البينية على غرار الزواج الذي كان بين أفرادها، من ذلك مُساءلة الشيخ الجنتوري «عمن زوج أمته من عبده من غير مهر ولا إسهاد» <sup>(3)</sup>.

هذا وقد تباينت أسعار العبيد بالمنطقة على حسب جنسهم وسنّهم والوظائف التي يشغلونها ويُجيدونها، وحظيت الإماء على وجه الخصوص باهتمام العائلات التواتية رغم ارتفاع أسعارهن وتباينها نقداً وذهباً <sup>(4)</sup>، وكانت الأشغال التي يقومون بها والأعمال المنزلية التي يُؤدّونها هي من تُحدّد أسعارهن، فقد أسلم أحدهم في أمة بذهب تبراً إلى أجل معلوم <sup>(5)</sup>، وقام آخر في دفع تسعة عشر مثقالاً في كل أمة <sup>(6)</sup>.

(1) - الناصري، المصدر السابق، ج5، ص131.

(2) - أحمد الحمدي، المرجع السابق، ص439.

(3) - الجنتوري، المصدر السابق، نسخة خزّانة بن الوليد، قصر باعبد الله بتيمّي، أدرار، ص03.

(4) - خير الدين شترة، القيم الاجتماعية بإقليم توات من خلال أدب النوازل - نوازل عبد الرحمان الجنتوري أنموذجاً - ، مجلة التراث، ع:17، مخبر جمع دراسة وتحقيق مخطوطات المنطقة وغيرها، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، مارس 2015م، ص72.

(5) - الجنتوري، المصدر السابق، ص219.

(6) - المصدر نفسه، ص221.

بينما كان العبيد (الرجال) يتم تسخيرهم في العمل داخل الجنانات (البساتين) ومختلف الأشغال التي يأنف رجال الفئات الأخرى عن ممارستها، فأعمال البناء والزراعة والأشغال المنزلية عادة يُكلّف بها عبيد بلاد الهوسا وسيروكو والفوتا، بينما الأشغال الشاقّة التي تستدعي بذل جهداً عضلياً فيتكلّف بها عبيد الفلانّ والبمبار وماينقوس والموشي بالقيام بها<sup>(1)</sup>.

وقد شكّلت هذه الفئة وضعاً استثنائياً خاصاً داخل المجتمع، فهي لا تنعم بالاستقلالية والحرية التي ينعم بها باقي أفراد الفئات الأخرى بحكم قدرها المحتوم، لذلك تمّ تسخير كل مجهوداتها في خدمة بيوت وبساتين العائلات التواتية، فكانت محرومة من أبسط الحقوق؛ حالها في ذلك حال الحراطين الذين اشتغلون كخماسين في الجنانات (البساتين) مقابل خمس المحصول في ظروف عمل صعبة وشاقّة مخوفة بمجموعة من المخاطر، فضلاً عن هاجس ضياع جهودهم وتعبهم، ويُصوّر لنا أحدهم وضع الخمّاس في الجنان بقوله: «خمّاسها لا يرقد ولا ينام في ريح ولا مطر ولا برد ولا غيره وإلاّ غرم لرب الجنان نوبته»<sup>(2)</sup>.

بيد أنّ الظروف الصعبة التي مرّ بها عبيد توات، فضلاً عن المعاملة السيئة والنظرة الدونية التي كان البعض يُلحقونها بهم، دفعت أعداداً منهم إلى التمرد على أسيادهم والهروب من قبضتهم، ولا أدلّ على ذلك نعت بعض النوازل المحليّة العبد الهارب من سيده بـ «العبد الآبق»<sup>(3)</sup>. حالات التمرد هاته؛ أثارت قضية جوهرية وجدلاً واسعاً بين الفقهاء حول شرعية ملكية العبيد ورقيتهم، حاول أصحابها التقريب بين منظور التأصيل الشرعي والعرف المحلي لإيجاد قانون يُجَدّد الأعمال والأشغال المنوطة بهذه الفئة تحظى باتفاق الجماعة التواتية، لتبرز الحاجة إلى ذلك أكثر مع ظهور نظام الخمّاسة (العمل في الأرض مقابل خمس الإنتاج) الذي ينطوي تحته أغلب

(1) - محمد الصالح حوتية، ج2، ص365.

(2) - ابن بابا حيدة، المصدر السابق، ص16.

(3) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص102.

عناصر هذه الفئة، ولتسهيل عملية سير هذا النظام وتوزيع أنصبتة على الأوجه المخصصة ألف الشيخ محمد بن أبّ المزمري في ذلك تأليفاً<sup>(1)</sup>.

هذه هي مكونات المجتمع التواتي وأصول نواته، شكّلت مع مرور الوقت لحمة واحدة توحد صقها واجتمعت كلمتها واتفق رأيها على ما يخدم سكانها ويحقق رخاء اقتصادها، إذ تُصوّر لنا النوازل المحليّة صور مظاهر ذلك التلاحم والتماسك لما اجتمع أهل "تينركوك" واتفق عربها وعجمها على إنشاء سوق في قصر "ودغاغ" وعينوا فيه قاض يفصل بينهم ولا يتحاكموا إلى أحد غيره<sup>(2)</sup>.

(1) - سّمّاه: تحلية القرطاس بالكلام على مسألة تضمين الخماس. مخطوط بخزانة بن عبد الكبير، المطارفة، أدرار.

(2) - الجنثوري، المصدر السابق، ص92.

## خلاصة الفصل

في ختام الحديث عن مباحث الدراسة لهذا الفصل نستنتج مدى اتساع الرقعة الجغرافية للإقليم التواتي وتنوع خصائصها الطبيعية والتضاريسية (الرق، العرق، الحمادة، السبخات، الرق، الأودية)، وغلبة المناخ الصحراوي الجاف على المنطقة، الذي ساهم في تحديد نوع التشكيلات النباتية المتلائمة طرداً مع درجات الحرارة المرتفعة.

وعبر طول المجال الجغرافي الواسع للمنطقة، تشكلت سلسلة المدن والقصور التواتية التي انتشرت من "تبلكوزة" شمالاً إلى "فقارة الزوى" جنوباً وعبر مقاطعاتها الثلاث: تيفورارين، توات الوسطى، تيدكلت في شكل على هيئة هلال يتحلّق حول هضبة تادمايت، فضلاً على واحاتها وقصباتها الكثيرة التي تعكس قيمتها التاريخية وتراثها الحضاري، الذي بدأت تجلياته تظهر بالتزامن مع انبعاث الحركة العلمية والثقافية بالإقليم.

وخلصنا في هذا الفصل أيضاً إلى نتيجة جدلية تاريخية حول أصول وجذور كلمة "توات" التي تعددت مذاهبها واختلفت آراءها واشتقاقاتها اللغوية التي توزعت على أكثر من اتجاه (بربرية، عربية، تكرورية، فرنسية)، كما حظيت توات باهتمام الرحالة والجغرافيين والمؤرخين الذين تنوعت انطباعاتهم حولها كُُل من منطلق تخصصه وميله العلمي، فغطت كتابات ابن بطوطة وابن خلدون والوزان وغيرهم مجالات عدّة تُخصّص الإقليم على غرار: العمران، التاريخ، التجارة والاقتصاد، والسكان وأصولهم.

أمّا المبحث الأخير فتعرّفنا فيه على مكونات المجتمع التواتي وتشكيلاته البشرية: زناة، عرب، أفارقة، كما وقفنا على فئات المجتمع وطبقاته ومدى خضوعها لمبدأ التراتبية الاجتماعية التي انقسمت إلى خمس فئات هي: فئة الأشراف، فئة المرابطين، فئة الأحرار، فئة الحراطين، فئة العبيد، ورغم تمايز هذه الفئات حضوراً ومكانة إلا أنّ طبيعة العلاقة السائدة بينها اتّسمت بالتماسك والترابط الاجتماعي التي جسّدتها قيم وروح التضامن والتعاون والتآزر.

## الفصل الثاني:

# الخطبة والزواج وتكوين الأسرة بالجهة

المبحث الأول: الخطبة وضوابط اختيار القرين بالمجتمع المحلي

المبحث الثاني: نظام الزواج ومؤشر حركته بالجهة

المبحث الثالث: الزواج والمراسيم الزوجية

عرجنا في هذا الفصل على بعض المفاهيم العامّة المتعلقة بموضوع الدراسة، على غرار مفهوم الأسرة النواة والأسرة الممتدة ووقفنا على مفهوم الخطبة في توات من منظور الشرع والعرف، وكذا أسس وقواعد اختيار القرين بالجهة، كما وقفنا على سنّ الزواج الأول عند كلا الجنسين ومعدّلاته، وقمنا بقراءة في ظاهرة الزواج بالمنطقة بين ثنائية الداخل (الزواج من ابنة العم، الزواج من القبيلة والقصر الواحد)، والخارج (الزواج من خارج القبيلة والقصر)، وختمنا الفصل بالحديث عن الزواج والمراسيم الزوجية، حيث أشرنا إلى قيمة المهور وعقود النكاح وبعض العادات والتقاليد التي ميّزت قدسية هذا الحدث.

### المبحث الأول: الخطبة وضوابط اختيار القرين بالمجتمع المحلي

#### 1 - الأسرة النواة والأسرة الممتدة (مفاهيم عامة):

خدمة لموضوع البحث رأينا وقبل الشروع في الحديث عن مراحل تكوين الأسرة النواتية التي لم تأت بدعاً عن مراحل تكوين الأسرة العربية، أن نقف ونحدّد أنواع الأسر التي ظهرت بالمجتمع التواتي، فقد عرفت التجمّعات البشرية منذ القديم كيانات أسرية متعدّدة تختلف من حيث الأدوار والوظائف، وسنحاول من خلال هذه النافذة الإتيان على ذكر بعض أهم أنواعها ومعرفة مدى مطابقتها للنموذج الأسري السائد بالجهة؛ الذي عرجت عليه كتب النوازل إلى الإشارة إليه بين ثنايا صفحاتها والمتمثّل في الأسرة النواة والأسرة الممتدة.

#### أ - الأسرة النووية (النواة):

تُعرف أيضاً باسم الأسرة الزوجية أو الأسرة البسيطة، وهي أصغر وحدة قرابية في المجتمع بل هي النواة التي تتكوّن منها أفرادها، تتألّف الأسرة النووية من الزوج والزوجة وأبنائهما الغير المتزوجين يجمعهم مسكن واحد، ولعلّ ما يميّز هذه الأسرة بخلاف الأنماط الأسرية الأخرى أنّها تتمتع بنوع من الاستقلالية في تحديد نمط حياتها الذي يشترك الزوجان في اختياره بالتساوي<sup>(1)</sup>.

(1) - عبد القادر القصير، الأسرة المتغيرة في مجتمع المدينة العربية، دار النهضة العربية، بيروت، 1999م، ص53.



لم تعد الحياة الاجتماعية بتوات من هذا النوع من الأسر، على عكس ما يشيع أنّ سلطة الأسرة المطلقة في توات كانت بيد الرجل ونفيها في المقابل عن المرأة عاري عن الصحة، فحالات تقاسم الأدوار بين الأزواج والتعاون معاً لتحقيق أسباب العيش والحياة قد وسّم الحياة الزوجية، حيث تُطلّعنا نوازل الزجلّاوي عن شيء من هذا القبيل، منها ما أفتى به أحد الفقهاء بخصوص زوجة مع زوجها كانت جريتهما<sup>(1)</sup> واحدة مشتركان في تنمية ما يملكانه وأنّ المال المتحصّل عليه يُقسّم بينهما<sup>(2)</sup>.

### ب - الأسرة الممتدة:

بخلاف الأسرة النواة التي ضمت في كنفها الزوجان وأبنائهما الغير المتزوجين، ضمت الأسرة الممتدة علاوة على الأبناء المتزوجين مع زوجاتهم وأطفالهم، كما يُمكنها أن تتوسّع فتضم أخوات الأب العازبات أو الأراميل وكذا الأبوين المسنين، وتتكوّن الأسرة الممتدة من ثلاثة أو أربعة أجيال يجمعهم بيت واحد قد تتفرّع عنه شُقق خاصّة بالأبناء المتزوجين تكون عادة ملحقة بالبيت الأصلي<sup>(3)</sup>، هذا النوع نجده شائعاً كثيراً بالمنطقة إذا ما علمنا أنّ أغلب القصور والواحات التواتية استقبلت بادئ أمرها أفراد العائلة أو عناصر القبيلة الواحدة<sup>(4)</sup>.

كما أنّ طبيعة الحياة الصحراوية الصعبة بالواحات اقتضت لمواجهة قساوتها ومشاقها تضافر جهود جميع أفراد العائلة وتحميد روح الجماعة والمشاركة الجماعية في وسائل العمل والإنتاج في مجتمع تُشكّل الزراعة قاعدته الأساسية، فضلاً على توحيد العمل لتوفير الماء وضمان تدفّقه

(1) - سعيهما.

(2) - الزجلّاوي، المصدر السابق، ص 98.

(3) - عبد القادر القصير، المرجع السابق، ص 54، ص 55.

(4) - للاطلاع على أبرز القبائل والأسر التي نزلت بالإقليم التواتي وأسست قصوره. يُنظر: الصديق ثياقة، عبد النبي فاتحي، النمط المعماري للمدينة الصحراوية ووظائفه الاجتماعية، مجلة الباحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد: السابع، ع: 22، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 03 مارس 2015م، ص 114.

وانسيابه باعتباره دعامة أساسية للحياة الاقتصادية وعنصر حيوي هام تتكّيف وفقه العلاقات الاجتماعية<sup>(1)</sup>.

ومن خصائص الأسرة النواة أنّها تقوم على مركزية الأب التي تتأسس على قِوامة الرجل التي استمدّت مشروعيتها من النصوص الدينية، فالأب من يتحمّل مسؤولية الأسرة ويدير شؤونها الخاصة والعامة، ويُشرف على تقسيم الوظائف والأدوار بين أفرادها على حسب جنسهم وسنّهم، هذا النمط الأسري والدور الأبوي حاضر بقوة في توات، ويتعزّز حضوره أكثر كلّما توثّقت العلاقات البينية بين أفراد الأسرة الواحدة، فمركزية الأب يتوارثها الأبناء بعد وفاة أبيهم إذ تنتقل آلياً إلى الابن الأكبر، فيركنون إلى السكن معاً تحت سقف بيت واحد والعيش من معاش مشترك ويقوم الابن الأكبر في أغلب الأحيان مقام الأب في تدير وتسيير شؤون الأسرة ورعايتها<sup>(2)</sup>.

من المفيد للذكر أنّ مركزية الأب في الأسرة التواتية هي فالحقيقة ظاهرة عربية عامّة، فالأسرة العربية ووفق لمجموعة من الرواسب الذهنية المتوارثة تأسست على مبدأ مركزية الأب وسلطته المتنفّذة داخل الكيان الأسري والعائلي، وهو امتداد للنظام الأسري العربي حتّى قيل أنّ نظام الأسرة عند العرب هو نظام ديني أبوي ينصهر فيه الجميع دون استثناء<sup>(3)</sup>.

أمّا عن معرفة واقع نمط الأسرتين وملاحظهما بالجهة، يُفضي بنا إلى نتيجتين متناقضتين بخصوص الأسرتين النووية والممتدة من حيث كمّ ووفرة المعلومات، فبينما تكثر وتنوّع لدى الأولى، تكاد تشح وتندم عند الثانية، ويُعزى ذلك إلى غياب المصادر والوثائق المكتوبة في فترة - الدراسة - كان التأليف الخطّي والإنتاج العلمي يصبّ في اتجاه المجال الديني من جهة، ومن جهة ثانية إتيان المادّة المعرفية المتوفرة في كتب النوازل الفقهية على بعض المسائل التي تُخصّ الأسرة النواة بدءاً من الخطبة والزواج مروراً بإنجاب الأطفال وطبيعة العلاقات الأسرية وصولاً إلى الطلاق وما ينتج

(1) - محمد أعفيف، المرجع السابق، ص 59.

(2) - خير الدين شترة، المرجع السابق، ص 72.

(3) - أحسن دواس، صورة المجتمع الصحراوي الجزائري في القرن التاسع عشر من خلال كتابات الرحالة الفرنسيين - مقارنة سوسيو ثقافية-، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الأدب المقارن، إشراف: الأخضر عيكوس، كلية الآداب واللغات، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية: 2007/2008م، ص 43.

عنه من تداعيات وتَرَكات على غرار مصير رضاعة الأطفال الصغار وحضانتهم، كما أنّ أغلب الدراسات والأبحاث العلمية قد ركّزت في دراساتها على الأسرة التواتية من زوايا ضيّقة وحصرت اهتمامها على العلاقات الزوجية، بينما نجدها لم تتعرّض لدراسة المواضيع الأسرية الأخرى بشكل واسع<sup>(1)</sup>.

## 2 - الخطبة في توات بين العرف والشرع:

### أ - ماهية الخطبة:

الخطبة أوّل محطّات البناء والتكوين الأسري، وهي المرحلة التي يشرع فيها الشّاب أو أهل بيته في عملية إيجاد القرينة المناسبة لابنهم وفق شروط يتمّ تحديدها مسبقاً، ولم تكن الخطبة قاعدة ولا عرفاً اجتماعياً ساد عند أمة دون غيرها؛ بل هي تقليد متوارث شاع عند أغلب الأجناس باختلاف شرائعهم وأديانهم، فمنذ تاريخ نشأة العلاقة بين الرجل والمرأة في إطار الزوجية شهدت الخطبة تطوّراً على مستوى المفاهيم والممارسات.

في شريعة الإسلام نُدبت الخطبة قبل الزواج، ووُضعت لها ضوابط وآداب أحكمت شروطها وهُدّبت غاياتها، والدلائل على مشروعيتها كثيرة، منها قوله تعالى في محكم تنزيله: ﴿ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النكاح﴾<sup>(2)</sup>، وفي السنّة على صاحبها أفضل الصلوات والتسليم قول عائشة رضي الله عنها « يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو بنته فيصدقها ثم ينكحها»<sup>(3)</sup>.

أمّا تعريفها؛ فتعرّف الخطبة لغة: من مادة خَطَبَ، و(الخطب) بمعنى سبب الأمر، تقول ما خطبك: أي ما أمرك<sup>(4)</sup>، و(خاطبه) مخاطبة وخطاباً، أي الكلام بين متكلم وسماع، وخطب

(1) - عبد القادر القصير، المرجع السابق، ص 09.

(2) - سورة البقرة، الآية: 235.

(3) - محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ط 1، دار ابن كثير، بيروت، 2002م، ص 1307.

(4) - محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، مكتبة لبنان، بيروت، 1986م، ص 76.

المرأة إلى القوم، إذا طلب أن يتزوج منهم، واختطبها والاسم الخِطبة (بالكسر)، واختطبه القوم، دعوه إلى تزويج صاحبته<sup>(1)</sup>.

أما اصطلاحاً: فُيعرّفها أحمد بن حرمّة بأنّها التماس التزويج والمحاولة عليه<sup>(2)</sup>، وهي وعد بالزواج يبقى في ذمّة الشاب لأهل الفتاة إلى غاية البناء بها، وجاءت الحكمة من مشروعيتها للتزويج والتثبّت كي يعرف كلا القرينان بعضهما البعض، فهو إذاً قابل للمراجعة ما لم تنعقد عقدة الزوجية، قال الكاندهلوي نقلاً عن الباجي: « هي ما يجري من المراجعة والمحاولة للنكاح لأنه غير مقدر ولا يتعيّن له أوّل ولا آخر، لأنّ اللفظ قد يستعمل في كل ما يستدعي به النكاح من القول، وإن لم يكن مؤلفاً على نظام الخطب، والخطبة في استدعاء النكاح مشروعة»<sup>(3)</sup>.

#### ب - واقع الخِطبة في مجتمع توات بين الشرع والعرف:

حظي موضوع الخِطبة في توات بأهميّة بالغة بين علماء وفقهاء توات، وعلى الرغم من الوضوح الذي اتّسمت به في الشريعة باعتبارها أوّل المراحل التي تسبق مرحلة البناء بالزوجة، إلّا أنّها من حيث مدلولها الاصطلاحي طالها نوع من التداخل المفاهيمي مع غيرها من الأركان، فقد أخذ موضوع الخِطبة مسلكاً جدلياً بين فقهاء توات دارت فحواه حول إشكالية تُفيد مدى اعتبار الخِطبة بُجْزئ عن عقد النكاح؟.

أخذ الجِدال العلمي والفكري حول هذه المسألة حيزاً كبيراً من اهتمامات العلماء والفقهاء، وكثرت السجالات والمباحثات والردود حوله، وأدّى ذلك إلى اختلاف الشيخ مع تلميذه والأب مع ابنه، فعلى سبيل المثال اعتبر الشيخ عبد الرحمان التنيلاي الخِطبة عقداً صحيحاً تستوفي أركان النكاح الصحيح وتجري مجراه، بينما عارضه ابنه محمد في شوري أرسلها له القاضي محمد بن عبد الرحمان البلبالي يبحث له فيها أنّ الخِطبة ليست عقداً<sup>(4)</sup>.

(1) - المصباح المنير، المرجع السابق، ص44.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص56.

(3) - محمد زكريا الكاندهلوي، أوجز المسالك إلى موطأ مالك، المجلد العاشر، تعليق: تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، 2003م، ص281.

(4) - عبد الرحمان بعثمان، المرجع السابق، ص262.

انقسمت آراء الفقهاء حول المسألة على قسمين؛ قسم يرى أنّ الخطبة مدى تحقق فيها شرطاً للإيجاب والقبول اللذان هما من أركان الزواج هي عقد تام يترتب عليه ما يترتب على النكاح الصحيح، ويدعم هذا الرأي فقهاء من أمثال الشيخ عمر بن عبد القادر التلاني، الشيخ عبد الرحمان الجنتوري والقاضي عبد الكريم بن البكري، وقسم آخر أفتى بعدم انعقاد النكاح بأركان الخطبة وحقّتهم في ذلك عدم وجود شرطي الصيغة والإشهاد اللذان هما من شروط عقد النكاح، ويُمثّل أنصار هذا الرأي الشيخ محمّد العالم الزجاجي<sup>(1)</sup>.

ومن المفيد للإشارة أنّ مسألة الخطبة وعلاقتها بعقد النكاح قد شغلت لب فقهاء الرأيين ردحاً من الزمن لاقتناع كل فريق برأيه وتثبته باختياراته الفقهية رغم كثرة الردود والمراسلات العلمية، التي يبدو أنّ الفقهاء كانوا يترتّبون قبل نسخها إلاّ بعد الإمعان الجيّد في المسألة ومراجعتها مراجعة دقيقة وتقليبها من زوايا نظر مختلفة.

كما أنّ أجوبة الفقهاء لم تكن تستند على الأدلة الشرعية والتخریجات الفقهية فحسب، بل كانت تستند على قاعدة العادة والعرف المحلي أيضاً<sup>(2)</sup>، التي اعتبرها فقهاء تواتر والمالكية عامّة مصدرّاً من مصادر التشريع ومنطلق للفتوى واستصدار الأحكام<sup>(3)</sup>، وهو ما أفادتنا به إحدى النوازل من «أنّ عادة هذه البلاد هي من القسم الثاني يعني أنّ الخطبة توطئة للعقد»<sup>(4)</sup>، ويُعصّد صاحب النازلة رأيه هذا بقوله: كيف لا يَتمّ اعتبارها عقد وقد حصل من الولي الإيجاب ومن الزوج أو وكيله القبول وهو ما يصطلح عليه بـ"الصيغة"<sup>(5)</sup>، بالرغم من توفرها على أركان عقد النكاح الصحيح.

(1) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص 201.

(2) - أجمع علماء وفقهاء المالكية أنّ العادة والعرف ركن من أركان التشريع الفقهي، وحملوا كثيراً من الأحكام على مقررات العرف والعادة، واشتروا على الفقيه أو القاضي أن يكون ملماً ومطّلعاً على عادات البلد الذي يشغل به حطة القضاء. يُنظر: مصطفى الصمدي، فقه النوازل عند المالكية تاريخاً ومنهجاً، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، 2007م، ص 327.

(3) - دليلهم في ذلك قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾. سورة البقرة، الآية: 199.

(4) - البلبالي، المصدر السابق، ص 50.

(5) - عبد الرحمان الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، ط 2، ج 4، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م، ص 16.

الرأي القاضي باعتبار أنّ الخطبة تُجزأ العقد في البلاد التواتية هو مذهب العلامة أبو زيد الذي أفتى به واعتمده في فتاويه، غير أنّ الشيخ أبي حفص سلك مسلك آخر ونفى أن تكون الخطبة عقداً، رغم توقُّرها على جميع أركان عقود الأنكحة الصحيحة من ولي وشهود<sup>(1)</sup> باستثناء شرط وحيد؛ وهو إذا كانت الصيغة بلفظ الحاضر ففي هذه الحالة تُعتبر عقداً<sup>(2)</sup>، فلا يجري العقد الموجب للصدّاق الذي يُعقد بصيغة المضارع الدال على الاستقبال لدليل الرجوع كما أفتى به الفقهاء<sup>(3)</sup>.

الجدل القائم حول مسألة الخطبة تُجزأ عن العقد من عدمه شهد اتّساعاً كبيراً، وساهم - على ما يبدو - اختلاط المفاهيم وتداخلها لدى فقهاء المنطقة وعلمائها زاد من صيته وشهرته، هذا التداخل المفاهيمي نلمسه من إحدى النوازل في قولها: «ما هو العقد المسمّى عند الناس بالعقد هل هو يوم الخطبة عند الإيجاب أو القبول أو المسمى عندهم يوم القبول فقط كما يعتقدوه في عرفهم؟»<sup>(4)</sup>.

اتّسعت دائرة الخلاف حول المسألة حتّى أنّها لم تُعد تحوي أصحاب الرأيين ولا تستوعب أفكارهم رغم أنّ نقولهم واستدلالاتهم كانت تصدر من مشكاة واحدة (النصوص الشرعية والعرف)، وأمّا موقفنا من المسألة فكانت في صّف القائلين بعدم اعتبار الخطبة أنّها تُجزأ عن عقد النكاح في هذه البلاد، ونضّم صوتنا إلى صوت الشيخ البلبالي الذي يقول: «فأمّا كون الخطبة عقداً فلا أقول به ولا أدين به لما تحقّق لدي من الفرق بينهما وقد كنت قيّدت في ذلك تقييد ذكرت فيه فروقا وأدلة ضاق عن نقله المحل والوقت»<sup>(5)</sup>.

كما أنّ الخطبة التي هي التماس التزويج والمحاولة عليه كما تقدّم تعريفها في الاصطلاح، تنفصل من حيث الأركان والشروط عن عقد الزواج وتفصيله، وإن كُنّا قد استندنا على رأي

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 50.

(2) - عبد الرحمان بعثمان، القضاء في توات، المرجع السابق، ص 262.

(3) - البلبالي، المصدر السابق، ص 56.

(4) - الزجاجي، المصدر السابق، ص 111.

(5) - البلبالي، المصدر السابق، ص 50.

الشيخ عمر الأكبر الذي أبدى إعجابه كيف جعل الخطبة بالعدول عقداً للنكاح يُوجب الصداق والتوارث بين المتخاطبين لكونه مخالفاً لعادة أهل توات، «فإنّ عادة أهل توات أنّ من أراد منهم الخطبة يبعث كبيراً من مواليه وشاهداً يخطب له ثمّ يعقدون النكاح بعد ذلك»<sup>(1)</sup>.

من جهة ثانية، أُثيرت مسألة أخرى ذات صلة بموضوع الخطبة حول مصير ذاك الصداق الذي دفع في فترة الخطوبة أوجب به التورث أم لا؟، وهي مسألة أخذت بُعداً جدلياً وتخریباً فقهيّاً بين فقهاء توات وعلمائها، عكست بحق حركية الحياة العلمية والثقافية المنبعثة من مختلف مراكز العلم المنتشرة بمحاضرة توات.

من خلال قراءة وعرض بعض الإجابات والردود، نلمس أنّ الفقهاء أولوا أهميّة كبيرة لقاعدة العرف والعادة في فتاويهم، وهو ما سجّلناه مثلاً من قول الشيخ عمر الأكبر في ردّه عن مسألة الخاطب إذا توفي قبل عقد النكاح لا يجب عليه صداق المخطوبة، فأجاب أنّ ذلك يتحقّق بالاستناد على العرف المقرّر في البلاد، لأنّ دفع الصداق أثناء مرحلة الخطبة عُرف جرى عليه العمل وعادة تعارف عليها أهل توات<sup>(2)</sup>.

عظفاً على ذلك؛ جاءت إجابة الشيخ عمر الأكبر أنّ من أراد الرجوع قبل [ أي العقد ] فله ذلك، ولو كانت الخطبة عقداً للنكاح لتقرّر الرجوع لمن أراه منهما جبراً للآخر، وشاطره الرأي الشيخ أحمد بن محمد بن حرمة الذي لم يقف على حدّ تعبيره ممّن يقول من أنّ الخطبة يجب بها الصداق، بل هي التماس التزويج ومحاولة عليه، كما أطبق عليه شراح مختصر خليل المالكي، ولأنّها خالية من أركان النكاح<sup>(3)</sup>.

بينما نجد القاضي سيد البكري قد نحى منحاً آخر، وخالف أصحاب الرأي الأوّل من المسألة بثبوت الإرث في كل مخطوبة توفيت هي أو الخاطب لها قبل البناء، وسقوط الصداق عن الزوج، وأنّه - القاضي - حكم لخطب عمّة الشيخ الزجلّاي لما توفقت، فأورثه نصف مُتخلّفها

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص56.

(2) - المصدر نفسه، ص55.

(3) - نفسه، ص56.

وأسقط عنه الصداق<sup>(1)</sup>، وعزز رأيه باعتبار أنّ الخطبة بالعدول والإشاعة تقوم مقام العقد للاضطرار العقد إلى تسمية، فإن وقعت يحكم بها وإن لم تقع على نحو ما جرى عليه العرف في الصداق لا يحكم بها<sup>(2)</sup>، وهو الرأي الذي قال به الشيخ الجنتوري واعتمده فقهاء تيفوارين، فقد روي للشيخ الزجلاوي «عن الفقيه سيدي عبد الرحمان الجنتوري وغيره من فقهاء تجرارين أن العمل عندهم على ما كان القاضي سيدي البكري يحكم به»<sup>(3)</sup>.

### 3 - اختيار القرين بين الحرّية الفردية وصرامة الأعراف المحليّة:

خضعت عملية اختيار القرين أو الخطيب في المجتمعات الصحراوية والتقليدية عموماً إلى جملة من المعايير والضوابط التي حدّتها العائلة وساهم المكوّن الجمعي في رسمها بما يتناسب مع أعراف المنطقة وقيمها وأخلاقها على مختلف المستويات، ولم تكن المجتمعات التواتية بدعاً عن هذه القاعدة، فقد نجحت الجماعة التواتية إلى حد ما ووفق تأثيرات اجتماعية صارمة متوارثة في تطويق المنظومة القبلية من خطر التفكك الاجتماعي والحفاظ عليها من خلال قنوات تواصلية تهدف إلى تحصين الشباب وضبط اختياراته العاطفية بما يستجيب مع متطلبات سوق الزواج المحلي. أصبح الزواج بالمجتمع التواتي وفق هذا المنظور مرهون أساساً بحجم الرضا أو الرفض الذي عبّرت عنه العائلة أو القبيلة، ذلك أنّ الإنسان يتحرك وفق ما تُملّيه عليه الجماعة والأعراف المحليّة، ولا يُمكن له الخروج على هذه القاعدة والتحرُّر من القيد الاجتماعي تحت أي ظرف من الظروف، لأنّ «الفرد هو تجسيد للاجتماعي ولا يملك أي حرية في التفرّد أو الخروج من الهايتوس الاجتماعي، إنّ الأمر لا يتعلّق بمجرد اعتبار الجماعة محدداً للفرد بل موجّهاً له»<sup>(4)</sup>.

(1) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص 27.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص 56.

(3) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص 27.

(4) - عبد الله هرهار، زمن القبيلة وإشكالية السلطة والعنف في المجتمع الصحراوي، مجلة عُمران، ع: 04، الدوحة، ربيع

2013م، ص 241.



لا شك أنّ هذا المنظور الاجتماعي قد عرف طريقه إلى تواتر لعدة اعتبارات تتفق طرداً مع البيئة الصحراوية والنمط التركيبي للعائلة الذي اتّسم بتداخل عناصره، فضلاً على أنّ نوااميس الزواج وثقل القيود العرفية في المجتمعات التقليدية تأسست على فكرة الزواج الذي يميل أكثر إلى الانغلاق، والذي كان من أهمّ غاياته إبقاء العلاقة الزوجية في إطار القرابة الدموية والرابطة القبلية، حتّى عُدّ الزواج من نفس الفئة الاجتماعية أو القبيلة شرطاً أساسياً للحفاظ على النسيج العائلي وتماسكه<sup>(1)</sup>.

على هذا الأساس جرى العمل في تواتر، فالشباب لا يتقدّم لخطبة فتاة إلاّ بعد رضا الأسرة ومشورة أفراد العائلة الموسّعة أحياناً، وهو ما يعكس صرامة الأعراف المحليّة التي سبق الإشارة إليها، وأنّ الزواج الناجح من منظور الجماعة التواتية لا يحدّده الرجل من منطلق حرّيته، بل تُحدّده الأسرة وتشترك في رسم خطوته مدفوعة بفكرة الحفاظ على سمعتها الاجتماعية<sup>(2)</sup>.

وتجدر الإشارة أنّ عملية اختيار القرين بالجهة غالباً ما تكون مسؤولية الأبوين، ففي بعض الحالات يتمّ الاختيار والاتّفاق بين أولياء القرينين حتّى قبل علم القرينين، وأحياناً بغض نظر رضا أحدهما أو كلاهما<sup>(3)</sup>، ويتعامل الشّاب مع اختيار والديه بكل رحابة صدر مُتوسّماً فيه الخير والصّلاح، وهو ما استخلصناه من نصّ إحدى النوازل المحليّة جاء كالتالي: <sup>(4)</sup> «وسئل الوالد أيضاً فيمن خطب لولده ورضي يتيمة وهي بكر عند والدتها فأعطتها له»، ومع ذلك لا نعدم الحالات التي يقوم فيها الشّاب اختيار القرين بنفسه بعيداً عن أيّ إملاءات عائلية مفروضة.

#### أ - ضوابط وأسس اختيار الزوجة:

تبدأ عملية اختيار الفتاة أو القرينة منذ إعلان الشّاب نيّته في الزواج، التي قد تنطلق في سنّ مبكرة حتّى قبل بلوغه، حيث يشرع الشاب في رحلة البحث التي قد تأخذ منه وقتاً طويلاً

(1) - سناء الخولي، الزواج والعلاقات الأسرية، دار النهضة العربية، بيروت، د ت، ص 147.

(2) - عمر هداجي، المرجع السابق، ص 151.

(3) - مبارك جعفري، جوانب من الحياة الأسرية في تواتر بالجنوب الجزائري من خلال النوازل الفقهية (ق 18/12م)، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع: 52، جامعة احمد دراية، أدرار، ديسمبر 2019م، ص 249.

(4) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص 44.

ومثقالاً بقائمة طويلة من الشروط والأوصاف المطلوب توفرها في القرينة التي تكون العائلة قد حدّتها سلفاً، وتأتي الكفاءة والقرب المكاني في صدارة الشروط المطلوبة؛ ويعني أن تكون إقامة الفتاة قريبة من محل سكن الشاب، فعادة الناس أنهم يتزوجون ممن يجمعهم مكان واحد ونمط عيش متشابه وترابطهم بهم روابط اجتماعية واقتصادية وثقافية، كما أنّ شرط القرب المكاني في اختيار القرين تكمن أهميته باعتباره عامل وظيفي حيث يتيح للقرينين لهم فرص الالتقاء والتعارف العائلي بخلاف الزواج من خارج القصر أو القبيلة<sup>(1)</sup>.

في ظل بيئة ذكورية صارمة ضيّقت على خروج الفتاة من بيتها إلا للضرورة، تضاءلت فرص اختيار الشاب القرين بنفسه، وهو ما دفعه في الغالب إلى إسناد مهمة البحث إلى والدته، ذلك أنّ الأم أدري بشروط ابنها من جهة، وأعرف ببنات القصر وطبائعهم بحكم احتكاكها بهم في المناسبات خاصّة في مواسم الأعراس، أين تتاح لها فرص التعرّف عن قرب بفتيات القصر والتقرّب منهن ومن أمهاتهن لمعرفة أخلاقهن وسيرتهن، في مجتمع لا يُرشح الفتاة للزواج إلا من خلال مُراعاة أخلاق الأم ومدى مطابقتها البنت لها، لأنّ الفتاة عادة ما تحمل طباع أمها وتكون نسخة عنها في السلوك والتعامل، وهو ما ترجمه المثل الشعبي: « اقلب القدرة على فمها تخرج البنت تشبه أمها»<sup>(2)</sup>.

ومن الشروط التي يجب توفرها في فتاة الجهة، أن تكون ذات أخلاق وقادرة على خدمة الرجل وتسيير شؤون البيت، كما يجب أن تكون على قدر من المسؤولية في تربية الأبناء وتحملها لمختلف الأدوار، ونظراً لدور المرأة المهّم في مجتمع توات، فقد ربط صلاحه بصلاحها وفساده بفسادها، ولعلّ المنطوق الشفوي أوجز الوصف بقوله: «الخير امرة والشر امرة»<sup>(3)</sup>.

(1) - سناء خولي، المرجع السابق، ص 167.

(2) - أم هاني طواهرية، تطوّر الذهنية الاجتماعية بمنطقة توات خلال القرنين الميلاديين التاسع عشر والعشرين - المرأة التواتية أنموذجاً -، مذكرة ماجستير في التاريخ، إشراف: عبد الكريم بوصفصاف، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة أحمد دراية، أدرار، السنة الجامعية: 2013/2014م، ص 89.

(3) - أحمد أبنا الصّافي جعفري، اللهجة التواتية الجزائرية، منشورات الحضارة، الجزائر، 2014م، ص 475.

ولأن عملية بحث الشاب عن فتاة تُعدّ مسألة عائلية مُعقّدة بالأساس، فإنّها كثيراً ما كانت تتمّ في سرّية تامّة، ويُعزى ذلك إلى النسق الذهني السائد في الأوساط العائلية التواتية التي تميل إلى كتم أسرارها ريثما يتحقّق مقصدها، فيقوم الشاب أو من ينوبه من أقربائه وأصدقائه مثلاً بجمع ما يكفي من المعلومات التي تُخصّ الفتاة وفق الشروط التي كان قد حدّدها سلفاً، كشرط النسب، السن، والجمال وحُسن السيرة.

ويحدث في توات أن يعرض الرجل ابنته أو أخته للشباب قصد الزواج بها، خاصّة إذا التمس منه الصلاح والأخلاق، على غرار ما حدث مع الشيخ ضيف الله حينما جاءه عرض زواج من صاحبه، فأرسل ضيف الله رسالة إلى والده الشيخ محمد بن أبّ المزمرى يستشيريه في عرض صاحبه كيف يتصرّف معه، فأجابه والده بوصيّة قال فيها: أن لا حسد لي لصاحبك في شيء من أمور الخير، وأنّه قد بلغني نبأ صاحبك فقد رضيتُ من خالص قلبي، كما نصح الأبّ ابنه بعظم النكاح وأنّه باب لا يسهل دخوله إن صاحبه لم يتسلّح بالمقدرة والصبر<sup>(1)</sup>.

وبعد انتقاء الشاب للفتاة التي ارتضاها واستقرّ أمره عليها، يُرتّب أهل بيته الأمور للزيارة الرسميّة لطلب يد الفتاة من أهلها، «فإنّ عادة أهل توات أن من أراد منهم الخطبة يبعث كبيراً من مواليه أو شاهداً يخطب له»<sup>(2)</sup>، أو أحداً ممن يتقف فيهم من بني قرابته وأصدقائه<sup>(3)</sup>، ويقصد أهل الشاب بيت أهل الفتاة من أجل خطبتها، ويعمد أهل الشاب لإقناع أهل الفتاة بطلبهم في قبول خطبة ابنتهم معدّين خصال ابنهم وأخلاقه لعلّ يحظى طلبهم بالموافقة والقبول.

#### ب - قبول أو رفض الفتاة للقربين بين الحرّية الشخصية وتعدي السلطة الذكورية:

بدورها كان للفتاة التواتية كامل الحرية في الاختيار، كما كان لها هامش كبير في قبول أو ردّ من أراد خطبتها، وهي بذلك تنفي كل التصوّرات التي تشيع على أنّ المرأة في المجتمعات

(1) - ضيف الله بن محمد المزمرى، رحلتي لزيارة قبر الوالد، تح: أحمد أبا الصّافي جعفري، ج1، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2015م، ص65، ص66.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص56.

(3) - محمد الصالح حوتية، توات والأزواد، المرجع السابق، ج2، ص368.

الصحراوية مغلوب على أمرها، وأنّ مستقبلها بيد الرجل أباً كان أو أختاً، في بيئة خيّم عليها الذهنية الذكورية، فكانت الفتاة أحياناً هي من تُقرّر اختيار قرينها والرجل الذي يتقاسم معها أيام الحياة الزوجية من خلال جملة الشروط كانت تضعها أمام الخاطب أو القرين مقابل الموافقة على الارتباط به<sup>(1)</sup>.

وقد حفظت لنا النوازل المحليّة كثير من الشواهد التي أظهرت أنّ المرأة هي المسؤولة عن قناعاتها واختياراتها العاطفية، نذكر منها نازلة تلك المرأة التي خطبها مولى (حرتاني) فرضيت به رغم معارضة إخوتها الشديدة له ورفضهم هذه المصاهرة من الأساس<sup>(2)</sup>، ولا شك أنّ رفض الأهل اختيارات الفتاة وقناعاتها العاطفية تعدّي على حرّيتها التي رعتها لها نصوص الشريعة الإسلامية وصانته الأعراف المحليّة، وقد تصدّى علماء توات لهذه الظاهرة وحاربوا هذه الممارسات والعوائد السيئة الشائعة، «ومن بنى الأحكام على العوائد فقد ضلّ ضلالاً بعيداً»<sup>(3)</sup>، وأفتوا لتلك الفتاة اليتيمة بأن تُوكّل في زواجها أحد قرابتها كعمّها بعد حصول إذنها ورضاها<sup>(4)</sup>.

رغم ذلك، تبقى مسألة قبول ورفض الفتاة للقرين في حالات كثيرة من صلاحيات الأب الذي بيده السلطة المطلقة، وهو ما يُرسّخ السلطة الأبوية داخل نظام الأسرة التواتية من خلال تقوية مركز الأب<sup>(5)</sup>، وهو ما لمخناه من نص نازلة مفادها أنّ رجلاً أعطى ابنته بكر في حجره لابن عمّ له وقبلها منه<sup>(6)</sup>، وأخرى ابنة ثيب غائبة زوّجها أبوها في غيابها<sup>(7)</sup>، وفي الأدب الشعبي ما يُعزّز يُعزّز هذه الفعل، على غرار مقولة: «كلمتك كي بنتك اعرف وين تديرها»<sup>(8)</sup>.

(1) - خير الدين شترة، المرجع السابق، ص 74.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص 69.

(3) - عبد الرحمان بن عمر التتلائي، مسائل التتلائي، خزنة المطارفة، أدرار، ص 04.

(4) - البلبالي، المصدر السابق، ص 52.

(5) - عمر هداجي، المرجع السابق، ص 150.

(6) - الزجاجاوي، المصدر السابق، ص 28.

(7) - البلبالي، المصدر السابق، ص 78.

(8) - أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص 504.

كما أنّ للأخ سلطته هو الآخر في قبول ورفض من أبدى رغبته في خطبة أخته دون حتى استئذنها أحياناً، في تصرف يُنم عن تجذّر الذهنية الذكورية في المجتمع، فحدّث أنّ أحدهم زوّج أخته من غير إذنها ولا رضاها<sup>(1)</sup>، وآخر امتنع عن إجراء مراسيم عقد أخته في زواجها لأي سبب من الأسباب، على شاكلة ما حدث مع تلك المرأة شريفة القدر لما طلب خطيبها العقد عليها، امتنع أخوها حتى يُفصله في منازعة كانت بينهما أو حتى يأتي الله بساعة خير<sup>(2)</sup>، وهو ما يُفسّر أنّ مصير المرأة التواتية ورحلتها مع الزواج يبقى رهين حالة الرجل المزاجية وانطباعاته الشخصية.

رغم كلّ هذا، أظهرت المرأة التواتية صلابة في كثير من المواقف ودافعت عن حرّيتها وقناعاتها الشخصية، فكانت البنت المرشدة لا تتزوّج إلاّ بمحض إرادتها ورضا وليّها، وقد يكفي رضاها في حالة ظلم والدها أو أخ لها، كأن يمتنع من العقد أو يمنعها من الزواج بدون وجه حق<sup>(3)</sup>، وفي هذه الحالة جاز لها أن ترفع أمرها إلى القاضي يعقد لها<sup>(4)</sup>، أو تُوكّل عمّها على غرار غرار نازلة مؤداها أنّ ثيباً امتنع أبوها من العقد عليها إلاّ بقبض شيء من صداقها، وامتنعت هي أن تعطيه شيئاً لأنّه كان لا يأمنها بقليل أو كثير وإمّا تركها تسعى عليها أمّها، فأفتى لها عدول البلد أن تُوكّل عمّها يعقد عليها<sup>(5)</sup>.

وتجدر الإشارة أنّ الموافقة على القرين من عدمه، لا يتأتّى إلاّ بعد مشورة الفتاة وإبداء رأيها بالقبول أو الرفض، وأنّ النكاح الذي يُلغى حرّيتها ويكرهها على اختيار شخص دون إذنها لا يصحّ شرعاً وعرفاً، على أنّ مسألة استئذنها تبقى في حدود مُعيّنة؛ يُراعى فيها السن واليتم

(1) - البلبالي، المصدر السابق، نسخة ب، ص 117.

(2) - المصدر نفسه، ص 68.

(3) - سئل الزجلأوي «في بكر خطبها كفؤ لها فامتنع أخوها من تزويجها وحلف لا يدخل لها أمراً». يُنظر: الزجلأوي، المصدر السابق، ص 30.

(4) - أفتى المالكية - مذهب أهل توات - أنّ المرأة إذا لم يرض أحد من أقاربها بتزويجها يُرّوجها الحاكم. يُنظر: عبد الرحمان الجزيري، المرجع السابق، ص 52.

(5) - البلبالي، المصدر السابق، ص 51.

والخوف من الفساد والضياع الأخلاقي، فالبكر تُستأذن ويستأذنها أبوها<sup>(1)</sup>، وفي حالة غياب الأب يستأذنها أحد قرابتها كابن عمّها مثلاً<sup>(2)</sup>.

أمّا البكر اليتيمة فيُزوَّجها الذي لم يُوصي بالإجبار والولي قبل البلوغ، فإن كان بغير رضاها فالفتوى عدم جواز انكحائها بالإجماع<sup>(3)</sup>، كما لا تُخطب - أي اليتيمة البكر - إلاّ برضا والدتها ورضا أشقائها وأبناء عمومتها<sup>(4)</sup>، بينما البنت المرشدة - كما تقدّم - لا تُزوَّج إلاّ برضاها ثمّ رضا أبوها إذا لم يُجبرها على ذلك جبراً<sup>(5)</sup>، أمّا التيب فتُجبر على النكاح صوتاً لها عن الفسق ودفع لمفسدة الزنا وبه أفتى الشيخ القاضي عبد الحق البكري<sup>(6)</sup>.

كُلّ هذه المعطيات تُؤكّد أنّ نكاح المرأة التواتية ووفقاً لأحكام الشريعة والأعراف المحليّة لا يتحقّق إلاّ برضاها، فقد كان لها كامل المسؤولية في وضع شروط معيّنة أمام كل من يودّ الارتباط بها، فإن اتّضح لها عدم إيفاءه بشرط من هذه الشروط ملكت نفسها وحفظت كرامتها<sup>(7)</sup>، رغم بعض حالات التسلّط الذكوري التي حاولت التضييق عليها.

ويُمكن القول أنّ مسألة اختيار القرين بالجهة سواءً للذكر والأنثى مسألة معقّدة نوعاً ما، تشترك في صياغتها مجموعة من الضوابط والقواسم المشتركة التي وضعتها العائلة وسنتها الأعراف

(1) - مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، صحيح مسلم، تح: نظر بن محمد الفاريابي، المجلد: 01، دار طيبة، الرياض، 2006م، ص 641.

(2) - أشارت نازلة أنّ بكر خطبها كفؤ لها فامتنع أخوها من تزويجها وكانت في كفالة خالها، فكانت الإجابة أن يعقد لها ابن عمّها النكاح معها بإذنها ورضاها. يُنظر: الزجلاوي، المصدر السابق، ص 30.

(3) - البلبالي، المصدر السابق، ص 60.

(4) - أفادتنا نازلة أنّ امرأة أعطت ابنتها اليتيمة البكر لشاب برضا شقيقها وأبناء عمومته. يُنظر: الزجلاوي، المصدر السابق، ص 44.

(5) - البلبالي، المصدر السابق، ص 51.

(6) - محمد باي بلعالم، الغصن الداني في ترجمة وحياة الشيخ عبد الرحمان بن عمر التلاني، دار هوم، الجزائر، 2004م، ص 42.

(7) - بحية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية من خلال نوازل الغنية للبلبالي خلال القرن 13هـ/19م، المجلة الجزائرية للمخطوطات، ع: 12، جامعة وهران 01، جانفي 2015م، ص 25.

المحلية التي ارتقت إلى درجة أن تكون قوانين لا يُسمح بتخطيها، ولا بأس أن نشير في هذا السياق إلى بعض الشروط التي وضعتها المرأة التواتية أمام من ينوي خطبتها.

### ج - بعض شروط الفتاة لقبول الخاطب:

الزواج ميثاق غليظ ورباط شرعي يجمع تحته الذكر والأنثى قصد إحصان النفس وتحقيق عفتها، ولا يُمكن الحكم على نجاحه إلاّ بمدى تحقّق التقارب والتفاهم بين الزوجين، لأجل ذلك وضعت المرأة التواتية جملة من الشروط أمام من يُريد خطبتها في بيئة يشيع عنها أنّ المرأة مسلوّبة حرّية القرار، وسنحاول من خلال قراءة في بعض الشروط فهم ذهنية المرأة المحلية للزواج، ومعرفة طبيعة هذه الشروط التي استجابت لمؤثر العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بالجهة.

### أولاً: عدم الخروج من البلد:

من الشروط التي تكرّرت لدى المرأة التواتية عدم الخروج من مكان إقامتها، ويحمل هذا الشرط دلالات كثيرة أهمّها - فيما يبدو - رغبة المرأة مجاورة أهلها وعائلتها وبقاءها قريبة منهم حتّى تُشاركهم الأفراح والأحزان، كما أنّ التواجد بالقرب من بيت الأهل يُشعر المرأة بوجود السند النفسي الذي تحتمي به والملاذ الذي تأوي إليه عند نشوء أي مشاكل وخصومات مع الزوج أو أهله، وهو ما لمسناه من نازلة تلك الزوجة التي ادّعت على زوجها أنّه طلقها وغضبت بدار أبيها وقامت بها نحو أربعة أشهر وأنكر الزوج دعواها إذ لم تكن لها بيّنة على ذلك، فأرادت الرجوع إليه<sup>(1)</sup>.

في المقابل، الابتعاد عن بيت الأهل في عُرف المرأة التواتية يعني غياب السند العائلي الذي تحتمي به عند هضم حقوقها، فقد تقرّر لدى الشيخ البلبالي أنّ الزوج ليس له السفر بزوجه إلاّ إذا كان المحلّ الذي تنتقل إليه يُوجد من يُنصف لها حقها فيه إن جار عليها الزمان<sup>(2)</sup>.

كما أنّ زواج المرأة وبقائها بمحلّ إقامتها يُوفّر لها حالة مرضها أو نفاسها المكوث في بيت أهلها حتّى تُشفى وتستردّ عافيتها، فبين أهلها تحظى بالعناية والرعاية اللازمة، لأجل ذلك

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 134.

(2) - المصدر نفسه، ص 75.

أفتى القاضي سيدي عبد الكريم للزوجة العاجزة عن الحركة في دار زوجها وليس عنده من يخدمها، أن يُحوّلها إلى دار والدها لتحوطها أمّها بالرعاية والسهر على راحتها<sup>(1)</sup>.

جاء في بعض شروط المرأة التواتية عدم خروج الزوج من محل الإقامة بالبلد، وعدم تجاوزه حدود معيّنة فمتى تعدّها طلبت فراقه، على غرار ما ورد في إحدى النوازل أنّ السيد عبد السلام ابن الشيخ الجزولي شرط لزوجته الزهراء بنت أحمد مجيباً في عقد نكاحها أنّه إن تخطّى بها ساقية "النفيس" فذاك طلاقها<sup>(2)</sup>.

ومن المفيد للذكر أنّ أغلب شروط المرأة في الزواج كانت تُعلن عنها وقت دفع الصداق، ونادراً ما يحصل عند العقد كما تعارف عند أهل المنطقة<sup>(3)</sup>، «لأن الناس لا يذكرون شروطهم عند العقد غالباً في العادة وإنما يذكرون عند الصداق»<sup>(4)</sup>.

### ثانياً: عدم الزواج والتسرّي عليهن:

من أكثر الشروط شيوعاً بين النساء وأشهرها على الإطلاق، اعتبر شرط عدم التعدّد<sup>(5)</sup> بالزواج أو التسرّي في صدارة الشروط التي وضعتها المرأة التواتية أمام من يُريد خطبتها، ومبعث حرصها على هذا الشرط يعود إلى قناعتها الشخصية التي ترفض التعدّد لما جُبلت عليه من الغيرة، حتّى أنّها تستبعد فكرة العيش مع ضرة تحت سقف الزوجية بأي حال من الأحوال<sup>(6)</sup>.

ويُعزى شرط عدم تعدّد الزواج بالجهة إلى الذهنية السائدة في المجتمع الذي تعتبره مسألة تُخصّص العائلة بالدرجة الأولى ووقفت منه موقفاً مخالفاً لما جاءت به النصوص الدينية الدالة على مشروعيتها، ومنه يُفهم أنّ مسألة رفض التعدّد لم يكن بمحض إرادة المرأة وقناعتها الشخصية

(1) - الجزلاوي، المصدر السابق، ص 41.

(2) - الجزولي، نوازل الجزولي، خزانة ملوكة، أدرار، ص 10.

(3) - من أمثلة ذلك أنّ الجننتوري سُئل عن رجل أراد أن يعقد النكاح على زوجته، واشترط عليه وليّها كذا وكذا، يُنظر: الجننتوري، المصدر السابق، ص 234.

(4) - المصدر نفسه، ص 84.

(5) - يُنظر: المبحث الخاص بالتعدّد.

(6) - البلبالي، المصدر السابق، ص 73.



فحسب، بل هو رفض عائلي يُشاركها فيه أهلها أيضاً، ولا أدل على ذلك نازلة السيّد محمد بن الحاج عبد الله التي مفادها أنّ شخصاً أراد نكاح امرأة فشرط عليه أهلها طلاق من تحته<sup>(1)</sup>.

كما رفضت المرأة التواتية التسري أيضاً، وهو اتّخاذ الإماء زوجات خاصّة في مجتمع يشهد تواجد العبيد بكثرة بيعاً وتملكاً، على خلفية انتعاش سوق النخاسة كما تقدّم معنا، حتّى أصبح العبيد مع مرور الوقت مكوّن فاعلاً في المجتمع التواتي، ونظراً لحركيتهم وفاعليتهم داخله؛ أثار تواجدهم عديد الإشكالات الفقهية التي وقفت كتب النوازل على بعضها، على غرار مسألة التذاذ الأب بالنظر لأمة ولده أو وطئها، ومسألة ثمن الإماء وفيمن عليه دَيْن أمة بلغ أجله<sup>(2)</sup>.

وتجدر الملاحظة أنّ تواجد الإماء داخل المجتمع التواتي له ما يُبرّره، خاصة عند الأسر الغنيّة والمرفّهة مادياً؛ أين يعملن في بيوت نساء الأغنياء ويقمن بمختلف الأشغال المنزلية<sup>(3)</sup>، وقد دفع جودهم بالبيوت - على ما يبدو - ببعض الرجال لانتّخاذهم أمّ لأولاده، وهو ما يُفسّر اشتراط بعض النساء عند خطبتهن عدم التسري عليهنّ، كحال تلك المرأة التي طلبت من زوجها أن يُحرّم على نفسه النساء، فقال لها النساء علي حرام ما دمت حية، ثمّ قالت له ثانية والكحلات - يقصد به النساء ذات البشرة السمراء -، فقال والكحلات علي حرام<sup>(4)</sup>.

على العموم هذه هي أبرز الشروط الشائعة عند المرأة التواتية للموافقة على الزواج أو رفضه، وهي في الحقيقة شروط تعكس وجود هامش من الحرّية وحقّ القرار لها في قبول ورتد من يود الارتباط بها، ويحدث أن تجتمع هذه الشروط جملة واحدة عند امرأة واحدة، فمتى ظهر أنّ الرجل أخلّ بأحد من الشروط فأمرها بيدها، وهو ما نستشفه من جواب إحداهن لما خطبها رجل «فشرطت عليه شروطاً وهي إنّها إن تسرى عليها أو تزوج أو أخرجها فأمرها بيدها»<sup>(5)</sup>.

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 89.

(2) - الزجاجاوي، المصدر السابق، ص 31، ص 60، ص 58 على التوالي.

(3) - محمد الصالح حوتية، توات والأزواد، المرجع السابق، ج 2، ص 367.

(4) - الزجاجاوي، المصدر السابق، ص 37.

(5) - البلبالي، المصدر السابق، ص 81.

## د - بعض عادات مرحلة الخطبة:

تسري أعراف الخطبة في توات أنّ أهل الخطيب لما ينوون زيارة أهل الفتاة لطلب يدها للزواج بعد الاتفاق مُسبقاً بموعد الزيارة، حمل معهم بعض الهدايا الرمزية عربوناً للتعارف، ولا تخرج جملة الهدايا المقدّمة عن قائمة المأكولات والمشروبات والملبوسات وبعض الحوائج الرمزية<sup>(1)</sup>، بينما تُدّخر الهدايا العينية الثمينة كحلي الذهب والفضّة إلى ما بعد الحصول على موافقة أهل المرأة وقبول والدها ورضاه الذي حسب الاصطلاح المحلي «يُعطيها له»<sup>(2)</sup> أي موافقته على تزويج ابنته من الخطيب، وهو تعبير لا يزال في حكم المتداول في كثير من جهات الإقليم.

وما إن تتم عملية طلب الفتاة من أهلها قصد الزواج بحصول الموافقة والقبول، تتوثق العلاقة بين الشّاب وأهل خطيبته فيزورهم ويدخل ويخرج عليهم على العادة<sup>(3)</sup> قصداً للصلة وتمتياً لحبل المصاهرة، فضلاً على حضوره معهم في المناسبات فيشاركهم أفراحهم ويواسيهم في أحزانهم، كما يُخصّ الخطيب أثناء هذه الفترة خطيبته بأنواع الهدايا كأن يُهدئها بعض الحلي المصنوعة من الذهب والفضة<sup>(4)</sup>.

والجدير بالملاحظة أنّ طول فترة الخطوبة والبناء بالزوجة - على ما يبدو - ينشأ عنه بعض المشاكل بين الخطيبين التي قد تنتهي بأحدهما إلى إعلان فسخ الخطبة<sup>(5)</sup>، ففي هذا السياق أثارَت مسألة فسخ الخطوبة وما يلحقها من تداعيات جدلاً فقهيّاً بين فقهاء توات حول مصير تلك الحوائج والهدايا التي قدّمت، فأفتى الشيخ الزجلاوي في حالة رجوع الخطيب عن خطيبته برجوع ما أهداه إليها من حوائج الفضة باستثناء ما أستهلك من مأكّل وملبس، وأمّا إن كان الرجوع من جهتها فترجع بما أنفق وأهداه مُطلقاً إن فقد ذلك أو أُتلف<sup>(6)</sup>، بينما خالفه الشيخ

(1) - مبارك جعفري، مقالات وأبحاث، المرجع السابق، ص 191.

(2) - وردت العبارة في نازلة فتاة صغيرة مع أمّها أعطها أبوها لغير من أرادته. يُنظر: الزجلاوي، المصدر السابق، ص 30.

(3) - المصدر نفسه، ص 44.

(4) - بحية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية من خلال نوازل الغنية، المرجع السابق، ص 31.

(5) - المرجع نفسه، ص 30.

(6) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص 28.

البلبالي الرأي الذي نقل عن الإمام ابن رشد أنّ ما أهداه الخطيب لخطيبته ولم يحصل العقد أن يرجع للزوج كل ما أهداه مطلقاً<sup>(1)</sup>.

المبحث الثاني: نظام الزواج ومؤشر حركته بالجهة

## 1 - معدّل سنّ الزواج الأوّل (قراءة في الأرقام):

بما أنّنا سنتحدث عن الزواج في المجتمع التواتي، رأينا من الأهميّة بمكان الوقوف على سنّ الزواج الأوّل لدى كلا الجنسين، على اعتبار أنّ الزواج إلى جانب كونه ظاهرة اجتماعية يُعتبر ظاهرة ديموغرافية تعكس واقع قاعدة البناء الزواجي في توات وعلاقتها بمعدلات الخصوبة وأرقام الولادة، كما أنّ القراءة الديموغرافية لحركة الزواج بالجهة قد تُساعدنا في فهم الظاهرة من منظورها الاجتماعي الذي يُشكّل المخيال الجمعي أهمّ قواعدها.

ويجدر التنبيه في هذا الإطار أنّ منظور الزواج يختلف بالنسبة للجنسين بناءً على معطيات وفوارق بيولوجية، فكما هو معلوم يكون سنّ الزواج عند الرجل أكبر مقارنة بسنّ زواج عند المرأة، ويُعزى ذلك إلى بُطأ النضج البيولوجي عند الذكر مقارنة بسرعته عند الأنثى<sup>(2)</sup>.

### أ - سنّ الزواج الأوّل لدى الفتاة:

أمام غياب المصادر سواءً المخطوطة منها أو المكتوبة التي تُفيدنا في معرفة سنّ الزواج الأوّل عند الفتاة التواتية بشكل دقيق، دفعنا إلى مُساءلة كتب النوازل المحليّة التي خرجنا منها ببعض التلميحات الغير الكافية على غرار عبارة: « بنت عشرة سنين »، « بنت صغيرة »، « البكر »، التي تُعطينا انطباعات جازمة أنّ الأنثى تخوض رحلتها الأولى في الزواج، رغم افتقاد هذه العبارات لأرقام عمريّة دقيقة، وهو ما يُفسّر أنّ زواج المرأة التواتية لم يكن مقروناً بسنّ معيّن<sup>(3)</sup>، بل ارتبط بظروف اجتماعية وسلوكية بالدرجة الأولى كانت العائلة المحليّة تحشى وقوعها كخوف الضياع والانحراف الأخلاقي.

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص51.

(2) - سناء الخولي، الأسرة والحياة العائلية، دار النهضة العربية، بيروت، 1984م، ص167.

(3) - مبارك جعفري، مقالات وأبحاث حول تاريخ وتراث منطقة توات، المرجع السابق، ص190.

لم تخرج أغلب حالات زواج القُصّر بتوات عن الأسباب التي أشرنا إليها، ففي ردّاً له على سؤال شخص خشي على ابنته الضيعة أيزّوجها أم لا؟، أجاب أحد الفقهاء: أنّ البنت التي خيف ضياعها وقد بلغت سنّ العاشرة أو أكثر، وكان لها ميل إلى الرجال أن تُؤذن في النكاح وزوجها من يقوم بحالها<sup>(1)</sup>، وجاء في نازلة أخرى فتاة صغيرة أمّها "حرطانية" وأبوها مولاي أحمد بن مولاي الكبير، خيف عليها الفساد أتزوج؟، فأفتى الشيخ عبد الكريم بن البكري أمّا تزوّج ويلى عليها العقد مولاي أحمد بن الكبير<sup>(2)</sup>.

ومتى زال شرط الضيعة والفساد فلا تُزوّج الفتاة إلّا عند البلوغ وبرضاها<sup>(3)</sup>، وظاهرة زواج القُصّر في توات لها ما يُبرّرها، في مجتمع محافظ متدينّ يختزل شرف العائلة في شرف المرأة من الوقوع في وحل الرذيلة التي قد تجلب العار والفضيحة لعائلتها، ويبدو أنّ الثقافة الشعبية قد رسّخت منطق حماية الأنثى وحتّت أولياء أمورها على الاختيارات السليمة لمستقبلها، على غرار المثل الشعبي القائل: «أخطب لبنتك وما تخطب لولدك»<sup>(4)</sup>، وإن كان المثل جاء في وقت متأخّر نسبياً عن فترة دراستنا، إلّا أنّه يُترجم واقع تجذّر الثقافة الشعبية بالجهة.

على الرغم من محاسن الزواج المبكّر على الفتاة والأسرة التواتية ككلّ، إلّا أنّنا سجّلنا عليه بعض الملاحظات وهي: أنّ زواج الطفلة في سنّ العاشرة أو الخامسة عشر مثلاً، قد يجرمها من عيش حياتها الطفولية، فضلاً عن إثقال كاهلها بمسؤوليات أكبر بكثير مقارنة بحجم سنّها<sup>(5)</sup>، كما أنّ نقص التعليم والثقافة الجنسية عند القاصر سيجعل مآل زواجها في كثير من الأحيان

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص50.

(2) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص206.

(3) - البلبالي، المصدر السابق، ص67.

(4) - أحمد أبّا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص474.

(5) - إذا ما اعتبرنا أنّ الفتاة قد تنجب مولودها الأوّل في سنّ السادسة عشر.

الفشل، وهو ما جعل الإدارة الفرنسية منذ دخولها الإقليم إلى رفع سن البلوغ عند الفتاة إلى ثماني عشرة سنة، ومنعت زواجها تحت هذا السن إلا بمقتضى تصريح طبي<sup>(1)</sup>.

### ب - سن الزواج الأول عند الشاب:

بخلاف معرفتنا لسن الزواج الأول التقريبي لدى الفتاة التواتية الذي استقيناه من بعض النصوص التي وردت في كتب النوازل المحليّة، لم نقف على عتبات عمرية دقيقة بالنسبة لسن الزواج الأول عند الشاب بسبب صمت مصادرنا عن ذكر شيء من هذا القبيل، والتي اكتفت غالباً بإرسال بعض التلميحات الضباية التي توحى أنّ الرجل يخوض تجربة الزواج الأولى على غرار كلمة « شاب »، « ولد »، وهي أوصاف تبقى مبهمّة.

ارتبط سن الزواج عند الرجل في الفقه الإسلامي بمحلة البلوغ المقترنة بظهور بعض العلامات المؤشّرة على ذلك، فإن لم تظهر أي علامة فالبلوغ عند جمهور المالكية يُعرف بسن (18 سنة)<sup>(2)</sup>، وقد شاعت ظاهرة زواج الشاب المبكر في توات لدى العائلات الغنيّة والميسورة الحال التي غالباً ما تتكفل بمصاريف ونفقات العرس نيابة على أبنائها، فقد ورد في نازلة أنّ رجل خطب لولده يتيمة ودفع عنه جزء من الصداق<sup>(3)</sup>، وأنّ الشيخ الزجلاوي زوّجه والده وضيّف الناس في عرسه<sup>(4)</sup>.

وتُعزى ظاهرة الزواج المبكر لدى الشاب إلى مجموعة من العوامل يتقدّمها العامل الثقافي، الذي يُرجّح أنّه تأثر بالخطاب الديني الذي حثّ في كثير من نصوصه إلى التعجيل بالزواج<sup>(5)</sup>،

(1) - عبد الله بابا، الحياة الاجتماعية والاقتصادية بتوات إبان الاحتلال الفرنسي 1900-1962م من خلال سجلات المحكمة الشرعية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف: مبارك جعفري، جامعة أحمد دراية، أدرار، السنة الجامعية: 2018/2019م، ص141.

(2) - أبي القاسم بن أحمد البلوي البرزلي، فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام، تح: محمد الحبيب الهيلة، ج2، دار الغرب الإسلامي بيروت، 2002م، ص280.

(3) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص44.

(4) - مبارك جعفري، مقالات وأبحاث حول تاريخ وتراث منطقة توات، المرجع السابق، ص191.

(5) - عملاً بالحديث النبوي الشريف: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنّه أغض للبصر، وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنّه له وجاء». يُنظر: محمد بن إسماعيل البخاري، المصدر السابق، ص1293.

مراعياً اعتبارات عدّة يتصدّرها الاعتبار الأخلاقي، فبقاء الشّاب فترة طويلة في العزوبية أمر لا تُحبّذه العائلة والجماعة التواتية التي تخاف عليه من الزيغ والفساد، خاصّة في بيئة مليئة بالجواري والإماء تسمح لهم بالتنقّل بين البيوت بكل سهولة ويُسر، ولا أدلّ على ذلك تلك الواقعة التي أشارت إليها إحدى النوازل أنّ أمة بين إخوة وطئها ابن أحد الأخوين، وأقرّ الابن بفعلته تلك<sup>(1)</sup>، ودفعت الخشية من وقوع هذا الأمر أحد الأولياء إلى بيع أمته خوفاً من أن يُؤدّي وجودها في البيت إلى انحراف وزيف أبنائه<sup>(2)</sup>.

كما أنّ للعامل الاجتماعي والاقتصادي دور في شيوع ظاهرة الزواج المبكر، فالأوضاع المعيشية الصعبة التي تميّز بها المجتمعات الصحراوية غالباً ما تنعكس على تربية الشاب الذي ينخرط مبكراً في متاعب الحياة، وهو ما يُؤهّله لتحمل المسؤولية في سنّ مبكرة ويدفعه لمواجهة معترك الحياة والتعوّد على العمل والكسب الذي يُعتبر أحد المعايير التي قامت عليها قاعدة الزواج بالجهة، فضلاً على مزايا ونتائج زواج الشاب المبكر في عُرف العائلة المحليّة التي يُتيح لها ضخّ دماء جديدة ويد عاملة إضافية تُخفّف على الأم ثقل وأعباء الواجبات المنزلية الكثيرة.

## 2 - الزواج الداخلي (الزواج من ابنة العم أو القبيلة):

خضع منطق الزواج في توات من خلال عملية اختيار القرين إلى جملة من الضوابط التي فرضتها الأعراف كي لا يتمّ تجاوزها تحت أي ذريعة، ولعلّ أبرز هذه الضوابط تلك التي تأسست على فكرة الزواج الداخلي التي جاءت لتستجيب لمؤشّر حركة العلاقات الاجتماعية والاقتصادية، فضلاً على كون هذا النوع من الزواج جاء ليُجسّد عدّة أدوار من أهمّها الدور الوظيفي، الذي يُتيح أسباب وفرص التواصل والتعارف بين الزوجين<sup>(3)</sup>، بخلاف الزواج خارج إطار العائلة أو القبيلة الذي لا تتحقّق فيه أشياء من ذلك، على اعتباره زواج تكاد كل المؤشّرات تُجمع على محدودية شيوعه.

(1) - الجنثوري، المصدر السابق، ص 117.

(2) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 100.

(3) - سناء الخولي، الأسرة والحياة العائلية، المرجع السابق، ص 167.

تأسست ظاهرة الزواج بالمنطقة على قاعدة الزواج الداخلي بمفهومها الواسع<sup>(1)</sup>، وهو ما يُفسّر مركزية الزواج التي لا تتعدّى في الغالب أسوار القصر والإطار القبلي، وتحمل ظاهرة الزواج الداخلي بين ثناياها أبعاداً كثيرة من بينها توثيق العلاقات العائلية والقريبة من جهة، والمحافظة على استمرارية النسب العائلي وتكثير سواده من جهة ثانية، وهي أبعاد تبدو أنّها شجّعت على شيوع هذا النوع من الزواج بالجهة خاصّة الزواج من ابنة العم<sup>(2)</sup>.

خضعت فكرة الزواج الداخلي في أعراف الكثير من المجتمعات لمجموعة من الضوابط التي دفعت بالأفراد إلى الالتزام بها وعدم الخروج عليها حسب ما أكّده بعض الدراسات المتخصصة في علم الاجتماع<sup>(3)</sup>، وتصبّ هذه الضوابط في إطار تشجيع الزواج من داخل العائلة والدائرة القريبة الواحدة.

#### أ - الزواج من ابنة العم:

ظاهرة الزواج من ابنة العم في توات ظاهرة اجتماعية مُثقلة بالكثير من الدلالات، فأغلب المصادر التي بين أيدينا مجّدت الزواج من ابنة العم، ولا أدل على ذلك الموروث الثقافي الشعبي الذي ترجم أهمّية هذا النوع من الزواج بالجهة كظاهرة اجتماعية تمّ التعبير عنها بأسلوبه الخاص. تعدّدت الأمثال والحكم الشعبية التي نادى بالزواج من ابنة العم، على غرار أمثلة: «خذ الطريق الصحيحة ولو دارت وأدي بنت عمك ولو بارت»<sup>(4)</sup>، و«وليد عمي بحلاسو خير من البراني بلباسو»<sup>(5)</sup>، هي أمثلة تُقيم الدليل على أنّ المجتمع والعائلة المحليّة عامّة تبنّت مبدأ هذا الزواج وترسّخ في ذهنها من أنّه الخيار المثالي ومسكونة بمجموعة من المؤثرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

(1) - محمد أعفيف، المرجع السابق، ص 83.

(2) - عمر هداجي، المرجع السابق، ص 150.

(3) - أحسن دواس، المرجع السابق، ص 40.

(4) - أحمد أبا الصافي، اللهجة النواتية، المرجع السابق، ص 473.

(5) - المرجع نفسه، ص 542.

يأتي العامل الاقتصادي في طبيعة هذه العوامل، وهو عامل تمحورت حوله كافة العلاقات العائلية والاجتماعية، خاصة في بيئة نشأ اقتصادها على النشاط الزراعي من ماء وأرض ويد عاملة بما تُمثله هذه العناصر مُتجمعة في حياة الأسر التوتائية من قيمة وثناء، بالتالي ووفق هذا المنظور لا سبيل لها للحفاظ على هذه الأملاك وصورها إلا من خلال تشجيع الزواج الداخلي من نفس العائلة<sup>(1)</sup>، لذلك اندفعت الكثير من العائلات إلى تزويج بناتها من أبناء عمومتهن وإبقاء علاقات المصاهرة فيما بينهم، ورفضها في المقابل أي محاولات لمدّ شبكة مصاهرات أخرى خارج هذا الإطار قد تسمح بانتقال تلك الأملاك إلى أشخاص غُرباء لا يمتُّون للعائلة بأي صلة.

ورغم أنّ الزواج من ابنة العم كان الخيار الأمثل عند أغلب العائلات التوتائية، إلا أنّه لم يكن قاعدة بالجهة، كما لم يكن يُمثّل كذلك دوراً وظيفياً تحمي به العائلات أملاكها من تسلُّل الغرباء إلى أسوارها كما تقدّم، بل كان ذريعة يتحايل بها بعض الأولياء لطردهم الخُطّاب، وهو ما لمسناه في نازلة «رجل أعطى ابنته لابن عم له، ثمّ أنكر الأب وقال لم أرد بذلك الإيعطاء إلاّ طرد الخطاب لا حقيقة التزويج»<sup>(2)</sup>.

كما أنّ زواج البنت من ابن عمّها بغض النظر عن كل الظروف التي ساهمت في شيوعه لم يكن القرار الأمثل للفتاة في أغلب الحالات، لأنّه يبدو في نظرها زواج خارج عن حدود إرادتها وقناعتها بسبب صرامة الأعراف العائلية التي جعلتها المجتمعات الصحراوية مُطلقة في يد الرجل، ومن الملاحظات المسجّلة بخصوص الزواج من ابنة العم أنّه يتناقض مع النصوص الدينية التي تدعو إلى الانفتاح على الأنساب الأخرى وربط علاقات المصاهرة خارج دائرة القرابة العائلية، عملاً بقوله سبحانه وتعالى: ﴿يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾<sup>(3)</sup>.

(1) - عمر هداجي، المرجع السابق، ص 150.

(2) - الزجاجاوي، المصدر السابق، ص 28.

(3) - سورة الحجرات، الآية: 13.



يُمكن القول أنّ الزواج من ابنة العم على شيوخه لم يكن إلاّ نوعاً من أنواع الزواج المرغوب فيه من منظور العائلة الذي تُشكّل الأملاك العائلية قاعدته الأساسية والمؤشّر الذي يُحرّكه بالجهة، في مقابل ذلك اعتبر الزواج خارج الإطار العائلي أحد الأنماط الجديدة بالدراسة.

### ب - الزواج من داخل القبيلة أو القصر:

في مخيال مجتمع قبلي تُمثّل له القبيلة ذلك الكيان المقدّس الذي يشعر فيه أفراداه بروح الانتماء والولاء، وفي كنفه تتحدّد مختلف الأنساق الثقافية والاجتماعية والاقتصادية التي تتأسّس عليها حياتهم، من هنا جاء حرص الجماعة التواتية على تشجيع كل ما يضمن للقبيلة بقاءها وتماسكها، ولضمان ذلك انصرف حرصها إلى تكريس مبدأ الزواج من داخل القبيلة وتجسيده واقعياً من خلال تسهيل عملية ربط علاقات المصاهرة بين عوائلها.

فالقبيلة هي وحدة بشرية صغيرة تضمّ عادة أبناء الجدّ أو المؤسس الواحد<sup>(1)</sup>، تربطهم مجموعة من المبادئ والقيم والعادات وتجمعهم علاقات نشأت في البداية من أجل إثبات الوجود وضمان الاستقلال السيدي والمجالي (الأرض)، ثمّ اتّسعت هذه العلاقات وتعمّقت «لتشمل الاقتصاد والرعي، وتنتهي بتبادل النساء والخيرات»<sup>(2)</sup>.

من هذا المنطلق تأسّست علاقات المصاهرة داخل القصر أو القبيلة الواحدة، فأكثر الزيجات كانت تتمّ داخل المجال القبلي لأنّ دلالاتها أشمل وأعمق بكثير مقارنة بالزيجات المغلقة على نفسها في إطار القرابة الدموية، حتّى أصبح الزواج من داخل القبيلة في تصوّر الجماعة التواتية ضرورة اجتماعية واقتصادية وثقافية مُلحة فرضتها جملة من العوامل أهمّها:

### - العامل الثقافي:

ارتبط العامل الثقافي بالمعايير السلوكية والأعراف المحليّة التي شاعت بين الناس وتعاهدوها في إطار حدود القبيلة والقصر الواحد، ومن بين هذه المعايير التي رسّخت فكرة الزواج من داخل

(1) - وهو ربّما يُفسّر حمل الكثير من القصور اسم مؤسسها الأوّل ونسبتها إليه على غرار: أولاد محمود، أولاد إبراهيم، أولاد أوشن.

(2) - عبد الله هرهار، المرجع السابق، ص 239.

القبيلة أو القصر الواحد هو ركون المرأة التواتية إلى الاحتشام والحياء واندماجها في منظومة صارمة من القيم والأعراف تستنكر كل أشكال اختلاط الرجال بالنساء<sup>(1)</sup>، وبالتالي تتقلص فرص رؤيتها من قبل الغرباء قصد الزواج، وتزيد حظوظ زواجها من داخل محل إقامتها فأهل القبيلة أعلم برجالها ونسائها.

كما أنّ حمل نفس أعراف وطبائع القبيلة شجع على ما يبدو في نسج علاقات اجتماعية تتمثل في علاقات الزواج والمصاهرة، لأنّ الزواج من داخل القبيلة أو القصر يُتيح فرص اللقاء وتبادل الزيارات بين العائلات المتصاهرة فيما بينها ممّا يزيد في تماسكها، ولأنّ الناس عادة يتزوجون ممّن يلتقون بهم ويعيشون بجوارهم<sup>(2)</sup>.

كما أنّ فكرة المكوّن الجمعي للزواج من داخل القبيلة في توات قد تحوّلت من مستوى التنظير الفكري المثقل بخطاب الثقافة الشعبية إلى مستوى التجسيد الذي تجلّى في الفعل والممارسة، وهو ما لمسناه من خلال توجّه بعض العائلات المحليّة نحو تخفيض قيمة المهور أمام شبابها من نفس القصر أو القبيلة، ورفعها بالمقابل في وجه من يُريد الزواج من شباب القصور الأخرى<sup>(3)</sup>.

### – العامل البشري:

تكمن أهميته في الجانب التعبوي الذي يهدف إلى تثبيت دعائم القبيلة وتجسيد تلاحمها وتماسكها وتقوية رصيدها البشري لمواجهة التحديات المستقبلية التي قد تُهدّد كيانها وتعصف بوجودها، وهو أمر لا يتأتّى إلاّ من خلال الإنجاب عن طريق الزواج الداخلي الذي كانت تراه العائلة التواتية الزواج المثالي وفق منظورها ومنظور القبيلة ككل.

(1) – من ذلك أنّ شخصاً رأى رجلاً جلس مع بكر لا تحل له، فسأل الشيخ الجنتوري هل تقدح في شهادته. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص 84.

(2) – سناء الخولي، الأسرة والحياة العائلية، المرجع السابق، ص 167.

(3) – مبارك جعفري، جوانب من الحياة الأسرية في توات بالجنوب الجزائري، المرجع السابق، ص 250.

كما تأسس الزواج في عُرف الكثير من العائلات التواتية على قاعدة الانتماء القبلي والانتساب إلى القصر الواحد كمعيار لقبول الزيجة ورفضها من أساسها، ولا أدل على ذلك تلك الشروط التي كانت تضعها العائلة التواتية مقابل زواج نساءها مثل عدم خروجهن من محل إقامتهن، وهو ما استقيناه من نص نازلة تكررت معنا أنّ أحد الأشخاص لما جاء يعقد على زوجته اشترط على أهلها إن تخطى بها الساقية الفلانية فذاك طلاقها<sup>(1)</sup>.

من خلال هذه المعطيات التي كرسّت منطق الزواج القرابي أو القبلي، يمكننا القول أنّ هذا النوع من الزواج كان هو السائد بالجهة نظراً للاعتبارات والعوامل التي ذكرنا، فضلاً على توفر أرضية تجسيده في الواقع مقارنة بنمط الزواج خارج القبيلة الذي تتضاءل فرص نجاحه نظراً لثقل وصرامة الأعراف المحليّة التي فرضت طوق اجتماعي واقتصادي وثقافي لتدعيم وجودها وحماية كل من ينتمي لكيانها.

### ج - الزواج من خارج القبيلة خيار ثان:

بخلاف الزواج الداخلي المتعلق على القبيلة والقصر، مثل الزواج خارج إطارها الاستثناء بالمنطقة على اعتباره إحدى القنوات التي سمحت بالانفتاح على القبائل الأخرى وربط شبكة المصاهرة والقرابة مع عشائرها وجماعاتها<sup>(2)</sup>، كما كسر هذا الزواج قاعدة الزواج القبلي الذي كرسسته الطبقيّة ومبدأ التراتب الاجتماعي الذي تأسس عليه النظام الجمعي في توات.

وفي ظلّ شُحّ المادة المعرفية التي من شأنها أن تُعطينا انطباع حول واقع الزواج خارج القبيلة ومؤشّر حركته بالجهة، لجأنا إلى الاستعانة ببعض النوازل الفقهية التي غطت موضوع الزواج بشكل عام ومُساءلة نصوصها للوقوف على ملامح هذا الزواج والذي خرجنا منه بأهمّ الملاحظات التي جاءت كالآتي:

أنّ الزواج من خارج القصر خضع لمنطق الحدود الجغرافية الفاصلة بين القرينين ومدى قُرْبها وبعدها من محلّ إقامتهما، فكلّما كانت المسافة الفاصلة بين القصرين قريبة كلّما زادت

(1) - الجزولي، المصدر السابق، ص 10.

(2) - عمر هداجي، المرجع السابق، ص 75.

حظوظ نجاح هذا الزواج، والعكس كلما اتسعت المسافة تضاءلت حظوظ نجاحه، وعثرنا في هذا السياق على نازلة مفادها من أنّ "مولاة" من توات كانت في حضانة مواليتها، تقدّم أحد حراطين القنادسة<sup>(1)</sup> لخطبتها، فقامت بتوكيل أحد مواليتها الذي أعلن رفضه تزويجها منه لما تقرّر لديه أنّ الزوج يُريد السفر بها لبلدته<sup>(2)</sup>.

ثانيها أنّ منطق الانتماء العرقي والطبقي في توات فرض سياسة الأمر الواقع بشأن اختيار القرين من نفس العائلات التي تشترك في أصولها وتحظى بنفس المرتبة الاجتماعية، وضرب طوق اجتماعي صارم كرس مبدأ الانغلاق وإبقاء روابط المصاهرة في إطار الفئة الاجتماعية الواحدة، وهو أمر يُعرف في فقه الزواج بـ "شرط التكافؤ"، الذي يُؤدّي مخالفته إلى جلب المعرّة لأهل الزوجة، وهو أمر استنكرته العائلة المحليّة جملة وتفصيلاً<sup>(3)</sup>.

يمكن القول في الأخير أنّ أساس اختيار القرين أو الزوج بتوات سواءً من داخل وخارج القبيلة أو القصر وإن يبدو في ظاهره قد خضع للاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحتى الأمنية<sup>(4)</sup>، إلا أنّ جوهره قد خضع لقاعدة «التكافؤ الطبقي» كأحد الظواهر الاجتماعية التي وسمت المجتمع التواتي.

### 3 - مبدأ الكفاءة في الزواج بالمجتمع المحلي:

الكفاءة لغة هي: المناظرة والمساواة والمعادلة<sup>(5)</sup>، والكفاءة في النكاح هي مساواة الرجل للمرأة في صفة مخصوصة حتى يتحقّق له نكاحها، وهذه الصفات جعلها فقهاء المذاهب في ستّة هي: النسب، الإسلام، الديانة، الحرية، الحرفة، المال، وعند المالكية فالمماثلة في النكاح على أمران

(1) - القنادسة: من مدن إقليم الساورة.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، نسخة ب، ورقة ص102.

(3) - نسبة إلى كتته إحدى قبائل المنطقة.

(4) - من الغايات المترتبة عن نظام الزواج الخارجي ربط علاقات دفاعية أمنية بين القبائل المتصاهرة فيما بينها. يُنظر: عمر هداجي، المرجع السابق، ص75.

(5) - طه صالح خلف، الكفاءة في عقد الزواج، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد: 03، ع:10، العراق، السنة الثالثة، ص255.

هما: التدين بأن يكون مسلم، والسلامة من العيوب للمرأة الخيار في الزوج، كالبرص والجنون والجذام، أما المال والحرية والنسب والحرفة فهي معتبرة عندهم<sup>(1)</sup>.

وقد جاءت حكمة ومشروعية الكفاءة في الزواج في أمرين: أولهما حماية المرأة وأوليائها من ضرر العار الذي يلحقهم إن هي تزوجت من رجل لا يكافئها في صفة من الصفات السّت؛ سواءً كان زواجها برضاها أو بإكراه من أهلها<sup>(2)</sup>، ففي كلتا الحالتين يُفسخ العقد ويُفترق بينهما، وثانيهما أنّ الكفاءة تقتضي تحقيق مصلحة المرأة وحرّيتها في اختيار الزواج الكفء لها<sup>(3)</sup>.

ونظراً للهجرات البشرية المتتالية التي كانت بلاد المغرب والصحراء بما فيها توات قبليتها، عرفت هذه الأخيرة توافد مجموعات وقبائل بشرية إليها على غرار العرب والأفارقة شكّلت مع مرور الوقت لحمة المجتمع المغربي كما تقدّم، ويبدو أنّ التحوّل الديموغرافي الذي عرفته المنطقة فرض منطق وواقع التعايش بين كل شرائح المجتمع، ومهد لانصهار القبائل فيما بينها وتلاحم البطون بعضها مع البعض عن طريق الزواج المختلط باعتباره أحد الاستثناءات التي خرقت قاعدة الزواج بالجهة.

فالشواهد على هذا النوع من الزواج بتوات كثيرة، نذكر منها على سبيل المثال زواج الحراطين بالنساء الزناتيات<sup>(4)</sup>، رغم ما ينتج عنه في كثير من الأحيان من خصومات بين العوائل التواتية خاصّة مع العائلات التي تعتلي قمّة الهرم الطبقي، التي ترى في زواج نساءها من غير الأكفء معرّة لها.

ونتيجة للتحوّلات البشرية التي طرأت على المغرب والصحراء وغيّرت من تركيبة مجتمعاته عامّة والمجتمع التواتي على وجه الخصوص، ولأجل تنظيم سوق الزواج؛ شدّد فقهاء المالكية على قاعدة «نكاح ما تلحق به المعرّة»، وهي قاعدة تُفيد أنّ الزواج من غير الكفء قرار تتخذه المرأة

(1) - عبد الرحمان الجزيري، المرجع السابق، ج4، ص57.

(2) - يقول ابن همام: «وإذا زوّجت المرأة نفسها من غير كفء فلأولياء أن يفرقوا بينهما دفعا لضرر العار». يُنظر: ابن همام

الحنفي، فتح القدير، تع: عبد الرزاق غالب المهدي، ج3، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م، ص283.

(3) - طه صالح خلف، المرجع السابق، ص256، ص257.

(4) - محمد أعفيف، المرجع السابق، ص83.

ويُشاركها فيه أهلها، ومبعث هذا خشية «لحوق المعرة الفادحة لأولياء الحرة إن تزوجت بمولى وربما أدى ذلك إلى الفتنة وسفك الدماء فينبغي اعتماده»<sup>(1)</sup>.

وقفت النوازل المحليّة على صور زواج الموالى بالنساء الأحرار، في إشارة إلى خرق قاعدة ونمط الزواج الداخلي القائم على إبقاء العائلة التوتائية على علاقات الزواج والمُصاهرة في إطار الدائرة القرابية، على شاكلة ما وقع مع المرأة الكنتاوية (نسبة إلى قبيلة كنته) التي تزوّجها ابن باد الذي يدونها نسباً، فأنكر عليها ذلك بعض قرابتها لما يلحقهم من المعرة<sup>(2)</sup>، وفي واقعة مشابهة امرأة حرة خطبها مولى (حراثاني) فرضيت به، إلا أنّ أهلها امتنعوا من تزويجها له لما يلحقهم من المعرة، فكانت فتوى فقهاء توات في هذه الصورة المنع، استناداً على عُرف أهل البلد، يقول البلبالي: «وأما إذا لحقتهم بذلك المعرة كما في هذه البلاد فالظاهر... أن لإخوان المرأة القيام بفسخ ذلك النكاح»<sup>(3)</sup>.

ورغم ثقل القيود الثقافية وصرامة الأعراف المحليّة التي شدّدت في التعامل مع مسألة الكفاءة، إلا أنّ ذلك لم يمنع من حدوث بعض الاستثناءات المتمثلة في حالات الزواج المختلط، التي تبقى في حدود ضيقة تأتت بفعل ظروف وعوامل تتعلّق أساساً بذهنية المرأة نفسها من جهة، وشرف عائلتها من جهة ثانية.

فأمّا ما يتعلّق بذهنية المرأة فهاجس الخوف من شبح العنوسة وبقاءها دون زواج كلّما تقدّم بها السن شكّل لها كابوساً حقيقياً، وهو ما يبدو جعلها في كثير من الأحيان اختيار الزواج بالموالي ولو على حساب النواميس والأعراف المحليّة، فتوكّل على عقد قرانها أحد أقاربها في حالة امتناع أوليائها ذلك، كما حدث مع الحرّة التي خطبها مولى ورضيت به فزوّجها عمّها منه بعد رفض إخوتها<sup>(4)</sup>.

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 69.

(2) - الزجاجاوي، المصدر السابق، ص 31.

(3) - البلبالي، المصدر السابق، ص 69.

(4) - المصدر نفسه، ص 69.

وأما ما يتعلّق بشرف العائلة فالزواج من الموالي في بعض الأحيان كان الخيار الأمثل الذي لا بديل عنه للأسرة، فُتُحاول من خلاله ترميم صورتها في المجتمع ومسح العار الذي قد تجلبه المرأة في حالة وقوعها في الفاحشة، وهو ما أحالتنا عليه إحدى النوازل من أنّ امرأة هوت عبداً وكانت معه على منهج الشيطان فوقها في الفاحشة وبعد مساء لثهما أقرّا ذلك، فطلب منها أن تنكح صاحبها العبد فأبت لأنّها حرّة وهو عبد، فأفتى البلبالي «لساداتها ومواليها أن يجبروها على النكاح حيث لم يوجد من يرغبها من أكفائها [أكفائها] دفعا لمفسدة الزنا بمصلحة الزواج»<sup>(1)</sup>.

والجدير بالذكر أنّ الزواج المختلط الغير المتكافئ وبغض النظر عن نسبة نجاحه من عدمها، يبقى محلّ بحث في مجتمع يتأسس نظامه على مبدأ الطبقية، وإن كُنّا نرى أنّ العمل بمبدأ الكفاءة في الزواج هو السبيل الأمثل لمنع جلب المعرة للعائلات المتصاهرة فيما بينها، وهو مبدأ حذّر الشيخ البلبالي من مغبة مخالفته قائلاً:<sup>(2)</sup> «فلا بد إذا من مراعاة المعرة في هذه البلاد وإلا لو فتح هذا للزم منه أمر عظيم، إذ لا يشاء أحد من الموالي فضلا عن الأحرار إلا وتزوج شريفة، ففي اعتبار الائمة [الأئمة] المذكورين رضي الله عنهم للمعرة سد لأبواب الفتن والنزاع».

ويمكن القول في الأخير أنّ مبدأ الكفاءة في الزواج بتوات جاء بهدف إبقاء علاقات المصاهرة في نطاق القرابة والطبقة الاجتماعية الواحدة، فلا تتزوج الشريفة إلا من شريف أو حرّاً، ولا تتزوج الحرطانية إلا من يكافئها أو يعلوها نسباً، وهكذا دأب عليه العمل في توات بخصوص النكاح في إلا ما شدّ في بعض الحالات.

#### 4 - تعدّد الزوجات:

أباح الإسلام تعدّد الزوجات ودلّ على ذلك في كثير من نصوصه الدينية<sup>(3)</sup>، وقد جذب هذا الموضوع اهتمام العديد من العلماء والمفكرين منذ بزوغ فجر الإسلام إلى وقتنا الحاضر، ولئن كانت ظاهرة تعدد الزوجات من حيث الخطاب والتدوين قد نالت حظّها من الاهتمام، إلا أنّها

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 54.

(2) - المصدر نفسه، ص 70.

(3) - كقول سبحانه وتعالى: ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع﴾، سورة النساء، الآية رقم: 03.

من حيث تطبيقها وحدود ممارستها على مستوى المجتمعات الإسلامية ظلّ محدوداً نتيجة جملة من العوامل الاجتماعية والثقافية والذهنية.

ففي العصر الحديث أخذت موضوع تعدّد الزوجات مساحة كبيرة في اهتمامات منظري ومفكري الإصلاح، الذين تباينت وجهات نظرهم للمسألة بين مؤيد ومعارض لها رغم صفاء ووضوح مشروعيتها وحكمتها في الإسلام، وبرز الطاهر الحدّاد كأحد أبرز المعارضين لفكرة تعدّد الزوجات وهاجمها هجوماً لاذعماً، داعياً في الوقت ذاته إلى وقف هذه الظاهرة مبرّثاً الإسلام أن يُشرّع مثل هذه الممارسات التي يُنسبها الحدّاد حسب زعمه إلى الجاهلية الأولى<sup>(1)</sup>.

المُلفت للنظر أنّ الحدّاد قد تحامل على نفسه وبالغ في التعامل مع مسألة التعدّد التي يظهر أنّه تعامل معها من زاوية نظر واحدة تتعلّق بحجم الأثر والضرر النفسي الذي يعود على المرأة المُعدّد عليها، غير أنّه في الوقت ذاته نسي أو تناسى فوائده وغاياته الكثيرة على الأزواج والمجتمع ككلّ، وإلاّ كيف نفسّر رأي المستشرق الفرنسي "دوفال" الذي أثنى على الإسلام في تشريعه لتعدّد الزوجات قائلاً: «من فضل الإسلام وإحسانه: زوال الأصنام والأنصاب.... وحفظ حقوق المرأة، وتقييد مبدأ تعدد الزوجات وضبطه...»<sup>(2)</sup>.

بعيداً عن آراء المفكرين ونظرتهم للمسألة، نجد أنّ تعدّد الزوجات في توات شأنه في ذلك شأن الكثير من المجتمعات العربية والإسلامية بقيت ممارستها في حدود ضيقة، فقبائل الفلّان على سبيل المثال إحدى قبائل الإقليم التواتي، اعتبرت ظاهرة تعدّد الزوجات في مجتمعاتها من الظواهر النادرة والقليلة الحدوث<sup>(3)</sup>.

وتُعزى أسباب ضعف شيوع ظاهرة تعدّد الزوجات لدى العائلات التواتية - على ما يبدو - إلى ثقل الذهنية المحليّة والثقافة الشعبية المتشعبة بفكرة أنّ التعدّد رغم مشروعيته ما هو إلاّ صورة من صور الظلم والتعدّي على المرأة وكرامتها المتمثلة في عدم مساواة الزوج بين زوجاته،

(1) - الطاهر الحدّاد، امرأتنا في الشريعة والمجتمع، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 1992م، ص 61.

(2) - خديجة الكشك، المرأة المسلمة والحملات الغربية ضدها، دار ابن حزم، بيروت، 2010م، ص 70.

(3) - محمد باي بلعالم، إرشاد الحائر إلى قبيلة فلان في جنوب الجزائر، د، ن، 2012م، ص 63.



وبالتالي شكّل اجتماع زوجتين بين يدي زوج واحد تحت سقف الزوجية أمراً غير مُجَدِّد بالجهة ومدعاة لنشوء الخلافات الزوجية عملاً بالمنطوق الشفوي القائل: «عقربين في غار ولا مراتين في دار»<sup>(1)</sup>.

ويبدو أنّ الثقافة الشعبية لم تكن وحدها من وقفت ضدّ فكرة تعدّد الزوجات مستشعرة بعواقبها في توات، بل شاركها في ذلك الخطاب الأدبي بنوعيه المنتور والمنظوم، فقد عثرنا على ورقة خطّية بإحدى خزائن المنطقة تحمل أبيات شعرية<sup>(2)</sup> عبّر من خلالها ناظمها بأسلوب طريف عاقبة التعدّد قائلاً: ( يُنظر الملحق رقم 05)

تزوجت اثنين لفرط جهلي	وقد حاز البلا زوج اثنتين
فقلت أعيش بينهما خروفا	أنعم بين أكرم نعجتين
فجاء الحال عكس الحال دوما	عذاب دائم بليتين
فهذه ليلة ولتلك أخرى	نفار دائم في الليتين

ويقول:

إذا ما سئمت أن تحيا سعيدا	من الخير مملؤ اليدين
فعش عزبا وإن لم تستطع	فواحدة تكفي عسكرين <sup>(3)</sup>

كما تُعزى أسباب تراجع ظاهرة تعدّد الزوجات في أوساط الرجال عند البعض إلى المرأة التواتية نفسها المسكونة بهاجس التعدّد وعواقبه، ومدفوعة أيضاً بنظرة العوائل التواتية للظاهرة التي تعاملت معها بكثير من التحفُّظ والحذر الشديدين، ما دفعها إلى رفض جميع أشكال وصور التعدّد، ولا أدل على ذلك الشروط التي اشترطها المرأة على من ينوي الارتباط بها كعدم التعدّد عليها بزواج أو تسري، ومتى أحلّ الزوج بشرط منها ملكت نفسها واختارت الفراق<sup>(4)</sup>.

(1) - أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص 494.

(2) - القصيدة بخزانة بن عبد الكبير، المطارفة، أدرار.

(3) - يبدو أنّ الكاتب قد تصرّف في القصيدة، للاطلاع على نصّها الأصلي يُنظر: إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي،

كتاب الامالي، ج 2، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1976م، ص 41.

(4) - البلبالي، المصدر السابق، ص 81.

كما أنّ منطق الغيرة الذي وُسمت به المرأة التواتية جعلها أيضاً ترفض فكرة العيش وتقاسم أيام الحياة مع ضرة تحت سقف الزوجية<sup>(1)</sup>، وتقف نوازنا المحليّة على صور من هذا القبيل، على غرار نازلة مؤدّاهما أنّ أحد الأزواج لما أراد التعدّد بزوجة ثانية، اشترطت عليه عند العقد طلاق الأولى<sup>(2)</sup>، ونازلة أخرى يفهم من خلالها أنّ رفض تعدّد الزوجات بالمجتمع التواتي هو قرار عائلي بالإجماع ومبدأ تبنّته أغلب العائلات التواتية، وهو ما لمسناه من نازلة أنّ «شخص أراد نكاح امرأة فشرط عليه أهلها طلاق من تحته فطلقها وأتبعها بالحرام»<sup>(3)</sup>.

وتجدر الإشارة أنّ ظاهرة تعدّد الزوجات بالجهة على محدوديتها، تبقى ملاحظتها مُتجليّة بعض الشيء في صورة ما يُعرف بالتسرّي واتّخاذ الرجال الإماء كزوجات، خاصّة في مجتمع تكثر فيه هذه الفئة بأعداد كبيرة، وساعده في ذلك يُسر وسهولة الزواج بهن، وكنتيحة حتمية لهذا الزواج ظهر مواليد جدد يُعرفون بـ "الحرثانين" كما سبق الإشارة إليه، ويتضح جلياً أنّ تعدّد الزواج مع هذه الفئة كثيراً ما كان يُزعج الزوجات الأحرار، وهو ما فسّره ربّما طلب إحداهنّ من زوجها تحريم الزواج بهن<sup>(4)</sup>.

ومّا هو حري بالتسجيل في هذا السياق أيضاً أنّ مؤشّر حركة تعدّد الزوجات بتوات قد خضع لمجموعة من المعايير المادّية (الاقتصادية)، والديموغرافية (الإنجاب) بالأساس، فالفقر الذي وسم به أغلب سكان المنطقة<sup>(5)</sup> كان في نظرنا أحد الأسباب التي دفعت الرجال إلى العزوف عن تعدّد الزوجات<sup>(6)</sup>، فهشاشة الأوضاع المادّية وصعوبة الحياة المعيشية التي يُكابدها الزوج من أجل إعالة أسرته والإنفاق عليها يومياً، فكيف له إعالة أسرتين إذا هو عدّد بزواج؟!، وهو ما يُعطينا

(1) - كحالة تلك الزوجة التي رفضت العيش مع ضرة لها غيرة منها. يُنظر: البلبالي، المصدر نفسه، ص 73.

(2) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص 37.

(3) - البلبالي، المصدر السابق، ص 89.

(4) - أشارت نازلة مؤدّاهما أنّ «رجل طلبت منه زوجته أن يحرم النساء فقال لها النساء علي حرام ما دمت حية، وبعد قالت له ثانياً والكحلات فقال لها والكحلات علي حرام ما دمت حية». يُنظر: الزجلاوي، المصدر نفسه، ص 36.

(5) - وقف الحسن الوزان (ت 957هـ/1550م) على حالة ساكنة تسايب ووصف أهلها بالفقر الشديد. يُنظر: الحسن الوزان، المصدر السابق، ص 133.

(6) - بحية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية، المرجع السابق، ص 37.

انطباع أنّ ظاهرة التعدّد اقتصرّت على الموسّرين مادياً لأنّ «الأغنياء في الصحراء هم الوحيدون القادرون على هذا التعدّد»<sup>(1)</sup>، وهو بالنسبة لهم رمز للرجولة ومدعاة للتباهي والافتخار.

ارتبطت عملية إنجاب الأطفال بظاهرة التعدّد على اعتبارها إحدى الحلول التي يلجأ إليها الزوجان في حالات العقم، في بيئة ترى أنّ نجاح الزواج مرهون بمدى نجاح العملية الإنجابية، فعلى هذا الأساس كلّما نجحت العملية الإنجابية كلّما زادت فرص تحقيق الاستقرار الأسري، والعكس كذلك كلّما فشلت العملية الإنجابية كلّما تراجعت فرص استمرارية الزوجية بينهما، وهو ما يدفع الزوج غالباً في هذه الحالة إلى التعدّد بالزوجة ثانية، أو قيامه بزيجة جديدة بعد فراق الأولى<sup>(2)</sup>.

ويبدو أنّ المجتمع لم يكن رحيماً مع المرأة العقيم رغم أنّ الأمر خارج إرادتها، الذي لم يتقبّل فكرة عقمها في بيئة ذكورية تُغطيّ جميع ملامح الحياة، وتعكس الثقافة الشعبية على ما يحمل ذلك فنعتت المرأة بلا أولاد كالبيت بلا أعمدة أسوة بالمثل الشعبي القائل: «لمرا بلا أولاد كيف خيمة بلا أوتاد»<sup>(3)</sup>.

ارتبطت ظاهرة تعدّد الزوجات بالتجارة التواتيين، خاصّة أولئك الذين كانوا يقصدون بلاد السودان الغربي للتجارة أين يقضون بها أشهر وسنوات، ونظراً لطول الطريق فضلاً على مشاق السفر وخطورته، لا نستبعد فكرة لجوء بعض التجّار المتزوجين بعد أن طاب لهم المقام بهذه البلاد إلى الإقدام على زيجة ثانية والتعدّد على زوجته الأولى التي تركها بتوات، فقد أحالتنا نازلة مؤدّاهما أنّ امرأة كان لها زوج انتقل إلى موضع جديد يرسم السكنى وتزوّج به من امرأة ثانية<sup>(4)</sup>.

(1) - كمال لحر، صورة المجتمع الجزائري في (1856 - 1962 la Revue Africaine)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، إشراف ميلود سفاري، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية: 2010/2011م، ص278.

(2) - وردت نازلة في هذا السياق مضمونها أنّ رجل تزوّج بامرأة ولم يقدر الله بينهما خليفة وافترقا على ذلك، ثمّ كل منهما تزوّج من جديد وقدر الله في أزله بين الفرجين أخلاف. يُنظر: عبد الكبير بن عبد الكريم، نازلة مخطوطة، خزانة المطارفة، أدرار، ورقة: 01.

(3) - أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص531.

(4) - البلبالي، المصدر السابق، ص73.

## المبحث الثالث: الزواج والمراسيم الزوجية

1 - الصداق<sup>(1)</sup> قيمته ومضامينه:

الصداق كلمة مشتقة من الصِدْق، فنقول: بذل المال للزوجة هو إشعار صادق برغبة الزوج في الزواج، ويُعرّف الصداق لغة أنّه دفع المال المشعر بالرغبة في عقد الزواج، أمّا اصطلاحاً فالصداق هو اسم للمال الذي يدفعه الزوج للمرأة في عقد النكاح مقابل الوطاء والاستمتاع بها<sup>(2)</sup>، ولا يشترط في الصداق أن يكون مالياً، فكّل ما له قيمة ويحق الانتفاع به شرعاً يقوم مقام المال ويجوز دفعه صداقاً، ويعكس محتوى الصداق الجانب المادّي للأسر التواتية ويُعتبر معيار اقتصادي واجتماعي يُقاس به ثرائها من عدمه وذلك من خلال مكوّناته ومضامينه.

أمّا قيمته في توات فهو من الأمور المتعارف عليها، فهو معروف مقدر ومحدود «لا يزيد بالجمال كما لا ينقص بالقبح»<sup>(3)</sup>، والعادة في البلاد التواتية أنّ الصداق يُقدّر حوائج عند الخطبة أو بعدها أو قبل العقد، على أن تُدفع تلك الحوائج للزوجة عند العقد<sup>(4)</sup>، ويتفق أهل توات على تسمية الصداق باسم "الشرط"<sup>(5)</sup>، ومن عادات أهل البادية أنّهم لا يُسمون الصداق ولا يشهدون عليه وقت العقد وإمّا عند البناء استغناء بالعرف المتقرّر عندهم<sup>(6)</sup> واستناداً على ما أفتى به الشيخ البرزلي في نوازل<sup>(7)</sup>.

(1) - من أسماءه أيضاً: المهر، الصدقة، العقر، النحلة، الفريضة، ويُسمّى محلياً بالشرط

(2) - عبد الرحمان الجزيري، المرجع السابق، ج4، ص89.

(3) - بهية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية، المرجع السابق، ص32.

(4) - البلبالي، المصدر السابق، ص62.

(5) - أشارت نازلة مفادها أنّ رجلاً خطب امرأة فأعطاها له إياها وليّها وشرط عليه وقبل شرطها ودفع منه. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص114.

(6) - البلبالي، المصدر السابق، ص55.

(7) - سئل المازري عن أنكحة البادية والعادة عندهم أنّهم لا يسمّون صدقاتهم ولا يُشهدون عليها وقت العقد فأجاب: انتهت انتهت العادة عندهم أنّهم ما سكتوا عن التسمية إلا للعلم بها، فهو نكاح مسمّى صداقه وإن سكتوا عن التسمية. يُنظر: البرزلي، المصدر السابق، ص256.

وقد حرصت العائلات التواتية على أن يكون صداق بناتها من نفس صداق مثيلاتها<sup>(1)</sup> في المكانة الاجتماعية، وهو ما لمخناه في مواضع عديدة من النوازل المحليّة نذكر منها على سبيل المثال نازلة مفادها أنّ « ليس للأُم أن تسقط عن زوج ابنتها ما هو من صداق أمثالها، فإن أسقطته فلا يسقط عن الزوج بل يجب عليه إكمال صداق أمثالها»<sup>(2)</sup>.

اختلفت معايير صداق المثل وقيمتها في المجتمع التواتي حسب سنّ المرأة وتجربتها مع النكاح، على أنّ صداق الأَبكار يفوق قيمة صداق الثّيّبات<sup>(3)</sup>، فقد سئل الشيخ الجنتوري عن ذلك «فأجاب من عقد على بنت بشروط البكارة ووجدتها ثيباً غير عذراء فلها صداق المثل»<sup>(4)</sup> وقد يُخالف بعض أولياء الزوجات القاعدة فيسقطون «صداق المثل» على الأزواج لجملة من الأسباب، كإسقاطه تسييراً عليهم ورفقاً بهم من أعباء دفع تكاليف ومتطلبات زواج تفوق إمكانياتهم المعيشية<sup>(5)</sup>.

#### أ - مكُوناته:

نظراً لطبيعة المجتمع التواتي القائم على التفاوت الطبقي، اختلفت قيمة المهور باختلاف الفئات الاجتماعية ومكانتها ومستوياتها المادّية والاقتصادية، ووفق هذا المعطى فالمعلوم أنّ العائلات الغنيّة والميسورة الحال تكون مهرها أعلى قيمة وثنناً، وتتكوّن من مختلف الهدايا والهبات المتنوعة، بخلاف العائلات المعوزة والفقيرة التي تكون مهرها أقلّ<sup>(6)</sup>، وتباين قيمة المهور بين فئة

<sup>(1)</sup> - صداق المثل عند المالكية هو عبارة عن قدر من المال الذي يرغب به مثل الزوج في الزوجة باعتبارها ما هي متصفة به من الصفات الحسنة، وإنما تعتبر هذه الأوصاف إذا لم يكن لها مماثل في الأوصاف المذكورة من قبيلتها كأختها وعمتها، فإن كان لها مماثل في أوصافها المذكورة من قبيلة أبيها اعتبر صداق المثل بالنسبة لمماثلها. يُنظر: عبد الرحمان الجزيري المرجع السابق، ص119.

<sup>(2)</sup> - البلبالي، المصدر السابق، ص53.

<sup>(3)</sup> - الجنتوري، المصدر السابق، ص32.

<sup>(4)</sup> - المصدر نفسه، ص117.

<sup>(5)</sup> - محمد ياسين الداوي، نظام الأسرة في منطقة توات من خلال غنية المقتصد السائل في ما وقع في توات من القضايا والمسائل، المجلة الجزائرية للمخطوطات، ع:15، جامعة وهران، ديسمبر 2016م، ص331.

<sup>(6)</sup> - بحية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية، المرجع السابق، ص32.

الأشراف والمرابطين والأحرار على سبيل المثال ما بين خمسين إلى خمس مائة فرنك، وأن أحدهم دفع في مهر زواجه ما قيمته 60 دينار، إذ كل دينار يعادل ثلث مثقال فرفوري<sup>(1)</sup>، بينما تتراوح قيمتها عند فئة الحراطين بين خمسة وخمسة عشر فرنك<sup>(2)</sup>.

وحرى بالتسجيل في هذا السياق أنّ مسألة توحيد قيمة المهور ومكوّناتها خضع لمنطق وعُرف الجماعة التواتية، خاصّة إذا ما علمنا أنّ طبيعة الزواج المحليّ هو زواج داخليّ، ومن هذا المنطلق اتّجهت أغلب الفئات الاجتماعية نحو تسقيف قيمة المهور ووضعت لها عتبات معيّنة تخضع للفوارق والاعتبارات المادّية والاجتماعية والاقتصادية، وهو إجراء يحمل بين ثناياه دلالات كثيرة تتماشى مع طبيعة الزواج المحليّ حتّى يُفك القيود ويضع كل التسهيلات أمام الراغبين في النكاح من شباب الفئة أو الطبقة الاجتماعية الواحدة، في حين نجد رفع قيمة المهور ومضاعفتها في وجه غيرهم من الفئات الأخرى أو الأجانب على القصر، وهو مؤشّر آخر يُفسّر اتّجاه العائلة التواتية نحو إبقاء علاقات الزواج والمصاهرات بين ثنائية العائلة والقبيلة<sup>(3)</sup>.

تتكوّن قائمة المهور التي تدفع في عقود النكاح بالجهة من مختلف الحوائج والأمتعة التي تعارفت عليها العوائل التواتية على أدائها، وتأتي الحلي والمجوهرات المصنوعة من الذهب والفضة ومختلف الأشياء الثمينة في مقدمة مكوّنات المهور المتداولة بالجهة، فقد أشارت نازلة أنّ رجلاً حلّى زوجته بحلي من الذهب والفضة قبل الدخول<sup>(4)</sup>، فضلاً على مهور الأموال التي جرى العمل بها عند بعض الأسر عدم قبض المعجّل منها، بل يبقى جزء منها للزوج لإنفاقها في شراء جهاز العروس عند الدخول بها<sup>(5)</sup>.

كما تتكوّن المهور من مختلف الحوائج والأمتعة بالإضافة إلى الخدم (العبيد) وبعض المواد الغذائية خاصّة التي تتزامن مع موسم الجني والحصاد الفلاحي، على غرار التمر والقمح والشعير

(1) - الجنثوري، المصدر السابق، ص234.

(2) - محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ج2، ص369.

(3) - مبارك جعفري، جوانب من الحياة الأسرية في منطقة توات، المرجع السابق، ص250.

(4) - الجنثوري، المصدر السابق، ص115.

(5) - محمد ياسين الداوي، المرجع السابق، ص331.

التي شكّل تواجدها ضمن قائمة المهور عُرفاً لا تتجاوز العائلات في أعراسها، فضلاً على بعض الأشياء النفعية كالثياب والكسوة الرقيقة<sup>(1)</sup> بما فيها الأحذية ومختلف التجهيزات التي تترّين بها الزوجة لدخول بيت الزوجية<sup>(2)</sup>، وتُطلعنا نازلة على بعض مكونات الصداق بالجهة « أن رجل خطب امرأة ففرض لها كساء وشريية<sup>(3)</sup> ورميية<sup>(4)</sup> »<sup>(5)</sup>.

تبدو قيمة بعض المهور المرتفعة قد حرّكت أطماع بعض أولياء الزوجات من الانتفاع به أو الحصول على جزء منه، رغم أن هذا المال حقّ كفله الله لها مقابل الوطاء، ففي محيط اجتماعي ذكوري تأسّس على مبدأ الذكورية، سجّلنا بعض الصور السلبية التي أشّرت على حالات سطو بعض الأولياء على مهور بناتهم وتهديدهم في حالة رفضهم، وهو ما قام به أحدهم تحديداً لما امتنع من أن يعقد على ابنته الثيب إلاّ بقبض شيء من صداقها، وامتنعت هي بدورها من أن تعطيه شيئاً إذ كان لا يُنفق عليها بقليل أو كثير، فأفتى الفقهاء إن ثبت ذلك عند عدول البلد فلها أن تُوكّل عمّها يعقد لها<sup>(6)</sup>.

كذلك أثيرت مسألة أخرى حول مصير الصداق المقدم الذي لم يتمّ البناء به لسبب من الأسباب كوفاة أحد الزوجين مثلاً، ممّا يكون مدعاة لنشوء النزاعات والخصومات بين أهل الزوجين، على غرار مخاصمة أهل "تطاف" في بنت عقد عليها رجل وهي يتيمة بإذن الوصي عليها، ثمّ مات الزوج قبل الدخول بها، فطلب من أهله بالصداق كاملاً وبالإرث أيضاً<sup>(7)</sup>.

(1) - في إشارة إلى الحرير، فقد وردت نازلة أنّ يتيمة تزوّجت بأمر أمها الوصية وشرطت على الزوج حوائج أمثالها وأتى بها، وذكر أنّ فيها كذا وكذا والحرير بكذا. يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص 53.

(2) - مبارك جعفري، مقالات وأبحاث حول تاريخ وتراث منطقة توات، المرجع السابق، ص 191.

(3) - "شريية أو الشرايية": حجاب محلي الصنع، تُغطّي به المرأة رأسها.

(4) - رميية: نعل مصنوع من الجلد يلبسه النساء في المناسبات والأعراس.

(5) - الزجاجاوي، المصدر السابق، ص 43.

(6) - البلبالي، المصدر السابق، ص 51.

(7) - جاءت فتوى الشيخ البلبالي في هذه الحالة بثبوت الصداق والميراث. يُنظر: البلبالي، المصدر نفسه، ص 67، ص 68.

## ب - دفع المهور بين التعجيل والتأخير:

«وسئل عن رجل تزوج امرأة وولد معها بنتا وماتت وقام ورثتها على الزوج بالصداق من غير إظهار رسم، والعرف في البلد أن كثرتهم لم يكتبوا رسم الصداق إلا القليل، وأيضا العرف في البلد أنهم لا يدفعون الصداق عند الدخول كاملا وإنما يدفع منه القليل والكثرة تتأخر»<sup>(1)</sup>.

يُفيدنا نص النازلة أنّ مسألة كتابة مكونات المهور في العقد عند غالبية أهل توات أمر لا يفعله إلا القليل، وهو يُثبت ما كُنّا قد أشرنا إليه سلفاً أنّ قيمة المهور تكاد تكون ثابتة لدى العائلات التواتية ولا تتغيّر بتغيّر الزمان والأحوال، ويؤشّر عدم تحديد المهور ورسم قيمتها إلى حمل بذور فشل أي زواج يتأسس على هذه الشاكلة، حيث يكون الجهل بمقدارها سبب في نشوء المخاصمات إذ لا شيء يكفل حقوق الزوجان<sup>(2)</sup> إلا بتوثيق خطّي وشهادة الحضور.

كما عرّجت النوازل المحليّة على مسألة وجوب رسم قيمة المهور وتبيان محتوياتها، ويُشرف أهل الاختصاص عادة على تقييمها وتوثيق محتوياتها، «فلا يصدق الزوج في قيمة الحوائج التي دفع في صداق زوجته اليتيمة، بل يقومها أهل المعرفة بقيمتها»، و«بعد فلا بد أن يفسر الشاهد شهادته ويبين كيف أوصل الزوج لزوجته صداقها، فإن ذكر أنه دفع لها الحوائج فلا بد أن يبين من قومها هو أو غيره تقويماً عدلاً»<sup>(3)</sup>.

ومن المفيد للذكر أنّ دفع الصداق في توات كان يتم على قسمين، يُسمّى القسم الأوّل منه معجلاً والقسم الثاني مؤجلاً، فالمعجل منه يُدفع قبل البناء بالزوجة ولا يتم الزواج إلا بعد أدائه، بينما المؤجل منه يتم تأجيل سداده إلى ما بعد البناء، إذ يبقى دين في ذمّة الزوج يُؤدّيه للزوجة متى طلبت ذلك، وتأتي الغاية من وراء تأجيل دفع هذا القسم تخفيفاً على الزوج وتيسيراً

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 55.

(2) - سئل الشيخ البلبالي عن رجل تزوج امرأة وولد معها بنتا وماتت، فقام ورثتها على الزوج بالصداق من غير إظهار الرسم. يُنظر: البلبالي، المصدر نفسه، ص 55.

(3) - نفسه، ص 53.



عليه من أعباء تكاليف الزواج، على أن يبقى - المؤجّل - دَيْن في ذمّته يُؤدّيه إلى زوجته متى طلبت ذلك.

وقد شكّلت مؤجّل الصداق محور الكثير من المشاكل بين عديد العوائل المتصاهرة فيما بينها، التي كانت تطفو على سطح الأحداث إثر فراق الزوجين بطلاق أو وفاة أحدهما، كما أنّ أساليب وطرق حل تلك المشاكل تباينت بين الطرق الودّية بواسطة إحكام العقل والحرص على إصلاح ذات البين<sup>(1)</sup>، وبين التي لا يكون حلّها إلّا بالطلاق في ظلّ تعنت الزوجين وتماديهما في عنادهما، ففي هذه الحالة وبغض النظر عن كل المآلات، كانت الزوجة الطرف المتضرّر والخاسر في أغلب الأحيان، في بيئة ذكورية غلبت على جميع تفاصيلها، ولأنّ « العادة في البلدان من طلبت حقّها من أخت أو بنت عوديت وقطع رحمها وعيّرت بذلك»<sup>(2)</sup>، فكيف إذا كان زوجاً فمن باب أولى...!

إنّ عدم وقوف مصادرنا المحليّة على الآجال الزمنية المحدّدة التي تلزم الزوج على دفع القسم المؤجّل في عُرف العائلات التواتية ولو ببعض التلميحات، دفعنا لإلقاء نظرة عن الآجال الفاصلة بين الزواج وسداد مؤجّل الصداق في حاضرة تلمسان التي لها روابط تاريخية واجتماعية واقتصادية بتوات، - والتي تشترك معها في كثير من الأعراف - أنّ آجال دفع مؤجّل الصداق تتراوح مدّتها ما بين السنة والعشرة سنوات<sup>(3)</sup>، وهي ربّما الفترة نفسها المعمول بها في الجهة.

ويبدو أنّ مؤجّل الصداق قد شكّل عبئاً ثقيلاً على كاهل بعض الأزواج الذي يبقى في ذمّتهم إلى غاية سداده، ويحدث مع بعض الأزواج استغلال مؤخّر الصداق للضغط على الزوجة ويُفاوضها للتنازل عنه مُقابل منفعة من المنافع، ويدفع بعضهم الآخر إلى التحرّر من أدائه متى سمحت له الفرص حتّى لو كلف ذلك الطلاق، وهو ما لمسناه في نازلة مؤدّاه أنّ «رجل كانت له امرأة وكان معها في أطيب حال وحسن عشرة بحيث يؤدي كل منهما حقوق صاحبه فقال لها

(1) - أشارت نازلة أنّ بعض الورثة صالحوا زوجة أبيهم على صداقها وميراثها. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص 274.

(2) - الزجاجاوي، المصدر السابق، ص 113.

(3) - فاطمة الزهراء قشي، الزواج والأسرة في قسنطينة في القرن 18، دار القصة للنشر، الجزائر، 2007م، ص 31.

ذات يوم إن أسلمت فيما لك علي من الصداق أو تحملت نفقة ولدي عني مدة وجوبها علي فأنت طالق فامتنعت..»<sup>(1)</sup>، وأخرى - نازلة - أنّ رجلاً اشترط علي زوجته شروط من بينها إن هي قامت عليه في صداقها فذاك طلاقها<sup>(2)</sup>.

جرت العادة في توات أن دفع الصداق يكون لوالد الزوجة باعتباره الويّ الشرعي عليها، الذي قد يستأثر به لنفسه في صورة مشينة تعكس جشع بعض الأولياء في التعدي علي حقوق من تجب عليهم ولاياته<sup>(3)</sup>، وأنّ الصداق حق للزوجة حرّة تصرفه في الوجه والصورة التي تشاء هي، وليس لأحد مهما كان أباً أو أخاً أو زوجاً أخذ شيئاً منه إلاّ عن طيب خاطر أسوة بقوله تعالى: ﴿فإن طبن لكم عن شيء منه فكلوه هنياً مريئاً﴾<sup>(4)</sup>، ويحدث أحياناً أن يُنفق بعض الآباء قيمة الصداق نيابة عن أبنائهم تفضلاً وإحساناً، واليتيمة تفرض لها الصداق والدتها بحضور أشقائها وأبناء عمّها<sup>(5)</sup>، وليس لها أن تُسقط شيئاً منه إلاّ بمشورتها ورضاها<sup>(6)</sup>.

وتجدر الإشارة في عُرف العائلات التواتية وعاداتها أنّ الانتهاء من تفاصيل عقد الصداق لا يُؤشّر على مباشرة الزواج والبناء بالزوجة، بل قد يأتي عقد الصداق عقب الانتهاء من إجراءات الخطبة مباشرة أو يفصلها عن ذلك فترة زمنية يُحتمل طول مدّتها أو قصرها، وهي الفترة التي قد تفصل بين وقت دفع الصداق عن وقت عقد النكاح كذلك<sup>(7)</sup>، وتبقى الزوجة خلال هذه المدّة في

(1) - عمر بن عبد القادر التلاني، أجوبة التلاني عمر بن عبد القادر، مخطوط بجزانة بن الكبير، قصر المطارفة، أدرار، ورقة رقم: 01.

(2) - الجنثوري، المصدر السابق، ص 113.

(3) - من تلك التصرفات أنّ امرأة بكر عقد عليها أبوها وشرط صداقها ثلاثين ريالاً وخادماً، فقبضه الأب وصرفه في مصالح نفسه، ولما مات قامت ابنته تطلب صداقها. يُنظر: أحمد بوسعيد، المرجع السابق، هامش ص 93.

(4) - سورة النساء، الآية رقم: 04.

(5) - الزجاجاوي المصدر السابق، ص 44.

(6) - البلبالي، المصدر السابق، ص 53.

(7) - من ذلك أن رجلاً خطب امرأة وفرض لها صداقها وعمل معها حين يرجع من غيبته يعقد عليها. يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص 56.

في كنف عائلتها إلى غاية زفّها إلى زوجها، وإذا عقد عليها وتأخّر بالبناء عليها «فعلية النفقة من يوم الدعاء إلى الدخول»<sup>(1)</sup>.

### ج - جهاز العروس:

بعد أداء الشرط وهو المهر، تشرع الأسرة التواتية مباشرة في تجهيز ابنتها من المال الذي صدقه لها زوجها<sup>(2)</sup>، كما تبدأ أيضاً في تحضير المستلزمات والحوائج التي يتطلّب تجهيزها وقت أطول، على غرار نسج الأفرشة الصوفية وحيطة ثياب العروس وما تُجهّز به بيت زوجها، وقد تستأثر الأم دون غيرها بمهمّة تجهيز ابنتها بمختلف الحوائج والأثاث لأنّ «عادة الناس في أثار البنات وجوبه على الأم»<sup>(3)</sup>، ولا يعني ذلك إعفاء الأب منها كما يتصوّر البعض، فمهمّة دفع الجهاز في الأصل أنّها تعود على الأب «لكونه القابض للصدّاق فيجب عليه الجهاز في مقابلة الصدّاق»<sup>(4)</sup>.

وقد حرصت العائلات والأسر الشريفة والحرّة على تجهيز بناتها جهازاً لاثقاً يليق بمقامها ومكانتها الاجتماعية، فمن جملة ما تتجهّز به العروس التواتية الأفرشة بمختلف أشكالها والثياب وأنواع الحلّي والزينة، المصنوعة من الذهب والفضة الخالصة كالأساور والقلائد والخلاخل والحواتم<sup>(5)</sup>، كما لا تتزوّج ذات القدر إلاّ بفرّاش القطيفة<sup>(6)</sup>، ولا تعقد إلاّ بوجوده ضمن الجهاز لأنّ أمثالها يقتضين ذلك<sup>(7)</sup>.

(1) - الجنثوري، المصدر السابق، ص 234.

(2) - يرى المالكية أنّ الزوجة مُلزّمة بأنّ تجهّز نفسها من المهر المقبوض جهازاً يناسب مثلها لمثل زوجها. يُنظر: عبد الرحمان الجزيري، المرجع السابق، ص 160.

(3) - البلبالي، المصدر السابق، نسخة ب، ص 91.

(4) - المصدر نفسه، ص 91.

(5) - بهية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية، المرجع السابق، ص 33.

(6) - القطيفة: من أجود الأفرشة التواتية، فيلى جانب كون وجودها ضمن جهاز العروس أمر ضروري عند كثير من العائلات، العائلات، تُعتبر كذلك مؤشّر على الترحاب وكرم الضيافة، فهذا ضيف الله يصف الحفاوة والترحاب التي قابله بها أهل أفران قائلاً: «فسرنا حتى دخلنا دار الأضياف، ووجدناهم فرشوا لنا قطيفة كبيرة...». يُنظر: ضيف الله بن أبّ المزمري، المصدر السابق، ج 2، ص 134.

(7) - البلبالي، المصدر السابق، ص 53.

كما تُجهز الزوجة ويُشورها والدها شواراً يُناسب منزلتها الاجتماعية، فبعض الأولياء من أنفق في شوار ابنته يفوق ما بذله لها زوجها، ووهبها من أنفوس ما يملك تفضلاً وتكرماً، ومنهم من وهب بناته عقارا ودياراً عند زواجهن<sup>(1)</sup>، ومنهم أيضاً من أنفق مقدار حمل تمر واثنيتي عشرة قصعة لكل واحدة منهن، وآخر أهداهن ثياباً وحلياً<sup>(2)</sup>، وتجدر الإشارة أنّ معظم الهبات التي يهبها الأولياء على من تحب عليهم ولايتهم، تتكوّن عادة من الأصول والعروض وبعض المواد الادّخارية، التي تحمل بين ثناياها دلالات ضمنية كثيرة، إذ تُعد تعويضاً مادياً ونفعياً للمرأة وجبراً لخواترها من أي ضرر يلّم بها وتُعِينها على نوائب الدهر<sup>(3)</sup> في حالة وفاة زوجها أو فراقه لها بطلاق.

هذا وجرت العادة في توات أنّ أهل الزوجة يدفعون الشوار إلى دار العريس سيراً على الأقدام حاملين الأثاث والأمتعة التي تُسمّى عندهم باسم «العزول»<sup>(4)</sup>، كما جرت العادة عندهم أحياناً أن يستعير أهل العريس مع الجهاز بعض الحوائج كالأفرشة والثياب قصداً للتفاخر والتباهي بها وتطيباً لخاطر أهل العروس حتّى يظنّ من رآها أنّها من جملة الجهاز، على أن تُرد إلى مالكةا بعد البناء، فهي «عارية»<sup>(5)</sup> وليست أعطية.

وينشأ أحياناً وجود العارية ضمن جهاز العروس بعض النزاعات والخصومات بين أهل العريسين، وهو ما لمحناه من نازلة<sup>(6)</sup> تخصّم فيها المدعو "عبد الرحمان بن الشيخ بن أبي الخير" مع السيد "بابا حم بن علي" حول قطيفة كان قد أخرجها ابن بابا حم في جهاز ابنة عبد الرحمان بن الشيخ، غير أنّ القطيفة التي عادت لابن بابا حم بعد دخوله بزوجته لم تكن هي التي دفعت في

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص596.

(2) - المصدر نفسه، ص500، ص593.

(3) - مبارك جعفري، مقالات وأبحاث حول تاريخ وتراث منطقة توات، المرجع السابق، ص192.

(4) - محمد باي بلعالم، إرشاد الحائر، المرجع السابق، ص62.

(5) - العارية: هي إباحة تملك الشيء من أجل منفعة ما مع بقاء الملك لصاحبها، ويُعرفها المالكية على أنّها تملك المنفعة بغير عوض. يُنظر: طلال خلف حسين، "حكم العارية"، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، عدد2، مجلة تكريت، العراق، جويلية 2009م، ص20.

(6) - نفس النازلة عرج على ذكرها الشيخ باي بلعالم في إحدى مؤلفاته، يُنظر: محمد باي بلعالم، الغصن الداني في ترجمة عبد الرحمان بن عمر التلاني، المرجع السابق، ص50 وما بعدها.

الجهاز، مما أثار غضب بابا حم الذي أقرّ بأنّ القטיפفة في الأصل ملك له وليس لابنه، ولما علم والد الزوجة بأنّ القטיפفة كانت عارية وأنها ليست من جملة الجهاز تنازع مع والد الزوج، وذكر له أنّه لو علم بذلك أوّل الأمر ما قبله<sup>(1)</sup>، والنكاح الذي ينشأ على هذه الشاكلة مدعاة لفساد الأنكحة، لذا أفى فقهاء توات إلى الإشهاد بالعارية قبل الدخول<sup>(2)</sup> وعلى إلزامية تقدير قيمة الصداق وتحديد مقدار الجهاز مُسبقاً<sup>(3)</sup>.

## 2 - العقد:

إنّ قلة الوثائق وسجلات العقود التي تؤرّخ لفترة الدراسة (القرنين 18 - 19م)، التي يُمكنها إحالتها على معرفة تفاصيل إجراء العقد بالمنطقة وشروطه وصيغ كتابته بالجهة، دفعتنا إلى طرق أبواب النوازل الفقهية التي خرجنا منها ببعض المُعطيات والدلالات العامّة التي لها صلة بموضوع عقود الزواج.

اصطلح التواتيون على تسمية يوم العقد بيوم «القبول»<sup>(4)</sup>، وجرت العادة عندهم أنّ العقد لا يكون إلاّ مع البناء والدخول بالزوجة<sup>(5)</sup> ولا يُفصل عنه بمدة زمنية، وهو عمل له ما يُبرّزه؛ فبقاء الزوجان بين عقد قران النكاح والدخول فترة أطول قد ينتج عنه نشوء بعض المشاكل قبل الدخول في كثير من الأحوال، التي قد تتطوّر وتنتهي في الأخير إلى الطلاق وفسخ العقد، فضلاً على تحمّل الزوج تبعات هذا الفراق في حال وقوعه، كمصير الصداق والهبات وكل ما أهداه خلال هذه الفترة، فعقد النكاح عندهم بخلاف الخطبة لأنّ «من أراد الرجوع قبل ذلك فله، ولو كانت الخطبة عقد النكاح لما كان الرجوع لمن أراد منهما جبراً للآخر»<sup>(6)</sup>.

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 60.

(2) - الجنثوري، المصدر السابق، ص 111.

(3) - بحية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية من خلال نوازل الغنية، المرجع السابق، ص 34.

(4) - الجنثوري، المصدر السابق، ص 111.

(5) - إلاّ في بعض الحالات القليلة التي قد يُفصل فيها بين العقد والدخول بطلب من أحد الزوجين لسبب من الأسباب، وهو وهو ما نقلته لنا إحدى النوازل من أنّ رجلاً «تزوج امرأة وعقد عنها عقداً صحيحاً وعزم على الدخول بما فطلبه أولياء الزوجة بالتريص أياماً فأجابهم الزوج لذلك...»، يُنظر: الجنثوري، المصدر نفسه، ص 268.

(6) - البلبالي، المصدر السابق، ص 56.

أمّا بخصوص صور وتفصيل إجراء العقد في توات فإنّ مراسيمه تتمّ عند أهل الزوجة بخلاف الكثير من الجهات التي يكون عقد الزواج عند أهل الزوج<sup>(1)</sup>، كما العادة عندهم أن تُفتح مراسيم العقد بخطبة موجزة يتحدّث فيها إمام القصر أو أحد من أهل العلم عن الزواج مبرزاً أهمّيته وحكمة مشروعيته مُستشهداً في حديثه ببعض آيات القرآن الحكيم وأحاديث النبي المصطفى الكريم صلوات الله وسلامه عليه.

وفور الانتهاء من الخطبة التي تسبق العقد، يتمّ الشروع مباشرة في إجراء مراسيم العقد، وجرى العرف في بعض الجهات أن يتولّى رجلين قراءة عقد الزواج، فتكون الكلمة الأولى لأحد الأئمة أو شيوخ العلم، والثانية لأحد الفضلاء من كبار السنّ والقدر ممّن يتوسّم فيهم الخير والصلاح<sup>(2)</sup>، ثمّ يعقدون نكاح العريسين بحضور وكيليهما بعد إتمام جميع شروط العقد من ولي وشهود وصدّاق وصيغتي الإيجاب والقبول<sup>(3)</sup>، وعقب الانتهاء يوثّق أحد العدول العقد ويكتبه بخط يده ويحتفظ بنسخة منه، ثمّ يُختتم الاجتماع عادة بالدعاء للعريسين<sup>(4)</sup> بالبركة والهناء وصلاح الحال الحال والذرية الطيبة، وهو ما يُصطلح عليه في عُرف أهل المنطقة باسم «الفاحة»<sup>(5)</sup>.

### – وكالة الزوجين في العقد:

جرت في توات عادة توكيل الزوجان على عقود زواجهما، فالزوجة تُوكّل على نفسها من ينوب عنها وهو ليّها الشرعي، بينما الزوج يُوكّل أباه أو أحد أهل قرابته، فمن هم أولى بوكالة الزوجين؟ وما هي الأسباب والظروف التي دفعت بالأزواج إلى التوكيل؟.

(1) – محمد باي بلعالم، إرشاد الحائر، المرجع السابق، ص62.

(2) – يروي ضيف الله على لسان والده لما عقد على أمّه فيقول: «وحضر للعقد على أمك البركة سيدي أحمد بن سيدي أحمد، وهو الذي عقد عليها، وكتبه بخطه ودعا الله كذلك». يُنظر: ضيف الله بن أبّ المزمري، المصدر السابق، ج2، ص116.

(3) – من الصيغ المشهورة أن ينطق ولي الزوجة بالإيجاب فيقول: زوجتُ وليتي من فلان بشرطها وصدّاقها على فرائض الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ويقول الثاني: قبلتها. يُنظر: محمد جرادي، المرجع السابق، ص198.

(4) – محمد باي بلعالم، إرشاد الحائر، المرجع السابق، ص62.

(5) – لأنّ مراسمه عادة ما كانت تُختتم بقراءة فاتحة الكتاب.

لا نكاح للمرأة في الإسلام من دون ولي، والولي الشرعي عند المالكية هو الأب ووصيه بعد وفاته<sup>(1)</sup>، وأضافوا الولاية بالكفالة والولاية العامة<sup>(2)</sup>، ويُعرف الولي الشرعي بالولي المُجبر، أي من له الحق في تزويج من تحت ولايته دون إذنه ورضاه<sup>(3)</sup>، ويقوم الولي مقام ابنته البكر في العقد وينوب عنها، وفي بعض الحالات يُستثنى الأب من الوكالة وهو الأمر الذي دفعنا لمعرفة خلفياتها ودلالاتها.

من بين الحالات التي يُستثنى منها الأب على وكالة وليته في العقد مثلاً رغم أنّ موجب الولاية الشرعية تعود عليه؛ أن يمتنع عن العقد على ابنته إلاّ بعد قبض جزء من الصداق الذي أمهرها به زوجها، وإذا ثبت ظلمه لها بأي وجه وتمادى في تعنته، فإنّ عدول البلد يأمرونها مثلاً بتوكيل عمّها<sup>(4)</sup>.

وقد يغيب الولي (الأب) إلى ناحية من النواحي فيوصي أخاه على أولاده، ثمّ يُزوّج الأخ بموجب الوصاية ابنة أخيه البكر وينوب عنه في العقد عليها<sup>(5)</sup>، وقد تنتقل وكالة عقد الزواج في حالة وفاة الأب بالترتيب، فتنتقل إلى القرابة الأقرب للمرأة وهي الأخ الشقيق<sup>(6)</sup>، ثمّ الأخ الغير الشقيق كأخ لأب أو أخ لأم، ثمّ الأمثل فالأمثل<sup>(7)</sup>.

بدوره تختلف وكالة الزوج في عقد النكاح عن وكالة الزوجة، فالزوج إمّا أن يحضر شخصياً أو يُعيّن من يُوكّلهم على عقد نكاحه حالة تعذرّ حضوره لأي سبب من الأسباب، وله الحرّية في اختيار من يشاء، ومن عادات التوكيل في عقود النكاح بالجهة التفويض في العقد، أي انتقال

(1) - لا تنعقد ولاية الوصي بعد وفاة الأب عند المالكية إلاّ بشرط صريح من الأب في حياته، كأن يقول له أنت وصيي على زواج ابنتي. يُنظر: عبد الرحمان الجزيري، المصدر السابق، ص31.

(2) - المرجع نفسه، ص29.

(3) - سئل الشيخ الزجلاني في بنت صغيرة ادّعت البلوغ حين أراد أبوها أن يزوّجها جبراً. يُنظر: الزجلاني، المصدر السابق، ص73.

(4) - البلبالي، المصدر السابق، ص51.

(5) - المصدر نفسه، ص54.

(6) - الزجلاني، المصدر السابق، ص44.

(7) - لمعرفة ترتيب الأولياء في النكاح عند جمهور المالكية. يُنظر: عبد الرحمان الجزيري، المصدر السابق، ص30.

وكالات الزوجين من الوكيل الأوّل إلى الوكيل الذي يليه وهكذا، في سلسلة من الوكالات قد تطول أحياناً قبل أن تجتمع الوكالتان بيد أحد الفضلاء من الحضور الذي عادة هو من يعقد نكاح الزوجين<sup>(1)</sup>، أسوة بقول الشيخ خليل: «وتفويض الولي العقد لفاضل»<sup>(2)</sup>.

إبرام عقود النكاح في توات، لا يتمّ إلاّ بحضور الشهود (شاهدين) الذي هو شرط من شروطه، وللمرأة حق «إدخال الشهود على نفسها لتوكيل أو نحوه رغماً على أنف زوجها والضرر مرفوع»<sup>(3)</sup>.

كما أنّ الشهود على العقد شهود على صحة النكاح ما دامت البيّنة لهم<sup>(4)</sup>، فإن ثبت رجوعهم على عقد من عقود كان حكم النكاح باطلاً<sup>(5)</sup>، لذا حرصت العائلات التواتية عند توثيق عقود نكاح زوج أحد أفرادها حضور شاهدين اثنين يشترط فيهما الصدق والعدالة والأمانة، حتّى لا يكون مصيرها كمصير بعض الأنكحة التي اضطرب في صحّتها بسبب شبهة في وكالة شاهدين<sup>(6)</sup>.

### 3 - المراسيم الزواجية:

حفل الزواج أو العرس أهمّ حدث تُمرّ به العائلة المحليّة في حياتها، وهو نقطة تحوّل تنتقل فيها الأسرة من نسق يومي رتيب إلى نسق مغاير يحظى بنوع من الرمزية والشعور الخاصّ في عُرف

(1) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص198.

(2) - قول الشيخ خليل هذا، يُشير به إلى قول ابن الماجشون: «ولا بأس أن يفوض النكاح وولي المرأة للرجل الصالح أو الشريف أن يعقد النكاح». يُنظر: محمد بن محمد المالكي "الخطاب"، مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، تع: محمد يحيى بن محمد الأمين الشنقيطي، ج4، دار الرضوان، نواكشوط، 2010م، ص227.

(3) - الجنتوري، المصدر السابق، ص111.

(4) - تذكر نازلة في هذا الإطار أنّ رجل ادّعى أنّ رجلاً آخر وكّله على عقد نكاح امرأة بغير بلدها، فعقد النكاح له عليه وليّتها وقد كان الوكيل أتى بعقد الوكالة بشهادة عدلين إلاّ أنّ أهل البلدة لا يعرفون خطّهما لكنهم صدّقوا الوكيل فيما ادّعى من الوكالة. يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص76.

(5) - المصدر نفسه، ص51.

(6) - وردت نازلة دارت فحواها أنّ رجل تزوّج بامرأة ودخل معها بعقد وشاهدين، ولما مات الزوج قام عليها أولياؤه وادّعى أنّها تزوّجت بغير شهود، فبحثوا على الشاهدين الذين عقدا بينهما فلم يجدوا شيئاً، فأجاب: فإنّه ترثه ويرثها، لأنّهما أقرّا بالزوجية بينهما ولم يقع التناكر. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص112.



أهل المنطقة، كما أنه مناسبة فرح يشترك في التعبير عنها جميع أفراد العائلة والأقرباء، فضلاً عن كونه مناسبة تلمّ شمل الأهل وتعمّق فيهم معاني التراحم والتعاون.

فبالنسبة للزوجين - كونهما المعنيين به مباشرة - يُمثّل العرس اللحظة الحاسمة والمرحلة المفصلية في حياتهما، كما يُعتبر نقطة تحوّلها على مستوى الأدوار والمسؤوليات، ويُمكن القول بشكل عام أنّ العرس ظاهرة اجتماعية وحدث عائلي تتخلّله بعض الممارسات والسلوكيات الممزوجة ببعض اللوحات الفنيّة الفلكلورية التي تستجيب لأصالة وعادات أهل المنطقة وتعكس مدى تمسّكهم بثقافتهم وتقاليدهم.

حظيت المراسيم الاحتفالية الزوجية في توات رغم اتّسام طابعها بالبساطة - دون تعقيد ولا تكليف -<sup>(1)</sup> باهتمام كبير وبرمزية خاصّة من لدن العائلات التواتيّة، حيث تشرع العائلة منذ إعلان الخطوبة في عملية التجهيز والتحضير لهذه المناسبة مبكراً التي قد تمتد لأشهر وحتى سنوات<sup>(2)</sup>، وغالباً ما تستجيب هذه العملية لطبيعة الأعراف والنواميس المحليّة التي تناقلتها الأجيال وتوارثتها، كما أنّها تتماشى مع طبيعة ونمط الواقع المعيشي والحالة المادّية لأغلب العائلات التواتيّة، ولفهم الظاهرة الاحتفالية للزواج المحلّي أكثر، استدعى منّا ذلك وقفة مع أهمّ مراحل وتحضيرات العرس وعاداتها وأبرز تجلّياتها بالجهة.

### - التحضيرات الأولية:

فور الانتهاء مباشرة من المراسيم المتعلقة بالخطوبة ودفع الصداق وتفاصيلهما، تتسارع عائلي العريسين الزمن لوضع الترتيبات اللاّزمة للحدث الزوجي، ومن هذه الترتيبات شروع أهل العريسين في تخزين ما يكفي ويزيد من المؤونة والقوت التي تُدخّر خصّيصاً لتغطية نفقات العرس طيلة أيامه، وتتمّ عملية ادّخار الطعام عند العائلات عادة بالتزامن مع نهاية المواسم الفلاحية أين

(1) - عبد الله الأسمر، المرجع السابق، ص 68.

(2) - عملاً بالمنطوق الشعبي: « زواج ليلة بغى تدبير عام ». يُنظر: أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص 483.

يتم حصد الزروع وجني التمور التي تُشكل قاعدة غذاء سكان المنطقة<sup>(1)</sup>، فتختزن ما يكفيها ويزيد من مادة القمح والشعير والتمر، وفي ظل غياب أي وثيقة تؤرخ لمؤشر حركة الأعراس ومواسمها بالجهة، تُرجح أنّها كانت تتم بالتزامن مع نهاية المواسم الزراعية وتحديدًا في شهري مارس وسبتمبر<sup>(2)</sup>.

مع اقتراب موعد العرس أكثر، تشرع العروس التوتوية في إعداد مستلزمات حفل زواجها من حلي وكسوة وأثاث، وحتى تدخل على زوجها دخولاً لائقاً تقوم بتحضير بعض اللوازم الضرورية كـ "الإيزار"، "الدباليج"، "البلعة"، "الخلخال"، وتصنع بعض مواد وخلطات الزينة والعطور<sup>(3)</sup>، والعروس "الشريفة" تتزين بأجود أنواع الحلبي وتتميز بلباسها الفاخر، الذي تحظى من خلاله بالسيادة والوجاهة الاجتماعية، حتى أنّ ضيف الله في رحلته أبدى إعجابه بالمرأة المحجوبة التي رآها واصفاً إيّاها بـ «المرأة التوتوية السيّدة في مجتمعها، والمتميزة بحديثها ولباسها، وكذا عاداتها وتقاليدها، وكيف أنّها كانت تخرج مترينة بأسوارها الذهبية ولباسها الرفيع»<sup>(4)</sup>.

تتم التحضيرات الأولى التي تسبق العرس عادة في أجواء من الحماس والتلاحم تُميّزها سيادة روح الجماعة والتضامن والتكاتف؛ وهي في الحقيقة مظاهر طبعت ملامح أغلب المناسبات الاجتماعية بالجهة، وتبرز صور التضامن أكثر خلال مراحل تحضير طعام وليمة العرس، أين يجتمع نسوة القصر عند أهل العريس لإعداد وصناعة «الكسكس» أو «الطعام والعيش» حسب تسميته محلياً.

يُمر تحضير الطعام (الكسكس) عند أهل المنطقة عبر مراحل وفي ظروف عمل متواصلة ومرهقة تمتد إلى ساعات، ويخصّص لتحضيره يوماً يُسمّى في عُرفهم بيوم «الرحى»، تبدأ عملية

(1) - ريحة عليق، المرجع السابق، ص101.

(2) - لا تزال حركة أغلب الأعراس في توات إلى يومنا هذا تتحرّك وفق مؤشر هذا التوقيت مع مراعاة درجة الحرارة في هذه المواسم التي يغلب عليها الاعتدال.

(3) - ريحة عليق، المرجع السابق، ص101.

(4) - ضيف الله بن أبّ المزمرى، المصدر السابق، ج2، ص138.

التحضير بدق ورحي الشعير ثمّ تنخيله وغربلته إلى حبيبات صغيرة على شكل دقيق<sup>(1)</sup> ثمّ نشره يجف لبضعة أيام، وهكذا يُصبح جاهز للطهي والاستهلاك، ويحدث أن يجتاز أهل العريسين هذه المرحلة ويقتصرون على شراء الطعام الجاهز ربحاً للجهد وكسباً للوقت، فقد أشارت نازلة مؤدّاهما أنّ رجلاً تزوّج امرأة وأرسل إليها دراهم لتشتري به طعاماً لتطعم به الناس ليلة العرس<sup>(2)</sup>.

### - وليمة العرس:

مع قرب حلول موعد العرس الذي غالباً ما كان أهل الزوج وحدهم من ينفرد بتحديد تاريخه مُسبقاً، يشرع أهل العريس بدورهم في التحضير لوليمة العرس ووضع كل مستلزمات ومتطلبات العرس التي يتعيّن على العريس توفيرها غالباً بنفسه ومن ماله الخاص، وقد ينوب الأب عن ابنه العريس في بعض الحالات ويتكفّل بكافة مصاريف الوليمة<sup>(3)</sup>، وهو ما حدث مع الشيخ الزجلاوي لما تزوجه أبوه؛ ضيّف النّاس في عُرسه لأنّ طعام الوليمة «صدقة ومحبة لا سلفاً على عادة أهل البلد»<sup>(4)</sup>.

وقد جرت عادة ولائم العرس بالجهة توجيه دعوات الحضور للوليمة من داخل وخارج القصر، حيث تُكفّل عائلة العريس أحد الأشخاص ممّن لهم معرفة بسكان القصر وأهالي القصور المجاورة باستدعائهم لحضور مأدبة العرس مشافهة<sup>(5)</sup>، وغالباً ما تُقام وليمة العرس في ساحة عمومية تتوسّط القصر يُصطلح عليها محلياً بـ «الرحبة»<sup>(6)</sup>.

من العادات أيضاً ذات الصلة بولائم الأعراس خلال فترة الدراسة عادة «أسلان» عند بعض القبائل، وهي قيام أهل العريس باستدعاء عدد أكبر من الناس للوليمة بهدف الحصول على

(1) - رشيدة بن عبّيد، دور الاحتفالات الشعبية في تفعيل العمل المنزلي (إعداد وصناعة الكسكس نموذجاً)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير تخصص علم اجتماع، إشراف: لعلّى بوكميش، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة أحمد دراية، أدرار، السنة الجامعية: 2016/2017م، ص201.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص51.

(3) - مبارك جعفري، مقالات وأبحاث حول تاريخ وتراث منطقة توات، المرجع السابق، ص191.

(4) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص112.

(5) - عبد الحميد بكري، المرجع السابق، ص28.

(6) - الصديق ثياقة، عبد النبي فاتحي، المرجع السابق، ص116.

إعاناتهم وتبرعاتهم، وهي عادة وإن كانت تحمل بين ثناياها مظاهر التكاتف وقيم التعاون من خلال تخفيف أعباء وتكاليف الزواج على العريس، إلا أنها ترمز عند البعض إلى معاني الطمع والشجع ورجاء ما في أيدي الناس وجب الكف عنها، وهي العادة التي حاربها الشيخ ابن أبي المزمري مؤصياً ابنه ضيف الله إن هو تزوج أن لا يدعو إلى وليمة عرسه إلا القليل من جماعة البلد من كبار السن ومن جملة ما أوصاه: «إذا دخلت فلا تدع لوليمتك إلا القليل من الجماعة، وهم كبار الناس الذين لا تحدثهم أنفسهم أنك تريد منهم أسلان»<sup>(1)</sup>.

ويتعيّن على المدعوين لمأدبة طعام الوليمة التحلّق في مجموعات صغيرة متكوّنة من سبع أو ثمان أشخاص في الحلقة الواحدة بحسب طلب أهل العريس، وتُختتم الوليمة عادة بإجراء مراسيم العقد ثمّ الدعاء للعريسين بالخير والبركة وصلاح الحال وهو ما يُعرف محلياً بـ "الفاحة". وللإشارة فإنّ عملية إطعام الضيوف في العرس لا تقتصر على يوم الوليمة فقط، بل قد تمتد على مدار أيام العرس التي هي ثلاثة أيام في عُرف أهل المنطقة<sup>(2)</sup>، واليتيمة يُطعم عنها إخوانها عند عقد النكاح، ويُنفقون عنها جميع ما جهّزوه بها في عرسها ثمّ يحسبوه عليها بعد أن يقوموه ويخرجوه من حصّتها من ميراث والدها<sup>(3)</sup>.

### – الحجة:

ما إن يتبقّى عن موعد العرس أيام قلائل، تحتجب العروس التواتية في بيتها وتتوارى عن أنظار أهلها وقرابتها خاصّة الذكور منهم، وذلك لقداسة الحدث والعبور الذي تتفاعل معه العائلة المحليّة بنوع من الحياء والخجل بسبب التحوّل الجسمي والبيولوجي الذي سيطراً على العروس في إطار العلاقة الزوجية، هذه العلاقة التي تكاد على المستوى الجمعي تكون من المواضيع المحظورة التي لا يتمّ التطرّق إليها إلا في حدود ضيقة، ورُبّما احتجاب العروس كان مدفوعاً بهاجس هذا الشعور الجمعي.

(1) – ضيف الله بن أبي المزمري، المصدر السابق، ج2، ص143.

(2) – بهية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية من خلال نوازل الغنية للبلبالي، المرجع السابق، ص35.

(3) – الجنثوري، المصدر السابق، ص245.

كما تُعتبر الحجة مناسبة للعروس التوتائية لتجهيز وتزيين نفسها، فتتجمل بأفضل أنواع الخلطات والمواد التجميلية المحليّة الصنع على غرار استعمال مادة الطيب والسواك والكحل، ويتعاهدها بعض النساء على تزيينها، فمنهنّ من تشرف على تمشيط شعرها وتصفيفه، ومنهنّ من تقوم بتخضيب يداها وقدامها بالحناء<sup>(1)</sup> والنقش عليها بمختلف الأشكال<sup>(2)</sup>.

فضلاً على ذلك، تهتمّ العروس التوتائية اهتماماً كبيراً بنظافة بدنها كي تدخل على زوجها دخولاً يليق بقداسة الحدث، لأجل ذلك كانت العروس التوتائية تقصد الحمام للاستحمام وتنظيف نفسها، ويبدو أنّ ظاهرة خروج المرأة إلى الحمام كانت شائعة في المجتمع التواتي في ظل غياب مرافق الراحة والاستحمام، فقد أثارت هذه الظاهرة استياء كثير من الأزواج خاصّة إذا بالغت الزوجة في الخروج إلى الحمام والتردد عليه، هذا الاستياء لمسناه في نازلة مفادها أنّ أحد الأزواج انزعج من كثرة تردد زوجته على الحمام، وهو ما حمّله على تهديدها بلهجة شديدة قائلاً: «اختاريني أو اختاري الحمام»<sup>(3)</sup>.

بدوره يحتجب العريس هو أيضاً؛ أين يختار هو ورفاقه الانزواء في أحد الأماكن البعيدة عن أنظار العامّة، ويحظى العريس خلال فترة مكوثه بعناية خاصّة من طرف أصدقاءه الذين يُرافقونه طول مدّة حجّته، أين يشرفون على حسن خدمته والسهر على راحته وتلبية طلباته في صورة تُحاكي تعامل الخدم مع الأمراء والسلاطين، ويتميّز العريس التواتي بلباسه المحليّ الأصيل وممسكاً بسيفه الذي لا يكاد يُفارق قبضة يده، ويُرافق العريس طيلة أيام عرسه أحد أصدقاءه الذي يسهر على راحته وخدمته يُسمّى محلياً بـ «الوزير»<sup>(4)</sup>، ولعلّ أصل تسميته بالوزير في عُرف لسان ساكنة المنطقة يُؤشّر للدلالة على العلاقة التي تربط الوزير بالسلطان في السياسة والحكم، وهو ربّما يُفسّر أيضاً اقتران لقب «السلطان» باسم العريس ومناداته به خلال فترة زواجه.

(1) - اشتهرت توات الوسطى بإنتاج وتسويق مادة الحنّاء خاصّة في قصور "انجزمير" و"سالي"، وهو الأمر الذي جعلها تشتهر في بعض المصادر باسم توات الحنّاء. يُنظر: محمد أعيف، المرجع السابق، ص 115.

(2) - بحية بن عبد المؤمن، وضعيّة المرأة التوتائية من خلال نوازل الغنية للبلبالي، المرجع السابق، ص 36.

(3) - البلبالي، المصدر السابق، نسخة ب، ص 116.

(4) - رجة عليق، المرجع السابق، ص 101.

يظل العريس في حجبتة إلى غاية يوم العقد أو الدخول، أين يتجه إلى مسجد القصر من أجل ارتدائه قميص الدخول (البناء) ويُسمى في عرفهم بيوم «اللباس»، وتجدد الإشارة أنّ عادة اللباس في المسجد لا يزال معمول بها في كثير من قصور توات، وتعكس هذه العادة مدى قوّة الصلّة التي تربط الرجل التواتي بدينه وبالمسجد الذي ينهل منه مختلف القيم والمبادئ والأخلاق من جهة<sup>(1)</sup>، ومن جهة أخرى تُؤشّر على الدور الهام الذي اضطلع به المسجد في حياة التواتيين، من خلال بعث روح الجماعة ووحدة الصّف بين ساكنة القصر باعتباره المؤسسة الجامعة التي يُديرون من خلالها كافة شؤون حياتهم.

في يوم الدخول الذي هو يوم البناء، يجلس العريس على زريبة فُرشت له خصيصاً لاستقبال جموع المهنئين والمباركين<sup>(2)</sup>، ومن العادات الغريبة المتعلقة بيوم الدخول التي لم نقف على أي تفسير لها، امتناع العريس عن الحديث مع أي أحد، لأجل ذلك يتم وضع قطعة فضّة في فمه يظل ممسكاً بها إلى غاية ظهور النجوم في السماء<sup>(3)</sup>، في إشارة إلى حلول الظلام الذي يعني إيذاناً بحلول وقت الدخول والبناء بالزوجة.

#### – ليلة الدخول:

تكتسي ليلة الدخول<sup>(4)</sup> طابعاً خاصاً عند أهل العريسين، فهي ليلة الحسم والامتحان العسير الذي سيعبر من خلاله الزوجان، ونقطة تحوّل من مرحلة العزوبية إلى مرحلة الزوجية، وكلاهما مسكون بمجس الخوف من المجهول الذي سيحدّد مصير نجاح هذا الزواج من عدمه، وتمتدح لحظة خروج العروس التواتية من بيت أهلها إلى بيت زوجها بمشاعر الفرح والحزن، فتُزفّ بذرف الدموع تارة والابتهاج والسرور تارة أخرى، بينما يغمر أهل العريس الفرح والسرور بمناسبة

(1) – عبد الحميد بكري، المرجع السابق، ص 29.

(2) – رجة عليق، المرجع السابق، ص 101.

(3) – بهية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية من خلال نوازل الغنية للبلبالي، المرجع السابق، ص 35.

(4) – تسمى أيضا بـ «ليلة الترواح» حسب الاصطلاح المحلي. يُنظر: عاشور سرقمة، الرقصات والأغاني الشعبية بمنطقة توات مدخل للذهنية الشعبية، دار الغرب للنشر، وهران، 2004م، ص 109.

انتقال ابنهم إلى الحياة الزوجية، الذي ترى فيه مصدر فخر وتباهي للعائلة في مجتمع ذكوري تستند قاعدته على مدى فحولة الرجل.

تُحَضَّر العروس نفسها يوم الدخول تحضيراً يُناسب قداسة الحدث متزينة بـ "المساييس"<sup>(1)</sup>، "الخاللة"<sup>(2)</sup>، "المهدور"<sup>(3)</sup>، ومع اقتراب لحظة الدخول الذي غالباً ما يكون بعد غروب الشمس، تُزَفُّ العروس إلى بيت الزوجية سيراً على الأقدام في حال قُرب المسافة بين بيتها وبيت زوجها، أو راكبة على ظهر الجمل في حالة بُعد المسافة في موكب يتقدمه أفراد عائلتها وأقربائها وفي جو احتفائي بهيج تتخلله بعض التهاليل والأناشيد وكذا أهزيج وزغاريد النساء، وعلى وقع بعض الأغاني الشعبية المحليّة من إلقاء نساء العبيد<sup>(4)</sup>.

ومن عادات خروج العروس التواتية من بيتها إلى بيت زوجها، أنّها تقف عند عتبة باب البيت وتقول بعض العبارات<sup>(5)</sup> التي تُؤشِّر على الرحيل والوداع في موقف مشحون بمشاعر الحزن ولوعة الفراق، ثمّ تتعالى أصوات النساء المصاحبات لموكب العروس لكسر نسق هذا الموقف اللواتي ينتظمن في صفوف وينشدن بعض القصائد الشعبية على شاكلة القصيدة العامية التالية<sup>(6)</sup>:

بسم الله وبالله والصلاة على رسول الله  
راحت لالا رايحة راح الخير معاها  
سمّاها امغليلة سمّاتو افحل ميه  
يا سعد اللي جاتو جات ألداهها

(1) - حُلِّيّ محليّة مصنوعة من الفضة توضع على معصم اليدين.

(2) - حُلِّيّ تقليدية تعلق على ثياب العروس وجيوبها.

(3) - نوع من تسريحات الشعر التقليدية، تُعرف محلياً بـ "الضفيرة" حيث يقسم شعر رأس العروس إلى أقسام ويتم وضع على خصلات كل قسم بعض من الحُلِّيّ.

(4) - اهتمت العجائز والنساء التواتيات على إثر ازدهار تجارة العبيد وكثرة تواجد الجوّاري في البيوت إلى تعليمهن كل أصناف الغناء والطبل والرقص من أجل بيعهن بأسعار عالية، وهو الأمر الذي جعل اختصاص هذه الفئة بالغناء والإنشاد وتوريثها بين أجيالها حتى بعد أفول تجارة الرّق. يُنظر: أحمد الحمدي، المرجع السابق، ص 439.

(5) - على غرار قولها: «بسم الله اللي فيا لحتو فيك يا عتبة دار بوياء». يُنظر: أم هانئ طواهرية، المرجع السابق، ص 95.

(6) - عاشور سرقمة، المرجع السابق، ص 108.

ومن الطقوس والممارسات الغريبة التي وقفنا عليها التي تُصاحب عادة دخول العروس بيت زوجها، قيام بعض النساء المرافقات لها بوضع سكيناً على عتبة دار العريس وكسر بيضة أو تقطيع قطعة من البصل<sup>(1)</sup>، وعند تخطي العروس عتبة البيت، يقمن بدق مسمار في زاوية من زوايا البيت<sup>(2)</sup>، ثم يُنشدن في إيقاع جماعي بعض الأغاني ابتهاجاً وفرحاً بزواج العروس وأملاً وتفاؤلاً بحياة زوجية سعيدة كما عبّرت عنه إحدى القائلات:

سَمَّرت أوتادها أو ربّات أولادها<sup>(3)</sup>

مع وصول نبأ خروج موكب العروس يتهياً أهل العريس لاستقبال العروس على وقع الأهازيج والطبل، أما العريس فيكون في حجته مع رفاقه الذين يُرتّبون عملية زفّ العروس إلى زوجها حين وصولها، وما أن تصل العروس إلى بيت زوجها، يخرج العريس بدوره في موكب كبير يضمّ الأهل والأقرباء والجيران قاصداً بيته على إيقاع صوت بعض الأغاني المحليّة المرفوقة بالطبل والرقص<sup>(4)</sup>، كما تترفع الأصوات بالتهليل وقراءة قصيدة بُردة البصري<sup>(5)</sup>، وسط هذه الأجواء يدخل العريس على زوجته.

ومن العادات المتعلقة بهذه الليلة أيضاً، أنّ «العريس يدفع شيئاً من الدراهم للعروس ليلة البناء»<sup>(6)</sup>، كما وقفنا على بعض العادات والممارسات الغريبة والسيئة، وهي انتظار أهل العريس بعد دخول الزوج بزوجه وكلّهم ترقّب لمعرفة عذرية العروس من عدمها في مجتمع ذكوري يختصر

(1) - لا نعلم دلالة هذه الممارسات، إلاّ أنّه يُمكننا تفسيرها نتيجة ترسّب بعض الاعتقادات الوثنية التي وفدت إلى المنطقة على خلفية التواصل الاجتماعي والثقافي الذي كان يربط توات وبلدان السودان الغربي قبل انتشار الإسلام في هذه الربوع.

(2) - دقّ المسمار يبدو له دلالة رمزية في الثقافة الصحراوية الأصيلة، في إشارة إلى تشبيهه بدقّ أوتاد الخيمة التي لا تُنصب إلاّ بما. يُنظر: عاشور سرّمة، المرجع السابق، ص 109.

(3) - أم هانئ طواهرية، المرجع السابق، ص 95.

(4) - بحية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية من خلال نوازل الغنية للبلبالي، المرجع السابق، ص 35.

(5) - التي يقول في مطلعها: «مولاي صلي وسلّم دائماً أبداً على حبيبك خير الخلق كلهم».

(6) - محمد علي، مسائل محمد بن عبد الرحمان بن عمر التتلائي (ت 1233هـ)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في في الفقه المالكي وتحقيق التراث، إشراف: محمد جرادي، قسم العلوم الإسلامية، جامعة احمد دراية، أدرار، السنة الجامعية: 2015/2014م، ص 90.



بنجاح العلاقة الزوجية في سلامة الشرف، وفي هذه الأثناء يقوم بعض النسوة ممن حضرن "الدخول" بإنشاد بعض الأغاني من قبيل التفاؤل على غرار أغنية: «ابغينا فالنا... والله ما نخرجوا»<sup>(1)</sup>.

وتتعلق عذرية العروس بافتضاض البكارة الذي هو مؤشر على عفتها، ويكتفي العريس في أغلب الأحيان بإرسال إشارة لوزيره يُعلمه فيها على نجاح العملية من خلال وضع بقايا أكل أو عظام، ويقوم "الوزير" بدوره بإرسال إشارة إلى أحد الرفاق بقذف طلقة بارود في السماء ابتهاجاً وسروراً وإيداناً بنجاح عملية الدخول<sup>(2)</sup>، أمّا في حالة حدوث عكس ذلك؛ فالمتوقع أن يُخيم السكون على المكان في انتظار حسم الأمر بعد طلوع شمس اليوم المؤالي.

ومن العادات السائدة في المنطقة كذلك، مكوث العريس وبقاءه في داره بعد الدخول بزوجه مدة أسبوع كاملاً، لا يخرج إلى غيرها من البيوت كما هو معمول به عند عرسان الأشراف والأحرار، أمّا فئة الحراطين والعبيد فمدّة مكوثهم بالبيت لا تتعدّى ثلاثة أيام على المعروف<sup>(3)</sup>، في إشارة إلى التمايز الطبقي كأحد المعايير التي تأسس عليها المجتمع التواتي.

وللمراسيم الاحتفائية بالزواج رمزية خاصّة في توات، فإلى جانب كونها ظاهرة احتفالية كبرى تُمس كيان العائلة وتُعبّر من ملامح بنيتها وبنائها، تُعتبر كذلك مناسبة اجتماعية تعكس طبيعة عادات وتقاليد أهل المنطقة التي تتجلى من خلال ما يحتفلون ويُعبّرون به عن مكنونهم وما يخلج وجدانهم.

(1) - أي التشوّق لمعرفة إن كانت العروس بكرًا أم لا. يُنظر: عاشور سرقمة، المرجع السابق، ص110.

(2) - محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ج2، ص369.

(3) - ريحة عليق، المرجع السابق، ص102.

## خلاصة الفصل

ما يُمكن استخلاصه من مباحث هذا الفصل أنّ مفهوم الخطبة في توات هو التماس التزويج والمحاولة عليه، وأحدثت مسألة إجزاءها عن عقد الزواج من عدمه سجالاتاً وجدالاتاً فقهياً بين علماء وفقهاء المنطقة، ودفعنا التنقيب عن ماهية الخطبة إلى الوقوف على أهمّ عاداتها وأبرز القضايا المتعلقة بها، كما أسعفنا ذلك اللوج إلى عمق المجتمع التواتي لمعرفة أسس اختيار القرين وضوابطه بين الحرّية الفردية وصرامة الأعراف المحليّة.

تمّ تعرّفنا على واقع ومؤشّر حركة الزواج بالجهة من خلال معدّلات سنّ الزواج الأوّل والعوامل التي حدّدها، على غرار تزويج البنت في سنّ مبكرة إذا خيف فسادها وانحرافها الأخلاقي، كما وقفنا على بعض الظواهر والصور المتعلّقة بالزواج في المجتمع، كالزواج المبكّر ودوافعه الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وألقينا نظرة على واقع الزواج الداخلي الذي خضع بين ثنائية الزواج من ابنة العمّ من جهة، والزواج من نفس الطبقة الاجتماعية أو القبيلة الواحدة من جهة ثانية، وعرجنا في ذات السياق على مبدأ الكفاءة في الزواج وخلفياته بالجهة.

كما طرق هذا الفصل باب الزواج بالمجتمع المحلي، ووقف على بعض عادات الزواج والمراسيم الزواجية، وأشرنا إلى مسألة الصداق ومكوّناته وطرق دفعه بين التقديم والتأخير، وكيف أنّ قيمته معروفة ومقداره محدّد لا يزيد بالجمال كما لا ينقص بالقبح، كما ألقينا نظرة على عقود الزواج وتعرّفنا على شروطها وتفاصيل توثيقها وعادة التوكيل فيها، وأنهيينا مباحث هذا الفصل بالحديث عن المراسيم الزواجية بدءاً من التحضيرات الأوّلية للزواج مروراً بوليمة العرس واستدعاء المدعوين وصولاً إلى ليلة الدخول وما يرتبط بها من عادات وتقاليد محليّة.

## الفصل الثالث:

# الطفل وواقع العلاقات الأسرية

المبحث الأول: الطفل والأسرة

المبحث الثاني: نشأة وتعليم الطفل

المبحث الثالث: واقع العلاقات الأسرية

المبحث الرابع: العلاقات الزوجية وظاهرة الطلاق بالمجتمع المحلي

وهو فصل خصّصناه للحديث عن مرحلة ما بعد تكوين الأسرة، حيث وقفنا على عملية إنجاب الطفل وكيفية استقباله بالجهة، من خلال قراءة في بعض الممارسات والعادات ذات الصّلة، كما وقفنا فيه على حركة إسامة الأطفال بتواتر ومؤشّراتها ودلالاتها، وعرجنا في سياق الحديث عن الطفل على واقع تربية الطفل وأسس تنشئته وتعليمه، حيث سلّطنا الضوء على بعض طرق وأساليب التعليم وكذا مناهجه ومقرّراته، ثمّ تطرّقنا للحديث عن طبيعة العلاقات الأسرية مستشهدين ببعض الصور التي استقيناها من كتب النوازل المحليّة، وختمنا الفصل بالحديث عن ظاهرة الطلاق بالجهة وبمحتنا في أسبابها ورصد خلفياتها وتداعياتها على الأسرة.

### المبحث الأول: الأسرة والطفل

#### - عملية إنجاب الطفل ومؤشّر حركة الإسامة بالجهة:

للحكم على نجاح أي علاقة زوجية من عدمها، مرهون بمدى فاعلية الخصوبة الإنجابية للأطفال<sup>(1)</sup>، وللحكم على نجاح الحياة الأسرية مرهون أيضاً بمكانة الطفل داخل محيطه الأسري ومدى حظّه من الرعاية والتربية والتعليم ورصيده من القيم والأخلاق، وجدير بالتنويه أن نشير إلى واقع الطفل في الأسرة التواتية المحليّة، لكن يبقى علينا أن نُشير إلى تحديد ماهية الطفل بالمنطقة، في ظلّ غياب مؤشّرات رقمية وعتبات عمرية تكفي في تحديد مرحلة أو فارق يحسم الاختلاف بين الطفولة واللاطفولة، رغم عثور نوازلنا على بعض الإشارات الدّالة على الطفل ككلمة «رضيع، صبي،...».

تجدر الإشارة أنّ العادات الاجتماعية والأعراف المحليّة قد حدّدت سقف المرحلة الطفولية بالمجتمع المحليّ من خلال جملة من التغيّرات ساهمت في وضع عتبات عمرية فصلت الطفولة عن اللاطفولة، فمرحلة الطفولة عند البنت تنتهي بمجرد زواجها حتّى لو كان ذلك في سنّ مبكرة<sup>(2)</sup>،

(1) - كُنّا قد أشرنا إلى نازلة مؤّداها ذلك الرجل الذي تزوّج بامرأة، والحال أنّ الرجل وطء المرأة ولم يقدر بينهما خليقة، ثم بعد ذلك افترقا بطلاق، يُنظر: عبد الكبير بن عبد الكريم، المصدر السابق، ص 1.

(2) - حدث أنّ تزوّجت بنت في سنّ العاشرة خاصّة إذا خيف فسادها وضياعها. يُنظر: البلالي، المصدر السابق، ص 50.

بينما نهاية مرحلة الطفولة عند الذكر تقترب باشتداد عوده وقدرته على التكسب والعمل وإن لم يبلغ سن الرشد، غير أنّ هذه الافتراضات تبقى نسبية فقط أمام غياب أرقام دقيقة.

### أ - واقع ولادة الطفل وأثره على استقرار العلاقة الزوجية:

يحمل الزواج الشرعي بين ثنياه العديد من الغايات السامية، ولا شك أنّ إنجاب الأطفال أحد أهم هذه الغايات، فالإنجاب من معايير نجاح أي علاقة زوجية، إذ يُتيح للحياة الزوجية الاستقرار النفسي والمعنوي خصوصاً على الزوجة، بخلاف ما تُثيره مشكلة العقم على سير العلاقة الزوجية ومستقبلها التي قد يصل بها إلى الطلاق، فضلاً على أنّ فكرة العقم بالمجتمع التواتي رغم كونها مسألة تدخل في دائرة المشيئة الإلهية<sup>(1)</sup>، إلا أنّها في تصوّر المكوّن الجمعي فكرة لا يمكن تقبلها، في بيئة تأسست على الذكورية ترى أنّ قوّة الرجل في كثرة أولاده وأحفاده.

ويبدو أنّ المخيال الجمعي في توات قد غدّى هذا التصوّر ورسّخه بين أفرادها من خلال ترسانة من الأعراف الاجتماعية والأمثال الشعبية التي حكمت على الأسرة التي لا أولاد لها بالكيان الخرب، مُشبهين المرأة العقيم كالبيت بلا عماد على تعبير لسان أحد الأمثلة الشعبية: «مرأة بلا أولاد كيف خيمة بلا أوتاد»<sup>(2)</sup>، وهو مثل يعكس مدى تجذّر الذهنية الجمعية الراضية لفكرة العقم عند المرأة مهما كانت أسبابها.

لقد شكّل إنجاب الطفل أكبر تحدّي واجتهه المرأة التواتية بعد زواجها<sup>(3)</sup>، حيث تبدأ أوهام وشكوك عدم الإنجاب تُراودها منذ أيام زواجها الأولى، وإذا هي حملت تظّل تترقّب وكلّها خوف وقلق حتّى تلد مولودها، فضلاً على تحمّلها تبعات ضرر وتعب أشهر الحمل التي عبّر عنها

(1) - مصداقاً لقوله تعالى: ﴿لله ملك السماوات والأرض يخلق ما يشاء يهب لمن يشاء إناثاً ويهب لمن يشاء الذكور أو يُزوّجهم ذكراً وإناثاً ويجعل من يشاء عقيماً إنّه عليم قدير﴾. سورة الشورى: الآية رقم 50.

(2) - أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص 531.

(3) - تركز الأسرة في تكوينها على ثلاث مراحل هامة هي: المرحلة الأولى تتمثل في التحضير وانعقاد الزواج، المرحلة الثانية: وهي المرحلة التي يترقب فيها الزوجان إنجاب المولود الأول، المرحلة الثالثة: وهي مرحلة ما بعد الإنجاب، ويتولى خلالها الأبوين رعاية أبنائهم والعناية بهم. يُنظر: عبد القادر القصير، المرجع السابق، ص 65.

المثل الشعبي التالي: «تسع شهور ما خلات غبينة»<sup>(1)</sup>، في إشارة إلى الغبن والإجهاد الذي تتعرض المرأة خلال هذه المدّة.

### ب - إنجاب الأطفال وبعض عادات الولادة:

عملية إنجاب الأطفال أكبر تحدّي قد تُمرُّ به الأسرة التواتية بعد الزواج، هذه العملية تستجيب للمفهوم العام للزواج والبناء الذي يختصره المكوّن الجمعي في الإنجاب ويحكم من خلاله على نجاح الزواج ومؤشّر على استمراريته وديمومته، ومن خلال هذه النافذة سنحاول رصد تجلّيات العملية الإنجابية وكيف أنّ الأسرة المحليّة استقبلت مولودها الجديد وما هي طبيعة العادات والممارسات التي رافقت العملية الإنجابية بالجهة؟.

جاءت حكمة الشريعة في الزواج هو إنجاب الأطفال وتعمير الأرض والاستخلاف فيها، وقد حثّ الله سبحانه وتعالى على الإنجاب وأودع في نفوس الأزواج حبّ الأولاد وجعلهم مصدر سعادتهم وزينة حياتهم<sup>(2)</sup>، وعليه تُعتبر العملية الإنجابية محطة مفصلية ومنعرج مهمّ في حياة الزوجين والعائلة ككل، تبدأ بالتزامن مع علم العائلة بحمل الزوجة التي كانت تترقّب لحظة الولادة بحسب أشهر الحمل والوقت الذي سيوضع فيه، كما أنّها طيلة هذه الفترة تستعد - أي الأسرة - لاستقبال مولودها الجديد من خلال التحضير لهذه المناسبة ووضع الترتيبات اللازمة وتجهيز مستلزمات الرضيع من كسوة ولباس، بالإضافة إلى شروعها في تحضير الطعام الذي يُقدّم بالمناسبة في اليوم السابع من وضع الحمل وهو يوم العقيقة الذي يُعبّر عنه في الاصطلاح المحليّ بيوم «السبوع»<sup>(3)</sup>.

بعد حمل مدّته تسعة أشهر تأتي مرحلة وضع الحمل، وهي مرحلة عصبية على الزوجين وبدرجة أكبر على الزوجة، التي تبدأ المخاوف والشكوك تُراودها لحظة الإنجاب ويجدّوها الأمل في

(1) - أحمد با الصافي، المرجع السابق، ص 467.

(2) - قرن الله سبحانه وتعالى زينة الحياة الدنيا المال مع نعمة الأبناء في قوله تعالى: ﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا﴾. سورة الكهف، الآية: 46.

(3) - محمد الصالح حوتية، توات والأزواد، ج2، المرجع السابق، ص370.

نفس الوقت أن تتم العملية بسلام وأن يكون المولود ذكراً<sup>(1)</sup>، وعن تمني أن يكون المولود ذكراً تصرف له ما يُبرره في ظل بيئة تُمجّد الذكورية وتمتت كل ما له علاقة بالأنوثة، فالابن الذكر في منظور الأسرة التواتية هو مستقبلها وحافظ نسبها من الأفول، بخلاف الأنثى التي بمجرد زواجها تنصهر في نسب عائلة زوجها، فلا عجب إذاً أن نلمس صور المفاضلة بين الذكر والأنثى كثيراً في كتب النوازل المحليّة، نقف على بعضها مثل «فيمن أوصى بثلاث ماله لأولاد أولاده الذكور دون الإناث ولم يكن لأولاده ولد حين الوصية»<sup>(2)</sup>.

ما إن يُنجب الزوجان مولودهما، يبدأ أفراد العائلة وكذا الأقارب بالتوافد على بيتهما تباركاً لتقديم واجب التهاني والتبريكات، كما يتوافد بعض الأهالي من الجيران وساكنة القصر فرادة وجماعات قاصدين بيت الزوج لتهنئته والدعوة له بالبركة ومهنئته بعبارة «مبروك... الله يعافيه»<sup>(3)</sup>، التي تحمل دلالة على لحمة المجتمع التواتي وتماسكه ومؤشّر على الألفة وصدق المشاعر المتبادلة التي طبعت السلوك الجمعي العلاقات البينية بالجهة.

وللإشارة أننا لمسنا مفارقة تتمثل في كيفية استقبال الأسرة للمولود الجديد، وأنه هناك مفاضلة في طريقة استقبال الذكر والأنثى، وهي فالحقيقة مفاضلة تشيع في أغلب المجتمعات العربية بما فيها المجتمع الجزائري، وهي إحدى الظواهر التي وقفت عليها صحيفة المجلة الإفريقية واستشهدت بمثال أنه عند ولادة المولود الذكر تنهال على والده عبارات التهنة استبشار بقدمه كأن يُقال له: «الله يكثر خيرك... مبروك المولود.. الله يطول عمره»، وأمّا عند ولادة الأنثى فصوّرت المجلة الإفريقية رد الأب بشيء من المبالغة عندما يُهنّئه المهنتون: «مبروك»، فيجيبهم وكلّه غيظ واستياء «زادني لعنة»<sup>(4)</sup>.

(1) - يُذكر أنّ الشيخ عبد الرحمان البلبالي دعا الله أن يرزقه ولداً ذكراً فاستجاب له، ورزقه بابنه الشيخ عبد العزيز. يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص 02.

(2) - الزجلوي، المصدر السابق، ص 114.

(3) - محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ج 2، ص 370.

(4) - كمال لحر، المرجع السابق، ص 275.

جرت عادة استقبال المولود الجديد بالمجتمع المحلي في جو عائلي مميّز تتخلّله بعض الممارسات والطقوس، فمن بعض عادات هذه المناسبة دعوة جميع أفراد العائلة حضور قطع حبل سُرّة المولود فور ولادته، فمن تعدّر عليه الحضور أو تغيب يُمنع من رؤية المولود لمدة ثلاثة أشهر كاملة، ومن الممارسات الغريبة التي لم نقف على أصلها القيام بغرز مسمار في المكان الذي وُلد فيه المولود، كما لا يخلّق شعره إلاّ بعد مرور أربعين يوماً من ولادته، ولا يُغسّل حتّى يُكمل عامه الأول حتّى لا يُصيبه مكروه حسب اعتقادهم<sup>(1)</sup>، خاصّة وأنّ فكرة إصابة الأبناء بأي مكروه في المخيال الجمعي تُعزّا إلى العين والحسد والسحر، وهو ما يُفسّر قيام بعض النساء بتعليق التمام كالحمّاسة والأحجبة<sup>(2)</sup> على جسم الرضيع اعتقاداً منهم دفعاً للضرر<sup>(3)</sup>.

ومن العادات الحسنة التي سُجّلت عند أهل المنطقة المتعلقة بالولادة، أن يُؤدّن أذان الصلاة في الجهة اليمنى لأذن المولود، ويُنطق له بالإقامة أو الشهادة في الأذن الأخرى<sup>(4)</sup>، وبعد مرور سبعة أيّام من ولادته تُقام على شرفه وليمة العقيقة تُعرف محلياً بـ «السبوع» كما أشرنا آنفاً، حيث يجود الأب على المدعوين والحاضرين بأحسن أطباق الطعام، ويقوم بذبح أجود الأغنام وأوفرها لحمًا، ويُستدعى للعقيقة غالباً طلبة المدارس والزوايا القرآنية، الذين يقرؤون بعض سور القرآن الكريم ويدعون بعد تناول وجبة الطعام للمولود بالحفظ والصلاح والبركة في العُمُر<sup>(5)</sup>، وبعد الفراغ من الطعام يُذاع اسم المولود بين الحاضرين.

ويحدث أحياناً بالتزامن مع يوم العقيقة قيام بعض الأسر بعملية ختان أو "طهارة" المولود الذكر، وتمتد فترة ختان الأطفال بالجهة ما بين خمس وعشر سنوات<sup>(6)</sup>، وتُسند عملية الختن عادة

(1) - بحية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية من خلال نوازل الغنية للبلبالي، المرجع السابق، ص36.

(2) - أم هانئ طواهرية، المرجع السابق، ص26.

(3) - لا نعلم أصل هذه الممارسات المثافية لعقيدة المسلم الصحيحة التي تعتقد وتؤمن إيماناً جازماً أنّ النفع والضرر من الله وحده لا يُشاركه معه غيره.

(4) - عبد الحميد بكري، المرجع السابق، ص29.

(5) - بحية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية، المرجع السابق، ص36.

(6) - محمد الصالح حوتية، توات والازواد، ج2، المرجع السابق، ص370.



إلى من له خبرة طويلة في هذا المهنة من كبار السن يُعرف محلياً بـ «المعلّم» أو «الزّيّان»، وتُجرى عملية الختان عادة في جو طقوسي مميّز، حيث يتم احضار الطفل مرتدياً قميص أبيض فضفاض حتى لا يُعيق عملية الختان، ويستعمل «الزّيّان» بيضتين طازجتين لتسكين ألم الختان، حيث يضع إحدى البيضتين في الجانب الأيمن لفمه والأخرى في الجانب الشمالي، ثم يقوم الزّيّان بعملية الختان تحت وقع زغاريد النسوة اللواتي يُنشدن بعض المدائح الشعبية على غرار المديح الذي يبدأ بالبيت التالي:

المختار يا المختار الحمد لله على دين الإسلام

ثمّ يجلس الصبي في مكان خُصّص له سلفاً، وتُقام على شرفه مأدبة غذاء تتمثل في تناول أكلة "المردود" التقليدية التي تُطبخ بلحم ديك كبير عملاً بالعرف السائد في الجهة<sup>(1)</sup>.

## 2 - إسامة الأطفال بالجهة (مرجعيتها ودلائلها):

من المسؤوليات الأولى على أبوي الطفل عند ازدياده أن يمنحانه اسم لمناداته به وتمييزه عن بقية إخوانه، وللإشارة فإنّ الأسماء التي يحملها الأطفال بالمجتمع المحلي تعكس في أغلبها الذهنية والثقافة الشعبية، لذلك رأينا من الاهتمام أن نشير إلى بعضها ومعرفة النسق الذي سار عليه نظام الإسامة بالمنطقة، وكذا محاولة فهم مدلولاتها ورصد مرجعياتها وأصول اختيار أسماء المواليد، رغم غياب الدفاتر التي تؤثّق أسماء الأطفال الجدد، واكتفاء نصوص النوازل المحليّة في إرسال بعض الإشارات والإيماءات دون ذكر الأسماء كالإشارة باسم "فلان"<sup>(2)</sup>، أو التلميح بالتشبيه دون الوقوف على حقيقة الأسماء<sup>(3)</sup>، بخلاف ما لاحظناه في إحدى الوثائق الخطيّة التي عرج فيها كاتبها إلى تدوين أسماء أبناءه وتاريخ ولادتهم بشكل متسلسل من الأكبر إلى الأصغر في صورة تُشبهه إلى حد بعيد تسجيلات الحالة المدنية في وقتنا الحاضر. (ينظر ملحق رقم 06)

(1) - أم هانئ طواهرية، المرجع السابق، ص24.

(2) - من الإيماءات مثلاً اكتفاء نازلة جاءت كالتالي: «وإذا قال المحبّس على ولدي فلان وفلان وفلانة وأولادهم». يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص137.

(3) - كتلميح تلك النازلة التي ذكرت أنّ أحد الأشخاص «أوصى لأولاد أولاده الذكور الثلاثة كزيد وعمر وبكر». يُنظر: محمد جرادي، المرجع السابق، ص432.

وتجدر الإشارة أنّ عملية اختيار اسم المولود عند الأهالي كانت تُسند عادة إلى الأكبر سنّاً في العائلة كالجّد أو الجدّة<sup>(1)</sup> تفاعلاً بهما والتماساً للخير والبركة من اختيارهما، وقد جرت عادة نظام الإسماء عندهم أنّهم يُسمّون المولود الحديث على اسم أحد أفراد العائلة ممّن فارق دار الفناء خصوصاً الأجداد، فغالباً ما يُسمّون الذكر على اسم جدّه لأبيه، والأنثى على اسم جدّتها لأبيها<sup>(2)</sup>، وهي ظاهرة عكست مدى ثقل الذهنية المحليّة التي تأسست على فكرة توريث أسماء الأجداد بين الأحفاد وفاءً لذكراهم وتخليداً لماضيهم.

شاعت ظاهرة إطلاق اسم الجدّ أو الجدّة على الحفيد على شاكلة «عبد الكريم بن البكري بن عبد الكريم»<sup>(3)</sup> أحد أبناء الأسرة البكرية العلمية التي شغلت خطّة القضاء بالمنطقة، وقد عثرنا على نُتف خطيّة تعود إلى فترة الدراسة وثّق أصحابها تاريخ ميلاد وأسماء بعض أبنائهم، على غرار الورقة التي أشارت إلى أحد الأشخاص وهو السيد محمد بن السيّد الولي الصالح سيدي أبو القاسم بن أحمد زاد عنده مولود بتاريخ الخامس والعشرين من شهر جمادي الأولى سنة 1098هـ سمّاه أبو القاسم على اسم أبيه جعله الله هادياً وأنبته نباتاً حسناً<sup>(4)</sup>. (يُنظر ملحق رقم 07)

أمّا عن مرجعيات الإسماء بالأسرة المحليّة، فتتقدّمها المرجعية الدينية التي تعكس واقع الثقافة الإسلامية ومدى تعلق الأسر التواتية بها، من خلال التأسّي بالأنبياء صلوات ربي وسلامه عليهم والخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم وتسمية الأبناء بهم، ومن دون شك فقد طغى اسم "محمد" على قائمة الإسماء بالمجتمع المحليّ، وسجّلنا في بعض جهات توات على غرار جهة تيدكلت أنّ من عاداتهم إطلاق اسم محمد على أول مولود ذكر في الأسرة<sup>(5)</sup>، وهو فعل له

(1) - محمد الصالح حوتية، توات والازواد، المرجع السابق، ج2، ص370.

(2) - عبد الحميد بكري، المرجع السابق، ص29.

(3) - محمد بن عبد الكريم التمنطيبي، جوهرة المعاني، مخطوط بخزانة بن عبد الكبير، المطارفة، أدرار، ص21.

(4) - مجهول، وثيقة خطية بخزانة علي قريشي، قصر أولاد إبراهيم، أدرار.

(5) - الحاج التومي سعيدان، سكان تيدكلت القدماء، عين صالح، 2005م، ص59.

دلالات تعكس مدى ثقل اسم محمد وقداسته عند التواتيين، فهو اسم رسول الله وخاتم الأنبياء صلوات الله عليه وسلّم.

ومّا يُقيم الدليل على الحظوة التي نالها اسم "محمد" عند عموم الأُسُر التواتية إلى جانب ما ذكرنا، أنّهم غالباً ما يُطلقون اسم محمد على ابنهم البكر<sup>(1)</sup>، كما تواترت الأسماء الأخرى المرادفة للرسول على غرار أحمد ومحمد<sup>(2)</sup> والقاسم، بالإضافة إلى أسماء بعض الرسل والأنبياء كإبراهيم وموسى وعيسى ويوسف وغيرها من الأسماء، إلى جانب أسماء الخلفاء الراشدين كعمر وعثمان وعلي التي لا يكاد يخلو بيت من بيوت الأُسُر التواتية من حمل أبناءها أحد أسماءهم، حتّى أنّك قد تجد الأسماء الثلاثة مجتمعة في أسرة واحدة<sup>(3)</sup>.

كما ضمّت أسماء الذكور الأسماء المركبة من كلمتين تتكوّن إحداها من أسماء الله الحسنى وتسبقها كلمة "عبد"، كـ "عبد الله وعبد الرحمان" عملاً بالحديث النبوي القائل: «إنّ أحبّ أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمان»<sup>(4)</sup>، وعلى غرار مرجعيات نظام الإسامة الدينية بالمجتمع المحليّ، نلمس حضور المرجعية التاريخية عند اختيار أسماء المواليد الجدد، كإطلاق أسماء شيوخ الصلاح والعلم بالمنطقة كاسم "عبد الكريم" نسبة إلى الشيخ عبد الكريم المغيلي رائد حركة الإصلاح بالمنطقة<sup>(5)</sup>، أو أسماء الشيوخ الذين يعود إليهم الفضل في تأسيس قصور وقصبات المنطقة تخليداً لأسمائهم ومآثرهم.

(1) - ضمّ نصّ تحبّيس أحد الآباء أسماء أبناءه على التوالي: «محمد أحمد فاطمة مسعودة الزهراء مريم ومن سيولد له بعدهم». يُنظر: مجهول، قسمة من ميراث الحبس، مخطوط بخزانة بن عبد الكبير، المطارفة، أدرار.

(2) - كاسم "محمّد العالم الزجلوي"، بفتح الميم الأولى والحاء المهملة ثم ميم مشدّدة. يُنظر: محمد جرادي، المرجع السابق، ص79.

(3) - وهو ما لحناه من نازلة تضمّنت أنّ رجلاً حبّس على أولاده الذين في حضانتهم وتحت ولاية نظره وهم أحمد وعبد الله وعلي وعثمان. يُنظر: مجهول، نوازل مجموعة في الأحباس، مخطوط بخزانة المطارفة، أدرار، ص05.

(4) - مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الآداب، ج3، دار الحديث، مصر، 1991م، ص1682.

(5) - لا تزال بعض العائلات في توات تُطلق على أبنائها اسم "المغيلي" دون الاسم الأول تيمناً بالشيخ العلامة والمصلح المجدّد المجدّد محمد بن عبد الكريم المغيلي.

كما ارتبط اختيار الأسماء بالجهة ببعض المواسم الدينية، كاسم "رمضان" في إشارة إلى شهر رمضان المبارك الذي يُجمله التواتيون إجلالاً عظيماً، واسم "الحاج" الذي يُطلق عادة على من وُلد خلال موسم الحج كما حدث مع الشيخ البلبالي الوالد عند ولادته، والذي أفادنا به نص استقيناه من الجزء الافتتاحي لنوازله جاء كالتالي: « وولادة الشيخ المذكور أولاً وهو الوالد ليلة عرفة خمس وخمسين ومائة وألف ولذلك سمي الحاج كما هو العادة في تسمية من ولد بليلة عرفة ببلدنا بهذا الاسم»<sup>(1)</sup>.

كما تجدر الإشارة أنّ أسماء الأطفال عند بعض الفئات الاجتماعية اقتزنت عادة ببعض الألقاب والكُنَى، كما هو الحال عند فئة الأشراف، فلا يُنادى الذكر منهم باسمه إلاّ وتسبقه كلمة «مولاي أو الشريف» على شاكلة "مولاي الشيخ علي ومولاي محمد"، وكذلك لا تُنادى الأنثى إلاّ بكلمة «الشريفة»<sup>(2)</sup> ولالة» كـ "لالة صفية"، كما أنّ بعض الأسماء انتشرت أكثر بين فئة الأشراف لحظوتها وقربتها من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على غرار اسمي "المصطفى والمختار"، بينما أسماء الأطفال عند فئة الحراطين فغالباً ما تختصر مع مرور مراحل العمر، فينادى عبد الرحمان مثلاً بـ "عبُو" و يُنادى أحمد بـ "حدُو" وعيسى بـ "عسُو"، وأمّا أسماء رابع وأمبارك ومسعود وبلال فتنتشر بين فئة العبيد<sup>(3)</sup>.

في المقابل، وأمام انعدام دفاتر تدوّن أسماء المواليد في فترة كان التوثيق والكتابة منصباً فيها على العلوم الدينية ممثلاً في كتب النوازل الفقهية، رصدنا بعض الإشارات بخصوص أسماء الإناث على قلتها، لا بأس أن نشير إلى بعضها على غرار: صفية، فاطمة<sup>(4)</sup>، خديجة<sup>(5)</sup>، ما يعكس مرة أخرى ثقل المرجعية الدينية في تحديد الأسماء بالمنطقة، حيث شاع إطلاق أسماء آل بيت النبي من

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 04.

(2) - المصدر نفسه، ص 63.

(3) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص 159.

(4) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 55.

(5) - البلبالي، المصدر السابق، ص 60.

زوجات وعمّات وبنات الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو مؤشّر على مدى تشبّث التوتايون وتعلّقهم الشديد برموز وأعلام الإسلام من خلال تخليد أسمائهم.

### 3 - رضاعة الطفل:

الرضاعة شرعاً هي وصول لبن آدمية إلى جوف طفل لم يزد سنّه على حولين<sup>(1)</sup>، بدليل قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾<sup>(2)</sup>، وقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لا رضاع إلا ما كان في الحولين»<sup>(3)</sup>، وقد جعل الشرع حقّ الرضاعة على الأم دون غيرها من النساء، وتبقى أحقيّة الرضاع معها حتّى في حالة فراق الزوج لها بطلاق، ولها أن تطلب أجره الرضاع من طليقها أسوة بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْ أَوْلَاةٌ حَمَلٌ فَأَنْفَقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾<sup>(4)</sup>.

شكّلت مسألة الرضاع أحد أبرز المسائل التي اهتمّت بها الأسرة المحليّة، كما شكّلت قضية الرضاع ومصير الطفل الرضيع من أعقد المحطّات التي قد تُمرّ بها الأسرة في حالة طلاق أو وفاة أحد الزوجين، فقد يكون الطفل في مثل هذه الحالة بين شدّ وجذب الخصومات الزوجية، التي يُحاول الزوجان من خلالها المراهنة على الطفل كورقة ضغط يلجأ إليها كل طرف على الآخر من أجل افتكاك حق أو تحصيل ضمانات لترميم صورة زواجه الفاشل.

ويبدو أنّ اللعب على ورقة رضاع الطفل عند افتراق الزوجين غالباً ما كان فيها الزوج الخاسر الأكبر، الذي تقع عليه مسؤولية البحث عن مرضعة تتكفّل بإرضاع ابنه في حالة امتناع أمّه عن ذلك، وهو ما كان بمثابة هاجس أرقّ الزوج ودفعه في كثير من الأحيان نحو تقديم بعض التنازلات لطليقته مقابل الرجوع على قرارها بالامتناع عن إرضاع ابنها، وكثيراً ما تتزامن هذه

(1) - عبد الرحمان الجزيري، المرجع السابق، ص 223.

(2) - سورة البقرة، الآية 231.

(3) - عبد الرحمان الجزيري، المرجع السابق، ص 224.

(4) - سورة الطلاق، الآية: 06.

التنازلات مع حالات طلاق الخلع<sup>(1)</sup> التي يملك فيها الزوج حق مفارقة زوجته بعوض، وهو المخرج الفقهي الذي - يبدو أنه - سمح ببعض الرجال مقابل عوض الخلع من طليقتهم اشتراط إرضاع آبائهم، وهو الأمر ذاته بمفهوم المعاكسة يسمح باشتراط الزوج عدم لزوم الطلاق إن قامت الزوجة بالإرضاع<sup>(2)</sup>.

من جهتها أيضاً، قد تستغل المطلقة مسألة الرضاع للضغط على طليقتها عندما ترفض إرضاع ابنه انتقاماً منه، رغم صرامة الأعراف الاجتماعية التي ترى في امتناع المرأة من إرضاع ابنها نكاية في طليقتها أنّها قليلة الرحمة والحنان، مع ذلك يبقى حدوث شيء من هذا القبيل على المستوى الجمعي شاذاً ونادر الحدوث، ويُعزى رفض الأم إرضاع ابن طليقتها في بعض الأحيان ولو كان ذلك على حساب الأعراف الاجتماعية كما أشرنا، في حالة جاءها عرض زواج جديد<sup>(3)</sup> يسمح لها بالتحلل من كل تبعات زواج أول فاشل وترميم حياتها بزواج جديد.

#### 4 - الحضانة:

الحضانة شرعاً هي حفظ الولد والقيام بجميع أموره بتوفير طعامه وملبسه ومضجعه وتنظيف بدنه<sup>(4)</sup>، وهي «إلزام شرعي وقانوني بتدبير شؤون الطفل ورعايته جسمياً وروحياً وعلمياً ممن له الحق في ذلك شرعاً»<sup>(5)</sup>، وأولى الناس بحضانة المحضون شرعاً أبواه ما دامت الزوجية قائمة

(1) - الخلع: شرعاً هو الطلاق بعوض، وقد عرّفه بعض الفقهاء بأنه عقد معاوضة على البعض تملك به الزوجة نفسها ويملك به الزوج العوض. يُنظر: عبد الرحمان الجزيري، المصدر السابق، ص346.

(2) - أشارت نازلة في هذا السياق «أنّ بعضهم ممن خالع زوجته على إرضاع ولدها منه أمد الرضاع، واشترط عليها أنّها إن قامت في ذلك فطلاق الخلع غير لازم». يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص86.

(3) - مبارك جعفري، جوانب من الحياة الأسرية في توات بالجنوب الجزائري، المرجع السابق، ص252.

(4) - محمد بن أحمد المالكي، شرح ميارة الفاسي، ضبط وتصحيح عبد اللطيف حسن عبد الرحمان، ج1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م، ص433.

(5) - فاطمة حداد، "حق الطفل في الحضانة والكفالة"، مجلة الشهاب، ع: 03، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، جوان 2016م، ص162.

بينهما، فإن انتفت بينهما بطلاق، انتقلت الحضانة إلى الأم، فإن سقطت عنها بوفاة أو زواج انتقلت الحضانة إلى أقارب الصغير من جهة الأم ثم الأمثل فالأمثل<sup>(1)</sup>.

كما شكّلت مسألة الحضانة هي الأخرى إحدى المسائل البالغة الأهمية عند الأسرة المحليّة، والتي تطفو على مسرح الأحداث أكثر مع وقوع الطلاق بين الزوجين، الذي يكون على حساب حياة الطفل ورعايته الأسرية، من خلال استغلال ورقة الحضانة في تصفية مخلفات وتبعات الطلاق، كحال تلك المرأة التي طلقها زوجها طلاقاً خلعياً ومن جملة ما عوّضته به أن سلّمت له في رضيع له معها وعزله عنها، ثمّ لما رآه رجل كثير البكاء على أمّه رده إليها فضمّته وأشهدت أنّها محاسبة أبيه على نفقات الحضانة<sup>(2)</sup>.

شكّلت مسؤولية الحضانة عبئاً ثقيلاً على الزوج وطليقته، ويتلخّص هذا العبء في الجانب المادّي كالأجرة على الحضانة التي تجب على أب المحضون ويلتزم بدفعها إلى مستحقّها عُرفاً لا شرعاً<sup>(3)</sup>، فالعرف التواتي يرى أنّ أب المحضون تجب عليه أجرة من يخدمه فيما يريد على عُرف الحاضنة، وأنّ ليس «على الحاضنة إلّا حفظ الولد وحفظ ما يأكل على الأب ونفقة ولده من مأكول وملبوس من غطاء ووعاء وحطب وسقاء وغير ذلك مما لا بد منه بقدر وسع الأب وعرف البلد»<sup>(4)</sup>.

أمّا إذا اشتهر أب المحضون بالفقر وضيق الحاجة فلا بأس أن يُطعم أولاده عنده ثمّ يبعثهم للسكن مع حاضنتهم، وهو ما أفتي به الشيخ الزجلالوي في مسألة رجل من الموالي ضعيف

(1) - أحقية حضانة الصغير بعد الأم، أمّها - يعني جدّته لأُمّه وإن علت -، ثم الخالة الشقيقة، ثم الخالة لأُم، ثم خالة الأم وهكذا... والقريبة منهن تقدّم على البعيدة، والتي من جهة الأم تُقدّم على التي من جهة الأب. يُنظر: عبد الرحمان الجزيري، المرجع السابق، ص 521.

(2) - محمد ياسين الداوي، المرجع السابق، ص 338.

(3) - يرى جمهور المالكية أنّه ليس للحاضن أجرة على الحضانة، سواء كانت أمّاً أو غيرها، بقطع النظر عن الحاضنة، فإنّها إذا كانت فقيرة ولولدها المحضون مال فإنّه ينفق عليها من مال ولدها لفقرها إلّا للحاضنة. يُنظر: عبد الرحمان الجزيري، المرجع نفسه، ص 527.

(4) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 113.

الحال أجاز له إطعام أولاده معه، ثم يُرسلهم إلى حاضنتهم<sup>(1)</sup>، ويبدو أنّ الشيخ الزجاجاوي قد بنى فتواه هذه على قاعدة العرف باعتباره مصدر من مصادر التشريع فهو أعلم بأحوال أهل البلد، وخالف جمهور المذهب المالكي الذين ذهبوا إلى أنّ الولد المحضون تجب على أبيه النفقة والكسوة وسائر حاجياته، والحاضنة تقبضه منه وتنفقه عليه، وليس له أن يقول: «أرسله ليأكل عندي ثم يعود»<sup>(2)</sup>.

أمّا في حالة عدم توفر السكن للابن المحضون فإنّ السكنى تعود على أب المحضون، وهو ما تقرّر عند فقهاء توات في الحضانة تحت قاعدة «وللحاضن قبض نفقته، والسكنى بالاجتهاد»<sup>(3)</sup>، أي أنّ تقدير السكنى للحاضنة باجتهاد القاضي، فإن كانت حالتها مؤسرة، فلا سكنى لها على الأب، وإن كانت مُعسرة الحال وجب عليه لها السكنى<sup>(4)</sup>.

وتجدر الإشارة أنّ الأم أحقّ بحضانة ابنها من زوجها بعد وقوع الطلاق بينهما، وللأب حق الانتقال والسفر بابنه على مسافة توجب حمل الولد معه، وقد تمنعه الحاضنة وأهلها من ذلك مقابل بعض الشروط والضمانات، لمسنا بعضها من إحدى النوازل جاء فحوى موضوعها أنّ رجل له صبي مع امرأة قد طلقها وأراد أن ينتقل مع ابنه من البلد الذي هو فيه إلى بلد آخر، فتعرض له خاله وأمه، وطلبا منه أن يترك عندهما الصبي، فقال: لا إلّا إذا أبرأتني من كسوته ونفقته، وأن يتركاه في «المكتب» يتعلم فقبلا.

الوعود والضمانات تلك، تبقى في ذمّة الحاضنة وأهلها يجب الإيفاء بها، فإن ثبت إخلال بأي شرط من شروطها حُكم على إسقاطها، فالقول حينها قول الأب لا قولهم، وهو ما لمسناه في نفس النازلة التي سبق الإشارة إليها، أنّ الأب لما رجع من سفره الذي غاب فيه أزيد

(1) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص 227.

(2) - عبد الرحمان الجزيري، المرجع السابق، ص 527.

(3) - عبد الكريم طموز، تحقيق فهرس شيوخ الشيخ سيدي عمر بن الحاج عبد القادر التلاني التواتي (ت 1152هـ/1739م)، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في التاريخ الوسيط تخصص علم المخطوط العربي، إشراف: بوبة مجاني، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية: 2010/2009م، ص 103.

(4) - عبد الرحمان الجزيري، المرجع السابق، ص 528.



من عام، وجد ابنه يشتغل في العمل الذي لا يليق بسنّه، ولم يتركاه يتعلّم في المكتب كما اشترط أبوه، فأفتى فقهاء توات لصالح الأب، فالنفقة التي أنفقت مدّة الغيبة لا ترجع عليه، وله أن يقبض أجره عمل ابنه فهو وليّه والأحقّ بقبض ما ثبت له بدل تركه للتعلّم في المكتب<sup>(1)</sup>.

وللأب الحق في السفر بابنته التي تركها صغيرة في حضانة أمّها على مسافة يومين من محلّ إقامته، وقام بذلك بعد زواجها ثم طلاقها، وهو نص نازلة سئل عنها الشيخ الزجلّوي هل يجبرها الأب على الانتقال معه إلى محلّ إقامته، وكيف إن هي ادّعت البلوغ؟، فجاءت إجابته: أنّ الأب المشار إليه له أن يسافر بابنته إلى محلّ سكنها ويجبرها على ذلك جبراً ولا يتعرض له أحد فهو أحقّ بها من سائر قرابتها<sup>(2)</sup>.

ومن الممارسات التي لمخناها بخصوص وضعية الحضانة والمحضون بالأسرة المحليّة، أنّها خضعت في كثير من الأحيان إلى منطق المفاضلة بين الذكر والأنثى، وهو أمر ليس بالغريب في المخيال الجمعي الذي يُمجّد الذكر والذكورة ويرى في الطفل الذكر مستقبل العائلة ومصدر عزّها وشرفها، فمن صور المفاضلة في هذا السياق مثلاً أن يُحبّس الحاضن على أبنائه الذكور دون الإناث ويُخصّص لهم ولأعقابهم من الذكور أملاً كما بعينها<sup>(3)</sup>، بخلاف المرأة الحاضن التي تغلبها عاطفة الأمومة فتحضن أبنائها دون تمييز وتسعى بكلّ جدّ على توفير راحتهم ورعايتهم، وإلاّ كيف نفسّر حال تلك المرأة التي اضطرّت إلى بيع «جزء من جنان أولادها أيتام صغار في حضانتها وهم محتاجون، وما حصّلها على بيعه إلاّ حاجتهم بثمن مبلغه»<sup>(4)</sup>.

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 136.

(2) - الزجلّوي، المصدر السابق، ص 41.

(3) - لمخنا نازلة مفادها أنّ «رجل حبّس على أولاده الذين في حضانتهم وتحت ولاية نظره وهم أحمد وعبد الله وعلي وعثمان وعلى أعقابهم الذكور دون الإناث ما تناسلوا وامتدت فروعهم»، يُنظر: مجهول، نوازل مجموعة من الأحباس، المصدر السابق، ص 5.

(4) - نازلة بخزانة مولاي علي قريشي، المصدر السابق، ص 01.

## المبحث الثاني: تنشئة وتعليم الطفل

## 1 - تنشئة الطفل وتربيته:

خضعت العملية التربوية للطفل بالجهة إلى مجموعة من الأسس والضوابط التي شكّل العرف والسلوك الجمعي مرجعيتها ومنطلقها الأساسي، فمنذ ولادة الطفل تقع على عاتق الأسرة مسؤولية رعاية الطفل وتربيته التربية الحسنة ومرافقته وتدريبه لاكتساب القدرات الذهنية والمعرفية، وتلقينه القيم الاجتماعية وعادات وأعراف الجماعة للاندماج فيها والتعايش معها، وعلى هذا الأساس اعتبرت التربية سياق تراكمي يُرافق الطفل ويندرج معه، فقد عرّف معجم "اللاندا" التربية بأنّها: «سياق يقوم في أن تتطور وظيفة أو عدّة وظائف تدريجياً بالتدريب، وأن تتحسن نتيجة لذلك السياق»<sup>(1)</sup>.

لكن آليات وطرق التربية عند الأسرة التواتية تختلف جوهرياً باختلاف جنس الطفل الذكر والأنثى، وتُحددها نوعية المهام التي يُؤدّيها كل جنس بحكم مركزه داخل الأسرة، فتربية الطفل الذكر مثلاً تخضع لمعايير معيّنة تختلف عن معايير تربية الأنثى، فما هي إذاً معايير التربية لدى كلا الجنسين عند أسرة الجهة؟.

## أ - تربية وتنشئة الذكور:

تبدأ تربية الطفل الذكر على غرار الفتاة بالأسرة التواتية منذ مرحلة مبكرة من عمره، حيث تستفرد الأم عادة بمسؤولية تربية الطفل، فهي من تقوم في سنواته الأولى على شؤونه فتطعمه وتنظفه وتكسيه وتسهر على رعايته، بينما يقتصر دور الأب التربوي في أغلب الأحيان بتقويم سلوك الطفل عبر إرسال كلمات بنبرات صوت غليظة وكُل هذا يتم في البيت<sup>(2)</sup>.

فالأم من منطلق الرحمة التي حباها الله إيّاها، تقوم على تربيته ابنها ورعايته دون كلل ولا ملل، فلا يغيب عن طرف عينيها لحظة وتراقب حركاته وسكناته رغم تحمّلها أعباء وشؤون البيت

(1) - عبد الكريم بكار، حول التربية والتعليم، ط3، دار القلم، دمشق، 2011م، ص12.

(2) - العربي بخي، التربية العائلية في الإسلام، رسالة ماجستير، إشراف: الهاشمي تيجاني، معهد العلوم الإسلامية، الجزائر، 1986م، ص03.

الأخرى، ويبدو أنّ الجهد البدني الذي تبذله الأم في القيام بشؤون طفلها لم يكن أكبر من الإجهاد النفسي الذي كابدته خلال هذه الفترة ممثلاً في الوسواس والهواجس خشية هلاك طفلها، خصوصاً مع هشاشة الأحوال المادية وضعف الرعاية الصحية من جهة، وانتشار الأمراض التي ما فتئت تفتك بالأطفال من جهة ثانية.

ففي فترة متأخرة نسبياً عن مجال الدراسة، سجّلت الإدارة الفرنسية غداة احتلالها إقليم توات مجموعة من الأمراض على غرار: القوباء، الملاريا، البوحرون، السُّل، الجدري، أمراض العيون، وفي إطار السياسة التي توختها ذات الإدارة، أُجريت فحوصات طبية ميدانية أشرف عليها أطباء فرنسيون لصالح أطفال المنطقة، ففي قصر "تامست" مثلاً تمّ إجراء فحص على 452 طفل، اكتشف 218 طفل حامل لداء التراخوما<sup>(1)</sup>، أي بنسبة 48.2%<sup>(2)</sup>.

استندت تربية الطفل الذكر بالأسرة المحليّة على جملة من الآداب والسلوكيات، فيتربّى على حفظ اللسان وسط المجالس وعلى احترام الكبير وتوقير الصغير، كما تأسّست تربية الطفل بالمنطقة على غرس قيم الصبر والشجاعة والرجولة وامتحانه من خلال تكليفه ببعض المهام التي هي من اختصاص الكبار، كما تغرس فيه بعض الفضائل كالكرم والجود كإطعام الطعام وإيواء عابري السبيل، وتُشكّل فضيلة إطعام الطعام والإيواء إحدى الأعراف الاجتماعية التي اشتهرت بها المنطقة ولا تزال تتوارثها الأجيال، ولا أدلّ على ذلك إلاّ كثرة الزوايا المنتشرة في ربوع الإقليم المختلفة التي تأسّست على ثقافة إيواء الغرباء وعابري السبيل والتكفّل بإطعامهم<sup>(3)</sup>.

وتجدر الإشارة أنّ تربية الابن في سنواته الأولى لم تكن حِكراً على والديه فقط، بل كان يُشاركهما باقي أفراد العائلة خصوصاً الذكور منهم، خاصّة إذا ما علمنا أنّ الجوهر النبوي للأسرة التواتية كان منفتحاً على باقي كيانات العائلة الموسّعة التابعة لها، حيث يعيش الزوجان في مكان

(1) - التراخوما: أو الرمد الحبيبي، مرض معد يُصيب العين وقد يُعميها.

(2) - عبد الله بابا، المرجع السابق، ص 128.

(3) - أصبح الكرم صفة يُوسم بها أهل المنطقة، فتوات مأوى الواردين والصادرين، وتتجلى صفة الكرم في عادة ضيافة التي تنوزع على البيوتات بنظام الحصص اليومية طول أيام الشهر، ويُعرف هذا التقسيم محلياً بـ «النوبة». يُنظر: محمد باي بلعالم، إرشاد الحائر المرجع السابق، ص 60.

واحد يُصطلح عليه بـ «المسكن الأبوي» أو «المسكن المزدوج» الذي يفرض على الزوج السكن بزوجته مع أبويه وإخوته<sup>(1)</sup> ويتقاسم الجميع الأدوار والمهام كل من مكانه.

نسق الكيان العائلي هذا ينسجم تماماً مع طبيعة الحياة في المجتمع القائمة على الزواج الداخلي، مما حثّم مبدأ المشاركة في العملية التربوية، فتجد الأخ والعم وحتى الجد مثلاً كلهم يُساهمون في تربية الطفل وتقوم سلوكه، ويتعزّز هذا الدور أكثر خاصّة في حالة غياب الأب عن محلّ الزوجية الذي قد يدوم سنوات<sup>(2)</sup>، ويُراعى في عملية التربية أسس وآليات التنشئة الاجتماعية السائدة في المجتمع، التي تهدف إلى صناعة الفرد وفق الأعراف والمعايير التي ترتضيها الجماعة التواتية<sup>(3)</sup>، وهو الأمر الذي وُفّقت فيه العائلة المحليّة إلى حدّ ما، وساهمت فيه مجموعة من العوامل على غرار التجمّع العائلي في نقطة سكنية واحدة أتاح لها فرض أسلوب تربوي خاص انبثقت قوانينه من قيم وأخلاق العائلة أو القبيلة<sup>(4)</sup> وبما يستجيب مع تطوّعاتها.

#### ب - تربية وتنشئة الإناث:

تخضع البنت منذ سنواتها الأولى إلى منظومة تربوية صارمة، حيث تشرف الأم على تربيتها وتقوم سلوكها ونحت شخصيتها بما ينسجم مع الأخلاق والأعراف المحليّة، كما تُعوّدها منذ سنّ مبكرة على تحمّل أعباء وشؤون البيت من خلال تكليفها ببعض الأشغال كالطبخ وتنظيف البيت وهي أمور تُؤهلها للزواج وتُرشحها لتكون أمّاً في المستقبل<sup>(5)</sup>، لذا كان يتعيّن على الأم إعادة غرس الخصال والطباع التي تربّت عليها ونحّتها في ابنتها بما يستجيب متطلبات سوق الزواج

(1) - سناء الخولي، الأسرة والحياة العائلية، دار النهضة العربية، بيروت، 1984م، ص55.

(2) - تُشير نازلة في هذا السياق أنّ «رجل غاب عن بلده وترك فيها ولداً صغيراً جعله في يد غيره...». يُنظر: الجنطوري، المصدر السابق، ص99.

(3) - مصطفى عوي، نسيمه طبشوش، "القيم الإسلامية ودورها في حفظ التماسك الأسري"، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، ع: 24، جامعة حمه لخصر، الوادي، ديسمبر 2017م، ص90.

(4) - الصديق ثياقة، عبد النبي فاتحي، المرجع السابق، ص115.

(5) - خاصّة مع شيوع ظاهرة زواج الفتاة في سن مبكرة كما تقدّم معنا.

بالجهة، خاصة أنّ المخيال الجمعي اعتبر شرط مراعاة أخلاق الأم وطباعها قاعدة في عملية اختيار الزوجة متأثراً بالموروث الشعبي العامي القائل: «شوف سيرتها وأخطب بنتها»<sup>(1)</sup>.

كما أنّ البنت في مرحلة السن المبكرة التي تُعتبر أخصب مراحل التعلّم والتلقّي، تتربّى على مجموعة من القيم والضوابط السلوكية المستمدة من التعاليم الإسلامية والأعراف المحليّة، فقد كانت البنت في هذه الفترة تُربّى على قيم الصبر وحذق التعامل والتصرّف مع الغير وآداب الجلوس في مجالس الكبار، كما كانت تنشأ على قيم الاحتشام والحياء والعفاف وتجنّب الاختلاط مع الرجال، ويتمّ غرس هذه القيم من خلال تعويدها على اللباس المحتشم والحفاظ على عفتها في مجتمع ذكوري اختزل شرفه في عذرية البنت وهو ما يُسمّى بـ «الحرمة»<sup>(2)</sup>.

لم تقتصر تربية الأم على الجانب الأخلاقي والسلوكي فحسب، بل كان لها اهتمام بتعليم ابنتها داخل البيت بعض الحرف التي لا غنى للمرأة التواتية عنها بالجهة، على غرار تعليمها حرف الغزل والنسيج للمساهمة في توفير الملابس الصوفية والقطنية لأفراد العائلة وبيع الفائض منها في أسواق القصور المجاورة<sup>(3)</sup>، فقد كانت المنازل بمثابة ورشات لتعلّم مختلف الحرف والصناعات النسوية، فعلى سبيل المثال تمّ تخصيص مكان بالبيت للنسيج وتعلّمه يُسمّى بـ «الغرفة»<sup>(4)</sup>.

كما أنّ للأب دور وإسهام كبير في تربية ابنته وتنشئتها النشأة الحسنة، بخلاف ما يشيع في الأوساط الصحراوية أنّ مسؤولية ذلك يقع على عاتق الأم وحدها، وأنّه - أي الأب - يهتم بتربية الابن الذكر وتنصرف همته إليه باعتباره وريثه ومستقبل العائلة، فقد حظيت الفتاة في كنف

(1) - أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص 487.

(2) - شهرزاد واضح، نورالدين كوسة، مظاهر الهيمنة الذكورية على المرأة في المجتمع الجزائري الحديث في ضوء الكتابات الكولونيلية - بداية الاحتلال -، مجلة عصور الجديدة، المجلد: 10، ع: 01، جامعة وهران 01 أحمد بن بلة، وهران، مارس 2020م، ص 371.

(3) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 102.

(4) - البلبالي، المصدر السابق، ص 110.

والدها بالرعاية والاهتمام الذي لن تتمتع به مع غيره حسب ما وقف عليه المنطوق الشعبي: «عزّ البنت إلاّ مع بوها»<sup>(1)</sup>، أي أنّ البنت لن تجد كرامتها وعزّها إلاّ في حضن أبيها.

## 2 - تعليم الطفل:

اقتصر تعليم الطفل بالأسرة المحليّة غالباً على الذكر دون الأنثى، فمنذ بلوغ الصبي سنّ الرابعة تقريباً<sup>(2)</sup> يلتحق بالمسجد المتواجد على مستوى القصر لتلقّي مبادئ اللغة العربية وحفظ بعض صور القرآن الكريم على يد معلّم القرآن، وجرّت العادة بتوات الاحتفاء بالصبي بين أقرانه في يومه الأول من دخوله إلى الكتّاب، ويقوم معلّم القرآن أو «الطالب» كما تشيع تسميته محلياً بالكتابة على لوح الصبي الذي يستفتحه بكتابة البسملة ثمّ يشرع مباشرة في كتابة الحروف الأبجدية<sup>(3)</sup>، وبمناسبة التحاقه بالكتّاب يقوم أهل الصبي بصنع طعاماً يُعرف بين أهل المنطقة بـ «الفتوح»<sup>(4)</sup> أي من الاستفتاح ويُقدّم لتلاميذ الكتّاب.

يتلقّى الأطفال تعليمهم في مكان يُسمّى بـ «المحضرة» ويُطلق عليه في بعض الجهات على غرار تفوارين اسم «أقربيش»<sup>(5)</sup>، وعادة ما يتّصل مكان التعلّم بالمسجد أو في زاوية من زواياه<sup>(6)</sup>، يُشرف معلّم القرآن إلى جانب تحفيظ القرآن الكريم على تعليم الصبيان الخط العربي والقواعد العامّة في اللغة العربية كما تقدّم، وكانت أهمّ أدوات ووسائل التدريس وقتئذ تتمثّل في اللوح الخشبي المصقول الذي يتمّ مسحه بمادة "الصلصال" - نوع من الطين الأبيض - للكتابة

(1) - أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص 493.

(2) - محمد باي بلعالم، الرحلة العلية، المرجع السابق، ص 292.

(3) - المرجع نفسه، ص 293.

(4) - يُسمّى محلياً بـ "الفتوح" أي من الاستفتاح. يُنظر: محمد الفاطمي، المرجع السابق، ص 20.

(5) - محمد الفاطمي، المرجع السابق، ص 20.

(6) - عربية موساوي، الفقارة بمنطقة توات وأثرها في حياة المجتمع - دراسة تاريخية أثرية -، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في الآثار الإسلامية، إشراف: لعرج عبد العزيز، معهد الآثار، جامعة الجزائر، الموسم الجامعي 2006/2007م، ص 81.

عليه مجدداً، وتتم عملية كتابة الألواح باستعمال قلم مصنوع من القصب ومداد أسود مصنوع من مادة "الصمغ" يُسمى محلياً بـ «الدواية»<sup>(1)</sup>.

أما نظام التدريس والبرنامج المُستَطر لفائدة التلاميذ، فقد وُضعت مناهج تتماشى مع درجة سنّهم وقدراتهم الاستيعابية، فقد كانت مؤهلات "الطالب" أو معلم القرآن المتواضعة لكونه أخذ تعليماً بسيطاً تسمح له بتعليم الصبيان المبتدئين، على غرار تحفيظ القرآن الكريم بالدرجة الأولى، ثم تعليمهم الحُط وتلقينهم بعض القواعد العامّة والبسيطة في اللغة العربية، ولا يُعتبر الصبي ناجحاً إلاّ بعد ختمه كتابة القرآن الكريم على اللوح وحفظه حفظاً كاملاً<sup>(2)</sup> لكي يُؤهله للانتقال إلى المرحلة الثانية ومواصلة طلب العلم، ونظير ختمه للقرآن الكريم تُنظّم أسرة الصبي حفلاً على شرفه يُصطلح عليها محلياً بـ «حافِظ»، خلال هذا الحفل يتمّ تزيين لوحة الصبي بأواخر آيات سورة البقرة، ثمّ يقوم الحاضرون باللباس خاتم القرآن الكريم قميصاً (عباءة) أبيض اللون ويُكرّم أيّما إكرام<sup>(3)</sup>.

بعد ختم القرآن الكريم يُصبح التلميذ مخيّراً بين مواصلة التعليم القرآني أو الاكتفاء بهذا القدر من التحصيل، وإذا ما قرّر مواصلة التحصيل العلمي فإنّه يتعيّن عليه الالتحاق بزواية<sup>(4)</sup> من زوايا طلب العلم المنتشرة بالإقليم، أين يُلازم شيخ الزواية للتزوّد من مختلف العلوم الشرعية واللغوية، على غرار ما هو معمول به في باقي جهات الجزائر خلال هذه الفترة<sup>(5)</sup>، كما يستطيع

(1) - محمد الفاطمي، المرجع السابق، ص20.

(2) - عن تفاصيل حفظ كتاب الله والطريقة المعمول بها في الجهة، يحكي الشيخ البلبالي الأب تجربته التعليمية قائلاً: «فافتتح لنا اللوح بحروف أ ب ت ث بحسب بداية الصبيان ثم... إلى أن وصلنا سورة الجمعة، وهو يسبح، وابتدأنا بالحفظ منه إلى أن ختمنا القرآن بسورة البقرة كله بحفظ على ظهر قلب على حسب قراءة الصبيان، ثم بدأنا من البقرة بالربع إلى أن ختمناه أيضاً ثم صعدنا معه كذلك ثم طرحنا اللوح ثم حبب إلينا طلب العلم». يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص2.

(3) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص86.

(4) - الزاوية: مكان مخصص لإيواء الغرباء وكذا للتعليم الديني والقرآني، يخضع الطلبة فيه لنظام تدريس داخلي خاص.

(5) - أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، المرجع السابق، ص315.

التلميذ داخل الزاوية تعلّم بعض العلوم العقلية كالحساب والفلك<sup>(1)</sup> والانكباب على أمّهات الكتب المعتمدة في التدريس بالجهة قراءة وحفظاً وفهماً<sup>(2)</sup>.

تُعقد حلقات الدرس على مدار أيّام الأسبوع ما عدا يوم الجمعة فهو للراحة، وتقسّم حلقات اليوم إلى فترة صباحية تبدأ من صبح كل يوم وتستمر إلى غاية منتصف النهار، وفترة مساءية تبدأ بعد صلاة العصر مباشرة وتنتهي مع حلول وقت صلاة المغرب، وتفصل الفترتين مدّة يسمح فيها للتلاميذ بالإنصراف لتناول وجبة الغذاء وأخذ قسط من الراحة، بعد الانتهاء من فترة التدريس المسائي، تُخصّص الفترة الفاصلة بين صلاتي المغرب والعشاء لتكرار القرآن الكريم بشكل جماعي يُسمّى في عرف أهل المنطقة باسم «الحزب الراتب»، وكانت الدراسة تتوقّف في مواسم الأعياد والمناسبات الدينية التي كانت بمثابة عطل دراسية للتلاميذ.

أمّا أجرة معلّم القرآن بالجهة فكانت أسرة كل تلميذ تُخصّص حصّة معتبرة سنوياً من التمر أو من الحبوب ومختلف الأطعمة، وقد جرت العادة في بعض الأحيان أن يدفع أهل التلميذ عوض عن ذلك حصّة يومية من العلف تُقدّم لدّابة المعلّم<sup>(3)</sup>.

وتتنوّع المكافآت بين الهدايا المادّية والامتيازات النفعية التي كان الأهالي يمنحونها لمعلّم القرآن في توات نظير جهوده المبذولة، وهو أمر يعزوه الأستاذ سعد الله إلى ثقافة الجزائريين وعاداتهم في احترامهم للإنسان المتعلم وتقديرهم للعلم<sup>(4)</sup>، خاصّة في ظلّ غياب أي جهة رسمية مسؤولة تُشرف على أجور المعلمين، وكانت الأوقاف والأحباس في المقابل الجهة التي يتقاضى منها

(1) - عبد الحميد بكري، المرجع السابق، ص 29.

(2) - علي غرار: متن ابن عاشر الفقهي، رسالة أبي زيد القيرواني، مختصر خليل، متن الأخضر، أسهل المسالك، تحفة الحكام لابن عاصم. يُنظر: مبروك المصري، المدرسة الفقهية التواتية، أعمال الملتقى الوطني الأول بعنوان: "المذهب المالكي في الجزائر"، الجزائر العاصمة، يومي: 22/21 أفريل 2004م، ص 111.

(3) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص 86.

(4) - أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، المرجع السابق، ص 315.



المعلّمون أجورهم، فقد أشارت نازلة أنّ أهل قرية استأجروا إماماً بأحباس المسجد ليؤمّهم في الصلاة ويُقرئ صبيانهم<sup>(1)</sup>.

الأسرة التواتية أسرة حريصة حرصاً شديداً على تعليم أبنائها، وتنفق في سبيل تحصيله الجهد والوقت والمال، وتجلّي حرصها في متابعتهم الدائمة على الحضور اليومي لحلقات الدرس وعدم تغيبهم لأي سبب من الأسباب، ولا أدل على ذلك الحادثة التي وقعت للشيخ محمد بن أبّ مع والده والتي يرويها ابنه ضيف الله، وهي أنّ أباه لما كان صغيراً اجتاحت المنطقة أسراب كثيرة من الجراد أهلكت الحرث والنسل وكادت تأتي على الأخضر واليابس، دفعت بالأهالي رجالاً ونساءً شيوخاً وأطفالاً إلى مطاردتها وتعقبها ليلاً ونهاراً، ولأجل ذلك توقفت حركة الحياة العامة، وكان من جملة الذين أرادوا الخروج محمد بن أبّ فامتنع والده الشيخ بن أبّ ورفض خروج ابنه لمطاردة الجراد وألزمه على البقاء وحضور مجالس العلم وحلق الذكر والقراءة<sup>(2)</sup>.

ولترغيب الأسرة أبنائها في طلب العلم وتحصيل فضائله طرق وأساليب عدّة، تعكس بحق روح المسؤولية وحسّ الأولياء بأهمية العلم والتعلّم في الحياة رغم أنّ غالبيتهم ربّما لم يحظوا بفرص تعليم كافي، فقد تنوّعت أساليب ترغيب الطفل في العلم وانتقلت من التحفيزات المعنوية إلى المكافآت المادّية<sup>(3)</sup>، ولم يقتصر منح هذه المكافآت على أولياء الأمور فحسب؛ بل هو أمر اشتركت فيه بقيّة أفراد العائلة، فحدث مثلاً أن وهبت إحدى النساء لابن أخيها نخلة يوم ختم سورة البقرة<sup>(4)</sup>، وأخرى تصدّقت على ابن أخيها بربع ملكها لحفظه القرآن الكريم<sup>(5)</sup>.

(1) - فاطمة حموي، غنية المقتصد السائل فيما وقع في توات من قضايا ومساائل لمحمد عبد العزيز البلبالي ت1261هـ - من بداية باب البيوع إلى باب الاستحقاق دراسة وتحقيق -، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإسلامية، إشراف: محمد خالد اسطنبولي، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أحمد دراية أدرار، السنة الجامعية: 2015/2014م، ص220.

(2) - ضيف الله، المصدر السابق، ج2، ص142.

(3) - أشارت نازلة مؤداها أنّ أحدهم «قال لولده أصلح نفسك وتعلّم القرآن ولك كذا ففعل». يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص481.

(4) - المصدر نفسه، ص482.

(5) - محمد باي بلعالم، الغصن الداني، المرجع السابق، ص44.

كما لم يقتصر تحفيظ القرآن الكريم وطلب العلم على الطفل الذكر فحسب، بل حظيت البنت بدورها بالاهتمام وخصّصت لها المكافآت كلّما حفظت جزءاً من القرآن الكريم، رغم غياب الشواهد الباعثة على دخولها إلى الكُتّاب<sup>(1)</sup>، لكن حظوظ حصولها على تعليم منزلي كانت كبيرة، فقد تمكّن الكثير من الفتيات من ختم القرآن الكريم وحفظه ببيوتهن<sup>(2)</sup>، مستفيدين من الحركة العلمية والدينية المنبعثة بين الأوساط النسوية، وهو ما لاحظته الشيخ باي بن عمر محمد بن المختار الكنتي (1865/1937م) في المنطقة من انتشار التدّين بين النسوة وتفقهن في ديارهن<sup>(3)</sup>.

### المبحث الثالث: واقع العلاقات الأسرية

#### 1 - جوانب من العلاقات الأسرية:

يقصد بالعلاقات الأسرية مجموعة الروابط التي تربط عناصر الأسرة وتُحقّق لهم نوع من الشعور الأخوي والسند المعنوي والمادّي من خلال طبيعة التعامل والأدوار المتبادلة، لذلك تُعرف - العلاقات الأسرية - أيضاً بتلك الاتصالات والتفاعلات التي تحدث بين أفراد الأسرة الواحدة الذين يجمعهم مسكن واحد<sup>(4)</sup>، ومن نافلة الحياة أن تُمرّ الأسرة عبر مختلف محطّاتها بعقبات ونكسات قد تُعكّر صفو علاقاتها البينية وتُزعزع أسوار الترابط الأسري، فيسود على إثرها التوتّر والقطيعة والشجار، كما تغطّي العلاقة الأسرية فترات الصفاء والهدوء أغلب مراحل حياتها، ومن هذا المنطلق رأينا أن نسلّط الضوء على واقع العلاقات الأسرية وملامحها وخصائصها بالجهة.

(1) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 97.

(2) - وردت نازلة مفادها «وسئل عمّن ختمت القرآن العظيم وهي صغيرة في حجر أبيها...». يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص 480.

(3) - شخوم سعدي، مخطوط نوازل الشيخ باي بن عمر محمد بن المختار بن أحمد بن أبي بكر الكنتي (1865-1927م) عرض لمعالم النشاط العلمي والديني في توات خلال القرن الثالث عشر هجري - التاسع عشر ميلادي -، المجلة الجزائرية للمخطوطات، المجلد: 06، ع: 07، جامعة وهران يوم: 30 جوان 2010م، ص 135.

(4) - عبد القادر القصير، المرجع السابق، ص 201.

الأسرة التواتية في حقيقتها أسرة ممتدة تقوم على مبدأ العيش المشترك والعلاقات الاجتماعية الموسّعة في إطار القبيلة الواحدة والقصر الواحد، وقد ساهم هذا الأمر في تدعيم الروابط والعلاقات العائلية من جهة، ونسج علاقات الأخوة والصداقة مع باقي شرائح المجتمع من جهة ثانية، وانعكست هذه الروابط بدورها على الأسرة باعتبارها أصغر وحدة يتكوّن منها المجتمع، كما انعكست أيضاً على نسق حياتها اليومي ومردودها الاقتصادي الذي تجلّت مظاهره خلال المواسم الزراعية، التي تستدعي تضافر جهود جميع أفرادها في أعمال البذر والسقي والحصد<sup>(1)</sup>.

#### أ - طبيعة العلاقات القائمة بين الأبناء:

تكوّنت العلاقة الأخوية أو العلاقة بين الأبناء في الأسرة التواتية على أسس متينة تركز على مبدأ الاحترام وحسن التعامل وإرساء قيم التعاون والتكاتف، خصوصاً في بيئة تتطلب الحياة فيها توحيد صفوف أفراد الأسرة لتوفير أسباب العيش من خلال العمل الموّحد والسعي المشترك من مختلف الأصول والأملاك العائلية<sup>(2)</sup>، فقد ازدحمت كتب النوازل المحليّة بالكثير من الشواهد التي تُؤشّر على اشتراك الإخوة من أصل واحد على غرار صورة اشتراك أخوين شقيقين في ساقية<sup>(3)</sup>، وأخرى اشتراك ثلاثة إخوة في فتح حانوت بينهم<sup>(4)</sup>.

كما اتّسمت العلاقات بين الإخوة في الأسرة التواتية في جوهرها العام بسيادة بعض القيم والفضائل التي حرص الآباء على تلقينها وغرسها في نفوس أبنائهم، فمن تلك القيم احترام الأخ الكبير وتوقير الأخ الصغير ووجوب أداء حقوق كلاً منهم للآخر، كما حرص الأولياء أيضاً على تعميق معاني الأخوة ورابطة الدّم بين الأبناء من خلال تجسيد قيم الإحسان وصنائع المعروف التي سجّلتها مصادرها النوازلية المحليّة، نذكر منها على سبيل المثال: أنّ «رجل أشهد على نفسه أنه أشرك إخوانه في جميع ما كان معروفا عنده وما يكون حاصله جميع ما ملكه الله بينه وبين إخوانه

(1) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 91.

(2) - على غرار ما ورد في إحدى النوازل أنّ أخوين تويّ أبوهما وكانا على حالة واحدة مشتركين في متخلف أبيهما من غلة ونحوهما، ووسّعا من شراكتهما حيث اشتريا أصولاً ومياهماً. يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص 293.

(3) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 178.

(4) - البلبالي، المصدر السابق ص 293.

أثلاثاً»<sup>(1)</sup>، وأخرى قيام أحدهم بكفالة أبناء أخيه الأيتام برّاً بهم ووفاءً بعهد الأخ، فأحسن إليهم غاية الإحسان وخدم أصولهم ودفع عنهم الوظيف المخزني<sup>(2)</sup> على التمام، وكان يُنفق عليهم من متاعه على الرغم من أنّ وصايتهم لم تكن في ذمّته، كما قام بتزويج بناته وجّههن من ماله الخاص<sup>(3)</sup>.

في المقابل، لم يُعَد دور المرأة التوتائية وساهمت من منطلق مكانتها في الأسرة إلى تمتين حبل القرابة التي تربطها بإخوتها وصلاً للأرحام، فكانت بمثابة الأم عند غيابها أو وفاتها؛ تلمّ شمل إخوتها وتبذل في سبيل تحقيق راحتهم وسعادتهم الغالي والنفيس، وتُصوّر لنا النوازل المحليّة كيف أنّ امرأة أوتّ أخيها في دارها وتُوفّي عندها وكل متاعه بيدها، قبل أن يطلبه من كان لهم عليه دين<sup>(4)</sup>. ومظاهر الترابط الأسري والعائلي في توات كثيرة، منها ما اعتادت عليه الكثير من العائلات التوتائية بعد وفاة مُعيلها انتقال الإخوة إلى السكن في بيت واحد وفاءً لذكرى الوالد وأنساً وتطبيعاً لحاظر الوالدة<sup>(5)</sup>، ويبقى الكثير من الإخوة على مثل هذه الحالة تحت رعاية ووصاية الأخ الأكبر، فيتصرّف فيما اكتسبه من مال، «فهو بينهم إذا ترك أبوهم مالا حتى يُبيّن وجه اختصاصه»<sup>(6)</sup>.

### ب - خطوة الذكر والأنثى في الأسرة:

رأينا من الأهمية بمكان قبل تسليط الضوء على مكانة الأبناء داخل الأسرة في توات، أن نقف على خطوة كلا الجنسين من الرعاية والاهتمام، خصوصاً في مجتمعات عربية بدوية يشيع عنها ممارسة التمايز بين الذكر والأنثى، ويبدو أنّ توات لم تشذ عن هذه القاعدة على العموم، فقد

(1) - الجنتوري، المصدر السابق، ص101.

(2) - الوظيف المخزني أو الضيفة، ضريبة فرضها المخزن المغربي على ملكية مياه الفقاقير.

(3) - الجنتوري، المصدر السابق، ص90.

(4) - المصدر نفسه، ص101.

(5) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص86.

(6) - الجنتوري، المصدر السابق، ص102.

تجلّت ملامح التفاضل بين الجنسين في كثير من مناحي الحياة بالجهة، ولا تزال ملامح هذا التفاضل ورواسبه منحوتة في ذاكرة المجتمع المحلي إلى وقتنا الحاضر<sup>(1)</sup>.

يُلاحظ التمايز بين الذكر والأنثى عند الأسرة التواتية منذ الولادة، الذي يستمر معها عبر مختلف محطات الحياة، فالطفل الذكر يحظى بفرص أكبر من التعليم والرعاية والاهتمام مقارنة مع الأنثى<sup>(2)</sup>، كما أنّ التمايز الحاصل بين الجنسين لم يقتصر على الجانب المعنوي فقط؛ بل شمل الجانب المادي أيضاً، بدليل أنّ إجراءات الانتفاع من أصول الأملاك الأسرية والعائلية كانت غالباً ما تستهدف فئة الذكور في بيئة تأسست على الذكورية كما أشرنا، على اعتبار أنّ الذكور هم ورثة العائلة وحماة شجرتها من الأفلول، لذا حظوا بالحصّة الكبيرة من جملة الأوقاف والأحباس ومختلف الأملاك<sup>(3)</sup>، أمّا نصيب الإناث فكان ضعيفاً وتمّ استثناءهنّ من حق الانتفاع بهذه الأملاك بحجج وذرائع مختلفة.

من بين هذه الذرائع مثلاً التي رسّخت ظاهرة المفاضلة بين الجنسين وأسسّت لفكرة إقصاء الأنثى من حقّها في الاستفادة من الأملاك الأسرية والعائلية هو طبيعة النمط المعيشي والاقتصادي في توات القائم على مبدأ المشاركة الجماعية في وسائل العمل والإنتاج<sup>(4)</sup> الذي شكّل

(1) - يصف الصديق حاج أحمد في عمله الروائي - تمثيلاً - حالة أفراد عائلته وحسرتهم لحظة ميلاد أخته قائلاً: «... كما كان سواد طالعتها، أن ولدت في الحمل الثالث، أختي مريم، وبالرغم من أنّ البنت غير مرحّب بها في قصورنا يومئذ، لكونها لا ترث ما حُجّس من الميراث، إلّا أنّ أُمّي سرّها ذلك على كل حال، لعاطفة أمومتها، وإن كانت تدرك تحسّر عمّي، وتأسّف والدي وتنكّي أعمامي...». يُنظر: الصديق حاج أحمد، مملكة الزبوان، فضاءات للنشر والتوزيع، عمّان (الأردن)، 2015م، ص36.

(2) - سبق الإشارة إلى هذا التفاضل في العنصر المتعلّق بالتربية والرعاية عند الطفل لدى الأسرة التواتية.

(3) - أنكر العلماء المتقدمون تخصيص الأوقاف والأحباس على البنين دون البنات مُخالفين المشهور، فيما أجازته المتأخرون وحملوه بادئ الأمر على الكراهة، ثمّ نسخوه بالجواز، مستدلين بذلك ببيت شعري منسوب لأبي زيد الفاسي:

وحبس على البنين لا البنات  
بصحة وعدم البطلان آت

بقي الإشارة إلى أنّ هذا العمل الذي استثني البنات من حقوقهنّ من مختلف تركّات الأسرة وإن كان ظاهره الجواز، إلّا أنّ تداعياته وآثاره تكون سيئة على مستقبل العلاقات الأسرية التي تصل إلى القطيعة والتنافر. يُنظر: عمر بن عبد الكريم الجيدي، العرف والعمل في المذهب المالكي، مطبعة فضالة، المحمدية (المغرب)، 1982م، ص466، ص467.

(4) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص87.

الماء والأرض قاعدته الأساسية، وبالتالي فإنّ إجراءات ضمان بقاء هذه الأملاك من منظور العائلة عند الذكور دون الإناث، مبعثه الخوف من انتقالها - الأملاك - إلى غرباء تسلّلوا إلى نسب العائلة عن طريق شبكة المصاهرة والزواج<sup>(1)</sup>، وهو أمر على ما يبدو دفع بالكثير من العائلات بتبني هذا الإجراء والعمل على الحد من فرص تملك المرأة يقضي بانتقال أملاكها خارج أسوارها.

وتحمل النوازل المحليّة بين ثنایا صفحاتها صور كثيرة حول ظاهرة حصر الأعباس ومختلف التركات في أيدي الذكور وإقصاء الإناث منها، فمن بين هذه الصور نازلة وردت على الشيخ الجنتوري يسأل صاحبها «عمّن حبّس حبساً على أولاده الذكور البالغين...»<sup>(2)</sup>، ونازلة أخرى «سئل عن رجل حبّس على أولاده الذين في حضنته وتحت ولاية نظره وهم أحمد وعبد الله وعلي وعثمان، وعلى أعقابهم الذكور دون الإناث...»<sup>(3)</sup>.

وتجدر الإشارة أنّ ظاهرة المفاضلة بين الذكر والأنثى بالجهة لم تكن حكراً على الرجال فحسب، بل ساهمت المرأة نفسها في تبنيها متأثرة بالمنطق الذكوري المتحدّر ومارست التمييز في حقّ بنات جنسها، وهو ما لمسنا جلياً في مصادرنا المحليّة، منها نازلة أوصت فيها امرأة بعدد من النخيل في جناحها (بستانها) لأحفادها من أولادها الذكور دون الإناث<sup>(4)</sup>.

وفي ظلّ ذهنية محليّة تأسّست على الذكورية وانسياق أغلب العائلات التواتية معها، أصبح توريث وتمليك الذكور مختلف أصول وتركات العائلة يكاد يكون واجباً، وحصر انتفاع الأنثى من ريعها غالباً بالقدر الذي يضمن لها معيشتها<sup>(5)</sup>، وهي ذهنية تبدو أنّ المرأة التواتية قد انخرطت معها وخضعت لمنطقها حقيقة، وهو ما يُفسّره استحياءها عند بعض العائلات من أن تطلب

(1) - أشارت نازلة مؤداها أنّ «امرأة تركت بنتا وورثت أمها وهي تحت أبيها، ثم بعد ذلك مات أبوها وبقيت يتيمة مع إخوانها، ثم خطبها رجل وتزوج بها وطلبت من إخوانها حظّها من إرث أبيها فقالوا لها مالك معنا...». يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص 245.

(2) - المصدر نفسه، ص 63.

(3) - مجهول، نوازل مجموعة في الأعباس، المصدر السابق، ص 5.

(4) - مبارك جعفري، جوانب من الحياة الأسرية في توات، المرجع السابق، ص 252.

(5) - سئل الشيخ الجنتوري «عن رجل عمّر شيئاً من الأصل على تركته الذكور ما تناسلوا والبنات ما لمهنّ إلاّ معيشتهن في العلة، من ماتت منهّن يرجع حظّها للذكور...». يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص 152.

معروفاً أو تسترد حقاً، ومتى فعلت ذلك رُميت بسوء الأخلاق ومُخالفتها للأعراف المحليّة وتجرّؤها على إخوتها الذكور، لأنّ «العادة في البلدان من طلبت حقّها من أخت أو بنت عُوديت وقطع رحمها وعُيِّرت بذلك..»<sup>(1)</sup>، ففي هذه الحالة لم يكن أمام المرأة إلاّ الاستجابة لصرامة هذه الأعراف، بدليل أنّ الكثير من النساء تنازلنّ عن حقّهن من الهبات ومختلف التركات لإخوانهنّ الذكور وصلاً للأرحام وصوناً للأعراض، فقد جرت العادة في توات أنّ ما يُعطيه النساء ويخزنه من ميراثهنّ لإخوانهنّ، كان بإرادتهنّ وعن طيب خاطرهنّ رغبة في وصل أرحامهنّ<sup>(2)</sup>.

رغم شيوع ظاهرة إقصاء الأنثى من جملة الأملاك والأصول العائلية على تعدّد صورها وأسبابها وخلفياتها، إلاّ أنّها في نظرنا لا يُمكن تعميمها واعتبارها قاعدة بالمجتمع المحليّ؛ لأنّ الأصل عدم حرمان المرأة من حقّها الشرعي في الانتفاع من الأحباس والهبات تحت أي غطاء خصوصاً في مجتمع تواتي مُتدّين، كما أنّ الأصل في النوازل التي ازدحمت بصور حرمان الأنثى وإقصائها من الانتفاع جاءت في سياقات ظرفية معقّدة لتُجيب عن إشكالات تتعلّق بالأسرة والعائلة في أحلك الظروف والمواقف العصبية التي مرّت بها، وهو ما يدفعنا بعدم اعتبارها - النوازل - منطلقاً للحكم على ظاهرة إقصاء الأنثى في ظلّ عدم الإشارة إلى حظوظها في الحالة العاديّة لحظة سُكُون العائلة وصفاء أحوالها تحديداً.

حازت الأنثى عند كثير من الأسر التواتية وبخلاف ما عرّجت عليه كتب النوازل المحليّة مكانة وحظوة خاصّة، فحظيت في كنف والدها بالوَد والحنان وشعرت بين يديه بالفخر والاعتزاز، وعبّر المنطوق الشفوي الشعبي عن ذلك في قوله: «عزّ البنت إلاّ مع بوها»<sup>(3)</sup>، وحدث في هذا السياق أن أحد الآباء حبّس على ابنته أحباساً بعينها<sup>(4)</sup>.

(1) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص 113.

(2) - المصدر نفسه، ص 113.

(3) - أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص 493.

(4) - من أمثلتها أنّ رجلاً حبّس نجيلاً على ابنته وعلى من تلده من أعقابها. يُنظر: البلالي، المصدر السابق، ص 506.

كما تمتعت الأنثى في كنف أمها بمكانة خاصة، فأدنتها منها وحفظت وُدّها وصانت حقوقها من تعدي إخوانها الذكور وهضمهم لها، لأجل ذلك نجد الأم تُحبس على بناتها بعض الأملاك والأصول وتُخصّصهم بذلك دون غيرهم بغض النظر عن الأعراف المحليّة، فحدثت تارة أن حبّست أرض على ابنتها<sup>(1)</sup>، وتارة أخرى تصدّقت ببعض من النخيل ونصيب من الماء، وتارة ثالثة تصدّقت عليها بجديقة بما فيها<sup>(2)</sup>، رغم ما تُمثله الأرض والماء والنخيل من قيمة وثناء في حياة أهل المنطقة.

كما تجدر الإشارة أنّ الأنثى في أسرة المجتمع التواتي أحياناً لم تكن دائماً ضحية الذهنية الذكورية المحليّة ورهينة الأعراف البدوية التي تُرسخ الصورة النمطية للمرأة التواتية التي تُوسم بالخنوع والخضوع لسلطة الذكر المُتنفّذة في كثير من المجتمعات الصحراوية، بل أعلنت وجودها وكافحت من أجل كرامتها، ولم تجد حرج - إن لزم الأمر - في طرق أبواب القضاء للدفاع عن حقوقها ومُكاتبة الفقهاء والعلماء للاستفسار وتبيان بعض المسائل التي تكون طرفاً فيها<sup>(3)</sup>، فعرفت طرق التقاضي والتظلم دون إذعان لأحد، فحدث مثلاً أن قامت على إخوانها مدّعية عليهم وعلى من اشترى منهم إن هي شعرت أنّ نصيبها من الإرث لم يُوفّ كاملاً<sup>(4)</sup>.

### ج - مكانة الابن الأكبر ودوره في الأسرة :

تستند الأسرة التواتية في تسيير شؤونها وتدير أمور حياتها على مركزية الأب، خاصّة في مجتمع إسلامي أجمعت كل النصوص الدينية والأعراف الجمعية فيها على جعل القوامة بيد الرجل بحكم مركزه في الأسرة واعتباره مؤسسها بالشراكة مع الزوجة بالإضافة إلى الدور (المعنوي، المادّي) الذي يُؤدّيه داخلها.

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 478.

(2) - الجنثوري، المصدر السابق، ص 264.

(3) - من أمثلة ذلك ما أشارت إليه نازلة أنّ امرأة وُكّلت زوجها أو إخوانها على بيع جناحها لأخيها الآخر وهي في دار الوكيل فبقي الجنان بيده إلى غاية وفاته نحو تسعة وثلاثين سنة، فقامت تطلب الجنان وأنكرت البيع. يُنظر: الجنثوري، المصدر نفسه، ص 187.

(4) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 101.



ينتقل هذا الدور بشكل مباشر إلى الابن الأكبر الذي ينوب عن الأب في حالة غياب أو وفاته، ويُشرف على القيام بكامل المسؤوليات والمهام المتعلقة بالأسرة التي عادة ما يكون الأب يُكَلِّفه ببعضها في حياته لتدريبه على مجابهة معترك الحياة وتحدياتها، كأن يُفَوِّضه مثلاً بالتصرّف في أملاك الأسرة وتسيير أصول إخوانه الغير الراشدين<sup>(1)</sup>، وهو ما يميّز العلاقة القويّة التي كانت تربط الأب بابنه البكر عند كثير من الأسر المحليّة، لذا نجد بعض الآباء خصّ ابنه البكر بصدقات وأملاك معيّنة دون غيره من إخوته. (يُنظر الملحق رقم 08)

ومن المهام التي اضطلع بها الابن الأكبر بالأسرة المحليّة خدمة الجنان (البستان) الخاص بها والسهر على سير الأشغال به من خلال عملية الحرث والسقي وجني المحصول بما يضمن لأفراد الأسرة الغذاء، ويُشرف على عملية بيع الفائض منه في حالة تسجيل وفرة في المحصول ويعود بالربح من المال عليهم، كما يُشرف أيضاً على مسؤولية التصرّف في أحباس الأسرة ورعايتها وحمايتها وحيازة مداخيلها وعائداتها وإنفاقها على المُحبّس عنهم من أفراد أسرته<sup>(2)</sup>، فضلاً على مهمّة تسيير شؤون الأسرة والقيام برعاية إخوانه الأيتام وكفالتهم<sup>(3)</sup>.

غير أنّ المسؤولية المتعلقة بكفالة الأبناء الأيتام والأوصياء عليهم لم تكن بالمهمّة اليسيرة لما ينتج عنها بعض المشاكل والخصومات أحياناً عند مطالبة أحد الأوصياء رفع الوصاية عليه، على غرار تلك الواقعة التي رفض فيها أحد الأبناء الوصاية الشرعية، وأعلن رغبته الملحّة في قبض نصيبه الكامل من الميراث، واستدعى منه ذلك استخدام أسلوب التهريب والعنف ضدّ الوصي<sup>(4)</sup>.

(1) - في هذا السياق تُشير نازلة من أنّ «رجل حبّس أصلاً على أولاد أولاده وعقبهم، وله ذكور وإناث في حجره إلاّ أحدهم كبيراً رشيداً فاشهد أنّه هو الحازر له وإخوانه الصغار فتولّى التصرّف في ذلك الأصل كما كان يتولّاه قبل التحبّس لأبيه حتّى مات الأب». يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص 502.

(2) - المصدر نفسه، ص 516، ص 517.

(3) - أشارت إحدى النوازل أنّ أحد الأشخاص قدّم طلب إلى القاضي يُفيد بعدم تعيين وصي ولا مقدّم على أخيه اليتيم المهمل، فكفله هو ثمّ حاسبه. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص 26.

(4) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 87.

ويحدث أحياناً وقوع الأخ الأكبر في بعض الممارسات السلبية، فيتعدى على حقوق إخوانه مستغلاً مكانته وموقعه داخل الأسرة ومن منطلق المهام الموكلة إليه بحسب ما جرى عليه العرف عند أغلب العائلات المحليّة، فيقوم مثلاً بالتعدّي على كل ما تركه أبوه من طعام وعروض وديون للناس ويجوزه كلّ، ثمّ يدّعي أنّ على أبيه ديناً من غير بيّنة، ويوعز للشهود بأن يكتبوا أنّ الحسابين حدّوا مقدار ما في ذمّة أبيه وأنّ عليه كذا وكذا مالاّ له ولغيره لا حقيقة وإنّما ادّعاءً وزوراً، فما كان من القاضي إلّا أن حكم له في جميع متخلّفه، ثمّ باعه المعني واستأثر بالريح لنفسه<sup>(1)</sup>.

وفي صورة أخرى مشابهة تعكس حالة تعدّي الأخ الأكبر على مناب إخوته أشارت إليها نازلة مؤّداها أنّ أحد الأشخاص كانت بينه وبين أخيه الكبير أرض مشاعة بيضاء لا عمارة فيها، ثمّ قام الأخ الأكبر على الأرض فاستولى عليها وباعها بغير تقويم، بعد أمر الشهود لعقد البيع بلا معاينة الأرض، ودعوى الأخ الأكبر أنّ الأرض ليس لها منفعة تُرجى منها<sup>(2)</sup>.

عموماً وعلى الرغم الوثام البيني والترابط الأسري الذي وُسمت به العلاقات الأخوية، إلّا أنّه تخلّلت بعض المظاهر السلبية التي عكّرت صفاءه رغم محدوديتها بالمجتمع التواتي، تمثّلت في بعض المنازعات التي دارت أغلب صورها حول مسائل حصر التركات والميراث والأرض والأنصبه المائية نتيجة المنطق الذي فرضته القاعدة الاقتصادية المحليّة ومبدأ التشاركية في الأملاك العائلية<sup>(3)</sup> وغيرها من الأملاك الحيوية التي تُعتبر مصدر رزق أغلب العائلات التواتية.

## 2 - توتّر العلاقات الأسرية (صورها وأسبابها):

تعدّدت صور المشاكل والخلافات الأسرية بتعدّد الأسباب التي حرّكتها، وتأتي أبرز هذه الخلافات حول التركات والممتلكات الأسرية ذات الاستغلال الزراعي في صدارة القضايا المتنازع

(1) - الجنثوري، المصدر السابق، ص148.

(2) - المصدر نفسه، ص186.

(3) - وقفت كثير من النوازل المحليّة على صور شراكة الإخوة في ملكية أو متخلّف العائلة، من ذلك نازلة «عن أخوين من لدن توفّي أبوهما كانا على حالة واحدة مشتركين في متخلّف أبيهما من غلّة ونحوهما». يُنظر: البلالي، المصدر السابق، ص293.

عليها بين أفراد الأسرة الواحدة، ذلك أنّ النمط المعيشي في توات فرض منطلق المشاركة الجماعية في وسائل العمل والإنتاج، وتُصوّر لنا كتب النوازل المحليّة الكثير من الخلافات الأسرية التي نشأت حول هذا النوع من الأملاك، انتهى أغلبها بتأزّم العلاقات وحدوث القطيعة بين أفراد الأسرة الواحدة.

اتّسعت دائرة الخلافات الأسرية حول أنصبة المياه، لما يُمثّله الماء من قيمة وجاه عند الإنسان التواتي، فمن تلك مثلاً اختلاف أخوين مشتركين في ساقية، فأراد أحدهما صرف ماءه في جنانه من تلك الساقية فمنعه أخوه من صرفه بحجّة أن نزع ماءه يضُرّ شريكه في نخله وزرعه<sup>(1)</sup>، كما شاعت النزاعات الأسرية المتعلقة بالجنانات (البساتين) المصدر الذي تُوقّر منه الكثير من العائلات التواتية قوتها وغذائها، حيث حازت قضاياها على اهتمامات قضاة وفقهاء توات في القرنين 12هـ/13هـ من خلال النوازل الكثيرة التي كانت تردّ عليهم، نذكر منها على سبيل المثال نازلة وقعت بين أخوين مشتركين في جنان اختلفا فيه، حيث كان أحدهما حاضراً والثاني غائباً في سفر، فقام الغائب عند حضوره على أخيه الحاضر بالغلّة وقام الآخر بسعيه على الجنان<sup>(2)</sup>.

كما لم تكن الخلافات الأسرية حول أحقيّة استغلال وحيازة الجنانات ممارسات تقتصر على الرجال فحسب، بل كان للنساء نصيب فيها أيضاً، ما يعكس أهميّة هذه الأصول والأملاك في حياة واقتصاد الأسر والعائلات المحليّة، فقد رُفعت نازلة إلى الشيخ الزجلاوي حول خصومة فلان وفلانة في البور الذي حبّسه والدهما، حيث ادّعت المرأة أنّه من جملة الأحباس التي حبّسها أبوها عنها<sup>(3)</sup>.

وتليت الخلافات الأسرية المتعلقة بأصول الجنانات والبساتين، خلافات من نوع آخر يتعلّق بتركة العقّار كالمساكن وغيرها من الأملاك العقّارية، حيث تطفو هذه الخلافات على

(1) - من أمثلة ذلك ما تضمّنته إحدى النوازل أنّ أخوين كانا مشتركين في ساقية واحدة، فأراد أحدهما صرف نصيبه الماء إلى بستان خاص به من تلك الساقية، فمنعه شريكه بحجّة أنّ نزع الماء يضُرّ بنخله وزرعه. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص179.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص289.

(3) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص108.

السطح بالتزامن مع وفاة مالكتها (وارثتها) ومطالبة الورثة بحصّتهم الكاملة من تركة الميراث، وهو ما سجّلناه من نازلة مفادها أنّ أحد الأشخاص ترك لابنه داراً خربة ليسكنها، فقام الابن بإصلاحها وترميمها وسكنها طيلة حياة والده، فلمّا مات قام عليه بقية إخوته (الورثة) يطلبون حقّهم من السكن، وليس للابن شهادة تُثبت تنازل والده له على السكن إلاّ حيازتها ومشقّة خدمتها وإصلاحها<sup>(1)</sup>.

ونتيجةً لهذه الخلافات والخصومات الأسرية حول مختلف الأملاك والأصول النفعية (عقارية أو فلاحية) التي كانت تظهر عقب وفاة مُعيل الأسرة وصاحب تلك الأملاك كما أسلفنا، دفع - على ما يبدو - الكثير من أبناء المالك إلى تمليك وحيازة تلك الأصول التي وصلتهم عن طريق الحبس والهبة وغيرها من صور التصدّق وأعمال البرّ، إلى توثيقها ورسم أصل حيازتها إبراءً للذمّة ودرءاً للخصومة، بل دفع بعضهم تجنّباً لحدوث شيء من هذا القبيل إلى القيام بإشهاد الشهود عند شراءه جزء من جنان أبيه<sup>(2)</sup>.

وقد تنتقل الخلافات حول التركات الأسرية في بعض الحالات من الإخوة إلى الزوجات ممّا يتسبّب في تفريق شمل الأسرة وإحداث القطيعة، وهو ما لمسناه في ثنّايا نازلة مفادها أنّ أخوين شقيقين توفّي أبوهما وترك لهما أصلاً وأجنّة ودياراً فتزوّجت أختهما وبقي الأصل يستغلّه أحدهما مدّة سنين، ولمّا قامت الأخت المذكورة على أخيها تطلب حقّها، أدّى ذلك إلى نشوء نزاع بينها وبين زوجته<sup>(3)</sup>.

كما قد تنتقل الخصومات لنفس الأسباب إلى أبناء العم، خصوصاً وأنّ طبيعة النسق اليومي فرض على أفراد العائلة عادة السكن في محيط واحد والعيش من سعي وكسب مشترك،

(1) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص425.

(2) - من ذلك ما أشارت إليه نازلة مؤدّاه أنّ أحد الأشخاص اشترى من أبيه نصف جنان بشهود ونقّد الثمن بمعاينتهم سنة 1096هـ وترك النصيب بيد والده قبل أن يُسافر إلى السودان. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص60.

(3) - المصدر نفسه، ص152.

ويعيش الإخوة المتزوجون مع أبنائهم على هذه الحال وقد يعتدي بعض أبناء العمومة على أصول وأموال بعض وسلبها دون أي وجه حق<sup>(1)</sup>.

### 3 - مشاكل الميراث:

تأتي مشاكل الميراث على رأس قائمة أكثر القضايا التي نشأت حولها الخلافات والخصومات الأسرية والعائلية، بسبب العوائد المادية والمنافع القيمة التي تعود بها على الورثة بحسب الدرجة التي تصلهم بالشخص المتوفى، ورغم أنّ النصوص الدينية قد فصلت في مسألة الميراث ونظّمت عملية تقسيمه حسب الأولوية من خلال تحديد أصناف الوراثين وجنسهم ودرجة قرابتهم من المورث، إلا أنّ حالات التعدي بعض أفراد الأسرة على مناب البعض الآخر لم تُعدم بحال، خاصّة ظاهرة التعدي على مناب الأنتى<sup>(2)</sup> بالجهة.

من هذا المنطلق، كانت المرأة محور الكثير من المشاكل التي ارتبطت بمسائل الميراث بحكم موقعها في الأسرة ودرجة قرابتها بالمتوفى المورث، وبحكم جهلها أيضا في الكثير من الحالات بنصيبها من الميراث ومقدار التركة<sup>(3)</sup>، وجهلها كذلك بفقهاء تقسيم الميراث وحكم استغلال مناب الورثة والانتفاع منها بقصد أو غير قصد<sup>(4)</sup>.

كما أنّ النظرة الدونية للمرأة عند بعض العائلات في كثير من الأحيان حرّكت - على ما يبدو - أطماع بعض الورثة لسلب منابها وإقصائها من قائمة المستفيدين من الميراث واختلاق الأعداء والأسباب المختلفة لحرمانها، كقيام أولياء الزوج المتوفى وورثته بنفي صفة الزوجية التي

(1) - أشارت نازلة إلى قيام أحد الأشخاص ببيع أصل له على الإكراه خوفاً من أبناء عمّه، بما يشيع عنهم من سطوة وظلم للناس. يُنظر: الجنثوري، المصدر السابق، ص186.

(2) - على سبيل المثال ما وقع مع تلك اليتيمة التي منعها وليّها وهو عمّها عن التزويج، إلا أنّ تعطيه جميع إرثها من أبيها، فأعطته ذلك فأصلحها، ثمّ أنكحها. يُنظر: محمد علي، المرجع السابق، ص101.

(3) - الزجاجاوي، المصدر السابق، ص80.

(4) - كحال تلك الأم التي كان لها ثلاث بنات مات أبوهن، وبقيت تستغل ميراثهن بالشراكة، فأفتى أحد الفقهاء أن لا يحلّ للأُم ذلك، إلا أنّ يثبت بيّنة عادلة أنّها كانت تستغل في ذلك لنفسها أكثر من نصيبها، فتغرم ذلك حيناً، وإن ثبت أنّ عادة أولادها لا يطلبونها بذلك ويتنازلون عن حقهم صلة وإحساناً إليها، لم تُطلب بشيء من ذلك. يُنظر: محمد علي، المرجع السابق، ص102.

تربطها مع زوجها<sup>(1)</sup>، أو زعم بعض الإخوة أنّ مناب أختهم وحصّتها من الميراث تمّ دفعه في عرسها وجّهزوها منه للدخول على زوجها وأطعموا به الحاضرين في عقد النكاح<sup>(2)</sup>.

مع ما اتّصل بها من الجهل بنصيب ميراثها وبما وُسمت به من أنّها حبيسة النظرة الذكورية وعكس ما يشيع عنها بالمجتمع المحليّ من أنّها مغلوب على أمرها وأنّها مسلوبة الحقوق، دافعت المرأة التوتائية في الكثير من الحالات على حقّها وفرضت وجودها ولو على حساب صرامة التقاليد والأعراف المحليّة، ولم تجد في سبيل ذلك حرجاً في اللجوء إلى القضاء، فحدث مثلاً أن قامت على جميع إخوانها الذكور وخاضت مع أهل قرابتها من الأصول والفروع سجالات وخلافات كبيرة، ولم تدلّ متى شعرت أنّ نصيبها من الإرث لم يُوفّ كاملاً<sup>(3)</sup>.

اتّسعت دائرة الخلافات والمشاكل حول الميراث وانتقلت من إطارها الأسري إلى إطارها العائلي العام، وتحولت كذلك من دائرة الخلافات بين المرأة وكل ما يجمعها بأفراد أسرتها من الذكور، إلى الخلافات مع من يربطهم بها صلة القرابة والمصاهرة<sup>(4)</sup> خاصّة مع ورثة الزوج، حيث شكّلت خلافات الزوجة مع ورثة زوجها بعد وفاته النوع الغالب على القضايا المتعلقة بالميراث التي كانت تردّ على قضاة وفقهاء المنطقة.

وتجدر الإشارة أنّ الخلافات بين الزوجة وورثة زوجها حول متخلف الزوج قد تطفو على مسرح الأحداث حتّى قبل ليلة دخول الزوج بزوجته، وهو ما لمخناه من خلال مصادرنا في نازلة مؤدّاه أنّ رجل حلّى زوجته من الذهب والفضة قبل الدخول ثمّ مات الزوج، فتنازع ورثته مع زوجته في الحلّي التي تركها الزوج، فجاءت فتوى الفقهاء كالتالي: إن كانت تحلّيها بالحلّي قبل

(1) - من تلك ما أشارت إليه النوازل من أنّ أحد الأشخاص تزوّج ودخل بزوجته، ثمّ مات الزوج فقام أولياؤه وأدّعوا أنّ الزوجة تزوّجت بغير شهود، فأفتى الشيخ الجنتوري بثبوت الإرث بينهما وعدم فسخه لأنهما أقرّا بالزوجية ولم يقع التناكر. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص112.

(2) - المصدر نفسه، ص245.

(3) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص101.

(4) - من ذلك ما أشارت إليه نازلة جاء في فحواها أنّ شقيقين توفي أبوهما وترك لهما أصلاً وأجنة وديار، فتزوجت أختهما وبقيت تلك الأملاك بأيديهما، فأدى قيامها على أحد إخوتها إلى نشوء مشاكل بينها وبين زوجة الأخ. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص152.

الدخول لا بعده وقبل الوطاء فلها ذلك - أي الزوجة -، وإن كان بعد الوطاء فالقول قول الورثة، فهي حلي أمتعها إياها زوجها لتتزين بها<sup>(1)</sup>.

ويحدث أحياناً وفاءً لذكرى الزوج ووصلاً لوثاق الزوجية، قيام المرأة بالتنازل عن منابها لصالح ورثة زوجها بمقابل أو بدونه، وأنّ منازعتهم ومحاسبتهم إياهم ليست من قيم المروءة وأدب التعامل مع أهل الزوج، ومن هذا المنطلق تمّ حلّ الكثير من الخلافات حول تركة وإرث الزوج بطريقة ودّية دون اللجوء إلى القضاء، وذلك من خلال دعوة المتنازعين إلى عقد جلسات الصلح، وقد يحدث تنازل المرأة عن منابها للورثة بعوض وهو ما يُعرف فقهيّاً بـ «التخارج»<sup>(2)</sup>، حيث أبحاثنا نازلة فقهية على أنّ ورثة صالحوا زوجة أبيهم على صداقها أو ميراثها قبل معرفة كل واحد منهم مقدار نصيبه<sup>(3)</sup>.

كما جرت العادة في تواتر تنازل النساء عن منابهن من الميراث ويهبه تقرباً لإخوانهنّ الذكور رغم أنّه لا يلزمهنّ شرعاً، وإتّما دفعهنّ ذلك على وجه الحياء والصون لأعراضهنّ<sup>(4)</sup>، على شاكلة ما أشارت إليه إحدى النوازل من أنّ بنت بكر قامت بالتصدّق بجميع ميراثها من أبيها على إخوانها<sup>(5)</sup>، وفي نازلة أخرى نلمس أنّ منطق تصدّق المرأة بمنابها من الميراث على أخيها كان مدفوع بالذهنية الذكورية المحليّة، فقد جرت العادة عندهم فيما تركته الأخت لأخيها من غلّة أصلها وحصّة ميراثها وصدّقته عليه، ثمّ تراجعت عن قرارها وطلبت حقّها «عوديت وقطع رحمها وعيرت بذلك»<sup>(6)</sup>.

(1) - الجنّتوري، المصدر السابق، ص115.

(2) - **التخارج**: اصطلاحاً هو مصالحة الورثة على إخراج بعض منهم بشيء معين من التركة. يُنظر: علي بن محمد الجرجاني، **معجم التعريفات**، تح: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، 2004م، ص48.

(3) - الجنّتوري، المصدر السابق، ص274.

(4) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص113.

(5) - الجنّتوري، المصدر السابق، ص269.

(6) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص113.

## المبحث الرابع: العلاقات الزوجية وظاهرة الطلاق بالمجتمع المحلي.

### 1 - طبيعة العلاقات الزوجية:

تستند العلاقة بين الزوجين على جملة من الأسس والضوابط التي اتخذت من أعراف وعادات المجتمع مرجع وقاعدة تتأسس عليها، فقوم العلاقة الزوجية الناجحة في تواتر تُقاس بمدى تحقيق الانسجام بين الزوجين ودرجة التفاهم والمودّة والمعاشرة في المعروف الحاصلة بينهما، بما يتوافق مع أعراف وقيم المجتمع الذي تنتمي إليه، والتي تختلف في تواتر من منطقة إلى أخرى باختلاف عاداتها وطبائعها وأماط معيشتها.

مساوقة مع هذه التمهيدي، سنحاول تحديد طبيعة العلاقة التي تجمع الزوج بزوجه من جهة، وكذا إبراز الدور الذي اضطلعت به المرأة التواتية عموماً في خدمة زوجها ومدى مساهمتها للأعراف المحليّة المتّبعة في ذلك من جهة ثانية<sup>(1)</sup>، ومنه فإنّ طبيعة العلاقة بين المرأة وزوجها بالمجتمع المحلي هي أكثر من مجرد علاقة بين ذكر وأنثى في إطار عقد زواجي، فالعلاقة الزوجية بالجهة اتّسمت بكونها علاقة تكاملية يُكْمَل فيها كل طرف الطرف الآخر، وتتجسّد هذه العلاقة منذ أيام الزواج الأولى من خلال اقتسام الأدوار وتحديد المسؤوليات، فدور المرأة يكون داخل بيت زوجها ويقتصر على خدمة زوجها ورعاية أبنائها والإشراف على شؤون البيت المختلفة، أمّا دور الرجل فيكون خارج البيت على العادة، فهو المُجبر على العمل والتكسّب لتوفير أسباب العيش الكريم لأسرته.

تنوّعت خدمة المرأة التواتية لزوجها وتعدّدت صورها وأشكالها، وتُشير النوازل المحليّة كيف أنّ المرأة وقفت إلى جنب زوجها وكانت له نعم السند في كثير من الظروف العصيبة التي مرّ بها، وهو ما يعكس مرّة أخرى عمق العلاقة الزوجية في تواتر المبنية على التعاون وقيم المعروف التي لمسناها في نوازلنا، منها على سبيل المثال امرأة كانت لها مواضع متّعت فيها زوجها فبقي الزوج يعمرها مدّة ثمانية عشر عاماً دون أن تقبض منه أجراً<sup>(2)</sup>، وثانية أعارت زوجها بهائم لها كي يخدم

(1) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 118.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص 74.



عليها<sup>(1)</sup>، وزوجة متّعت زوجها بكذا وكذا من الثمن ومن الحلّي وغيره، ثمّ صيّر لها مقابل ذلك حديقة<sup>(2)</sup>، وأخرى أمتعت زوجها في مرضها وأسقطت عنه كل ما استغلّه وانتفع به من أملاكها على سبيل المعروف وحسن العشرة<sup>(3)</sup>.

في المقابل، كان الزوج أكثر حرصاً على بناء أسرة متماسكة من خلال معايشة الزوجة بالحسنى والمعروف<sup>(4)</sup>، والتي اتّخذت أشكالاً وأساليب عديدة بالمجتمع المحلّي نظير المكانة والأدوار الذي اضطلعت بها المرأة في وصل عائلات أزواجهنّ وصون وُدّهم، ومن منطلق هذه المكانة والثقة التي حازتها، دفع بالكثير من الرجال إلى إطلاق سلطة التصرف في أملاكه بيد زوجاتهم، وهو ما لحناه في نازلة مفادها أنّ رجلاً كان مشهوراً باليسار وكثرة المال وله زوجة تتولّى أموره، بل غلبته على جلّ أموره، فكان لا يتصرّف في شيء منها إلّا بمشورتها، وترك لها الحرّية المطلقة في التصرف في أصوله من حرث وحصاد بما أنّها كانت تعود بشيء منها على عياله<sup>(5)</sup>.

ولحنا في نازلة أخرى فيمن تزوّج امرأة بما لها من العبيد والحلي والأصول، وكان ذلك بيدها مع الزوج المذكور، ثمّ إنّه سافر وترك بيده جميع أصوله وعبيده وأولاده بيدها على سبيل الوكالة والنيابة، وكانت تُنفق على جميع أولاده وعبيده وتدفع عليه الوظائف<sup>(6)</sup>، كما حدث أنّ زوجان اشتركا في تحصيل الكسب لمواجهة متطلبات الحياة من خلال ممارسة التجارة وتنمية ما تحت يدهما من مال على أن يكون هامش الربح بينهما بالتساوي<sup>(7)</sup>.

(1) - ينتج أحياناً وقوع سوء تفاهم بين الأزواج حول طبيعة الاستفادة من الأملاك المُعارة، على غرار نازلة تلك المرأة التي أعطت بهائم لها لزوجها كي يخدم عليها، فقال إنّ له الرُّبع لخدمته، وقالت الزوجة لا شيء لك عندي، وما أتيتك إلّا لتخدم على بهائمي وكنت تشرب لبنها وتأكل سمنها. يُنظر: عمر بن عبد القادر التتلاي، المصدر السابق، ص 01.

(2) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 94.

(3) - البلبالي، المصدر السابق، نسخة ب، ص 123.

(4) - أسوة بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وعاشروهنّ بالمعروف﴾، سورة النساء، الآية: 19.

(5) - البلبالي، المصدر السابق، ص 479.

(6) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 95.

(7) - الزجاجاوي، المصدر السابق، ص 98.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الرجل التواقي كان سبّاقاً إلى معايشة زوجته بالمعروف والإحسان إليها، يعرف فضلها ويُقدّر مكانتها ودورها داخل الأسرة، كما كان حريصاً على وُدّها ووصلها بما جادت عليه يده إلى ذلك سيلاً، وتُحيلنا بعض النوازل إلى شيء من ذلك<sup>(1)</sup>، منها حرص بعض الأزواج على إعطاء زوجاتهم أحواضاً من القمح أو الشعير عند نهاية كل موسم حصاد وجمالاً من التمر بعد جنيه في فصل الخريف، وبعضهم من كان يستجيب طلب زوجته لما تطلب أملاً ببعينها، كحال أحدهم طلبت منه زوجته أن يتصدّق عليها بجنان يمتلكه ففعل بشروط<sup>(2)</sup>.

كذلك كانت المرأة أكثر وفاءً لزوجها، تحفظ وده وتصل رحمه وتلمّ شمله، ومن أمثلة ذلك تنازل بعض النساء عن حَقّهن الشرعي من الميراث لصالح أزواجهنّ وورثتهنّ حباً ومكرمةً، وتجنّباً لنشوء أية مشاكل عائلية قد تُؤدّي إلى إحداث القطيعة مع ورثة الزوج كما تقدّم معنا، دفع ببعض الزوجات إلى التصدّق على أزواجهنّ من حرّ مالهنّ وهباتهنّ دواماً للعشرة ووصلاً لوثاق الزوجية<sup>(3)</sup>، الزوجية<sup>(3)</sup>، وقد ترجع الزوجة في كل ما وهبته وتطلبه في حالة طلاق زوجها لها، مثلما أشارت إليه إليه إحدى النوازل أنّ امرأة وهبت زوجها من حرّ مالها لدوام العشرة حتّى لا يُطلقها، فأفتى الفقهاء أنّه إذا طلقها فأثّما ترجع عليه ما وهبته<sup>(4)</sup>.

## 2 - الخلافات الزوجية وصورها:

من نافلة الحياة أنّ دوام الحال من المحال، ومن نافلة العلاقات الزوجية أنّها تتخلّلها بعض الأزمات واللحظات العصبية التي تكاد تُهدّد كيان الأسرة وتُعكّر صفوها، رغم محدوديتها - على ما يبدو - في مجتمع متديّن مُحافظ، إلّا أنّ تداعياتها وانعكاساتها على الأسرة شكّلت إحدى المواضيع الجديرة بالاهتمام والتي تحتاج منّا وقفة معها لرصد طبيعتها ورسم ملامحها بالجهة.

(1) - منها مثلاً أنّ أحد الأزواج حلّى زوجته بخُلّي من الذهب والفضة. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص 115.

(2) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 98.

(3) - شاع في مجتمع توات ظاهرة إمتاع الزوجة لزوجها بمختلف الهبات والأعطيات وجرى العُرف على ذلك، ويوضح الشيخ البلبالي في هذا الشأن قائلاً: « أنّ الإمتاع بين الزوجين عرف عام في هذه الأقطار لمصلحة زوجيتهما وقصدان التودد بينهما».

يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص 74.

(4) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 117.

لقد ارتأينا من خلال هذه النافذة تسليط الضوء على الخلافات الزوجية كأكثر الخلافات شيوعاً داخل الأسرة التوتائية بشيء من القراءة والتحليل لمعرفة كيف كان تعامل الأزواج معها، وكيف اعتبرت الأعراف الاجتماعية كمرجع ومنطلق يحتكم إليه الفقهاء في قُض الخلافات الزوجية؟، خاصة إذا ما اعتبرنا أنّ هذه الخلافات تُحيلنا إلى واقع الحياة بمجتمع توات وتضعنا في قلب الأسرة والعائلة المحليّة لمعرفة الأسباب المؤدّية إلى وقوعها - الخلافات الزوجية -، التي لا بأس من نذكر أهمّها:

#### أ - خروج المرأة من بيتها:

يُعتبر خروج المرأة التوتائية من بيت زوجها مهما كانت أسبابه من الأمور الغير مَرَّحِب بها في مجتمع ذكوري يختصر شرفه في صون وحماية إنائه من هتك العِرض، فخروج المرأة بعلم زوجها أو بدون علمه كان أمراً غير مقبولاً عند أغلب رجال الجهة، وهو تصرّف في الحقيقة يعكس واقع الذهنية السائدة وموقف المكوّن الجمعي الراض لكل أشكال خروج المرأة من بيتها الذي يراه أمر يُخْص الرجال، وهو موقف - على ما يبدو - ليس نابع من تدنُّن الرجل التواتي فحسب، بقدر ما هو نابع من ثقل وصرامة القيود والأعراف المحليّة.

رفض خروج المرأة في المجتمع التواتي لا يُمكن إيعازه من وجهة نظر واحدة مقرونة دائماً بفكرة أنّ خروجها مدعاة لزيغها وفساد أخلاقها، بل اشتركت أسباب وعوامل أخرى دفعت المرأة التوتائية إلى ذلك على غرار الفقر والعوز، فكان خروجها من البيت عند أغلب الأسر والعائلات العديمة الحال من أجل الكسب ودفع شرّ الفاقة والحاجة، وتقاسمت هذا الدور جنباً إلى جنب مع الرجل وتحملت معه أعباء الحياة وتحدياتها<sup>(1)</sup>، بخلاف واقع المرأة عند الأسر الغنيّة ذات الوجاهة والمكانة الاجتماعية الرّاقية التي يكون خروجها من بيتها من أجل التسوّق والتجوال، حتّى أنّها غير ملزمة بالأشغال المنزلية التي يُكلّف بها عادة نساء فئة الحراطين والعبيد<sup>(2)</sup>.

(1) - عبد الرحمن بعثمان، المرجع السابق، ص 264.

(2) - محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ج 2، ص 367.

تنوّعت صور الخلافات الزوجية المتعلقة بخروج المرأة من بيت زوجها وأوقات وعدد مرّات الخروج، كما تباينت ردود أفعال الأزواج حيال ذلك بين استعمال أسلوب المناصحة والمكاتبة لأهل العلم والرأي<sup>(1)</sup>، أو أسلوب التهيب والتهديد بالطلاق بالنسبة للزوج كأن يحلف بالطلاق الثلاث لزوجته إن هي اجتازت عتبة البيت مثلاً<sup>(2)</sup>، أو التوجّه إلى القضاة وعدول البلد بالنسبة للزوجة للتشقّع والوساطة التماساً للصالح بينها وبين زوجها ومحاولة إيجاد حلّ يُرضي طرفاً الخلاف<sup>(3)</sup>.

كما تنوّعت صور منع الزوج خروج زوجته في المجتمع المحلي أيضاً، وقفت كتب النوازل على بعضها، نذكر منها على سبيل المثال: منع الزوجة من الخروج إلى مناسبات الأفراح أو مجالس العزاء بحجة أنّ الزوج لا يأمن على زوجته الفتنة<sup>(4)</sup>، أو منعها من الخروج إلى الحمام أو كثرة ترددها على غرفة جيرانها لتغزل فيها، فيهددها قائلاً: «اختاريني أو اختاري النسخ»<sup>(5)</sup>، ومن صورها أيضاً منع الزوج في بعض الأحيان خروج زوجته لزيارة أحد قرابتها، كما قد يمنعها حتى من زيارة والديها إلا في مرض أو وفاة أحدهما فيسمح لها بزيارتها، وهي حالة استثنائها الشيخ أبو زيد في فحوى إجابته على نازلة وردته قائلاً فيها أنّ: «للزوج أن يمنع زوجته من الخروج ولو لزيارة والديها فضلاً عن غيرهم إلا إذا مرضا أو أحدهما أو ماتا معا أو أحدهما»<sup>(6)</sup>.

(1) - من ذلك نص رسالة وجهها الشيخ عمر الأكبر إلى إحدى الزوجات ناصحاً إياها بقوله: «الحرة خديجة بنت الشيخ عبد الرحمان سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد فقد ورد علينا زوجك السيد أبو القاسم بن الحاج عبد الرحمان شاكياً، وذكر لنا أنّك تكثرين الخروج والدخول وهو لا يليق بك ذلك، والآن اتركي عنك ذلك وألزمي دارك وبيتك ولا تخرجي إلا فيما لا بدّ منه ممّا أغنى عنه، فإنّ كثرة خروج المرأة ودخولها من العيوب الفاحشة التي يجب الزجر عنها وردع من اشتغل بها». يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، نسخة ب، ص16.

(2) - المصدر نفسه، ص105.

(3) - على الرغم ممّا كانت تعانيه المرأة التواتية في حالة ظلم الزوج لها، فإنّها نادراً ما كانت ترفع أمرها إلى القاضي، لأنّها ترى في ذلك تجرّأ عليه ومدعاة للمعزة والعيب، بل كانت ترفع أمرها إلى عدول البلد للتوسّط بينه وبينها. يُنظر: بهجة بن عبد المؤمن، المرجع السابق، ص40.

(4) - الجنثوري، المصدر السابق، ص117.

(5) - البلبالي، المصدر السابق، ص109.

(6) - المصدر نفسه، ص52.

أما فيما يخص مسألة تشديد بعض الأزواج في منع زوجاتهم الخروج إلى زيارة عوائلهم، فيرتبط أساساً بالشرط الذي يتحقق فيه سلامة المرأة في نفسها من الزيفان والفساد الأخلاقي الذي اشترطه فقهاء وعلماء توات، فمتى كانت المرأة شابة واشتهرت بالخفة؛ فالفتوى بالمنع في ذلك لا خلاف عليه<sup>(1)</sup>.

ورغم الضوابط الشرعية التي حددها فقهاء توات وطبيعة الأعراف المحلية التي سار عليها المجتمع التواتي المتعلقة بآداب خروج المرأة، أعتبر قيام الزوج بمنع زوجته زيارة والديها تحت أي ظرف من الظروف في نظر المجتمع التواتي من الأمور المثينة التي تُهدد استقرار الحياة الأسرية وتزعزع عُش الزوجية.

كما أنّ تأثير البيئة الاجتماعية المحلية دفع بعض الأزواج إلى التشديد في مسألة خروج الزوجة خشية أن يؤدي ذلك إلى انفتاحها على المجتمع فيكون ذلك سبب في ظهور بعض المفاسد الأخلاقية والآفات الاجتماعية التي سُجّل حضورها في المجتمع التواتي، كانت مواضيعها مضامين فتاوى فقهية شغلت اهتمامات الفقهاء والقضاة التواتيين، على غرار وجود نساء تقرّر عند القضاة الحجر عليهن بعد دخول الأزواج بمن لثبوت سفههن.

وتجدر الإشارة إلى أنّ خروج المرأة التواتية دون حريم، كان أحياناً أحد المنافذ المؤدية إلى زيفها وانحلال أخلاقها على قلتها ومحدوديتها في المجتمع، فخروج المرأة دون علم زوجها ودون تحديد الوجهة التي خرجت إليها، كانت تُثير شكوك بعض الأزواج ومدعاة إلى نشوء الخلافات الزوجية التي عادة ما تنتهي بالطلاق، فإذا ارتاب الزوج في حقيقة خروج زوجته وشعر بوجود خيانة زوجية فما يكون منه إلا أن يرميها بسوء ويُطلقها، وهو ما لمسناه من نازلة مفادها «أنّ امرأة خرجت من بيت زوجها إلى دار أختها تزورها، وبعد ذلك جاءت أختها المذكورة وأمة عمته

<sup>(1)</sup> - في هذا السياق أشارت نازلة: «عن رجل عنده امرأة فمنعها من زيارة والديها، هل له ذلك». فكان جوابها كالتالي: بأن لا يمنعها من ذلك وأن يقضي لها بزيارة والديها متى أمنت على نفسها من الفساد والزيف، وأما إن كانت شابة ولا تأمن على نفسها، فلا خلاف أن يمنعها من الخروج، وإن كانت شابة مأمونة على نفسها فالاختلاف قائم بين من يقضي لها بالخروج ومن يمنعها. يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، نسخة ب، ص16.

وأخوها يسألان عنها أيضاً بداره، وبعد أن عادت المرأة قالت بأنها خرجت لدار أقاربها، فما كان من زوجها إلا أن رماها بسوء ثم طلقها»<sup>(1)</sup>.

وتُعزى أسباب الانحراف والانحلال الأخلاقي في المجتمع التواتي كذلك إلى وجود الجوّاري والإماء وتحركهن بين البيوت بكل حرّية، وهو أمر كانت تحشى منه الكثير من العوائل التواتية مخافة فساد أبنائها ووقوعهم في الفساد والرذيلة<sup>(2)</sup>، ففي هذا السياق عرجت نازلة على واقعة من هذا القبيل تُفيد أنّ «أمة بين إخوة فوطئها ولد أحد الأخوين، وأقرّ بذلك وحملت وادّعت الولد له وهي غير محجوبة تدخل وتخرج»<sup>(3)</sup>.

كما أفادتنا إحدى النوازل أنّ نساء البادية لا يتورّعون عن مخالطة الرجال وعن الاحتجاب عنهم<sup>(4)</sup>، بالتالي وبحكم المجاورة والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية لا نستبعد أن تنتقل بعض الطباع والظواهر السلبية من نساء البادية إلى نساء توات.

#### ب - سوء العشرة وفساد العلاقة الزوجية:

تُعتبر سوء المعاشرة الزوجية من بين الأسباب الشائعة المؤدّية إلى نشوء الخلافات الزوجية داخل الأسرة التواتية، وتُعزى أسباب الإساءة في المعاشرة الزوجية إلى غياب لغة الحوار والتفاهم بين الطرفين وحلّ محلّه الغلظة والقسوة في التعامل واستعمال التعنيف اللفظي والكلام البذيء الذي وصل إلى درجة السّب والشتم، وقد تتطوّر إساءة المعاشرة من الإذاية المعنوية (النفسية) إلى الإذاية الحسيّة (الجسدية)، عندما يُقدم الزوج في أقصى من درجات الغضب على ضرب زوجته وإذابتها في جسدها<sup>(5)</sup>.

(1) - البلبالي، المصدر السابق، نسخة ب، ص38.

(2) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص103.

(3) - الجنّتوري، المصدر السابق، ص117.

(4) - أشارت نازلة إلى أنّ عرب البادية لا يتورّعون عن حجب نسائهم وشاهدتهم وعامهم وفقبيهم كل على السواء، ويختلط نساء بعضهم ببعض ويسافرون وينامون في موضع واحد. يُنظر: الجنّتوري، المصدر نفسه، ص84.

(5) - أشارت نازلة إلى وقوع مشاجرة بين زوجين انتهت وقائعها بضرب الزوج زوجته ونزع ما عندها حتّى الثياب وأرسلها لبلد والدها. يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص93.

وقد تعدّدت صور إساءة العشرة الزوجية في شقّها المعنوي والحسّي، رصدتها لنا كتب النوازل، فمن صور الإساءة المعنوية التي تعرّضت لها الزوجة في الأسرة المحليّة، أن يترك الزوج الحديث معها ولا يقرّبها ويهجّرها ويكون مبيته خارج بيته، حتّى يضيق صدرها ويتسبّب لها ذلك في ضغوط نفسية، ويجعلها عرضة لسخرية نساء القصر التي يُعيّرُها فترفع أمرها إلى القاضي، فإن ثبت له ذلك دون أي وجه حقّ بعد الإعدار إلى زوجها يأمرها أن تُطلق نفسها<sup>(1)</sup>.

أمّا من صور الإساءة الجسدية التي قد يتجاوز فيها الزوج كل الحدود والأعراف في التعامل مع الزوجة<sup>(2)</sup>، تلك التي يجني فيها على نفسه بضرّها ونزع ما عندها وإهانتها ثمّ إرسالها إلى أهلها، وهو ما استقيناه من نازلة أنّ أحد الأشخاص حدثت بينه وبين زوجته مشاجرة فما كان منه إلّا أن ضربها ونزع ما عندها حتّى الثياب، ثمّ بعثها على فرسه إلى بلد والدها<sup>(3)</sup>.

وقد تُسيء المرأة التواتية معاملة زوجها في إشارة إلى عدم الرغبة في معاشرته عندما لم يعد يطيب لها المقام في البقاء معه تحت غطاء الزوجية، وتُعرب المرأة عن ذلك من خلال جملة من الأساليب والممارسات صوّرتها لنا نوازلنا المحليّة، فمن صور الإساءة أن تعصي الزوجة أمر زوجها ولا ترد له طلبه رغبة في دفعه لتطليقها وفراقه، وهو ما لمحناه من نازلة مفادها أنّ أحد الأشخاص حلف لزوجته بالحرام إن مشطت طفلة فمشطتها بعد يمينه و«قصّدت تحنيته رغبة في فراقه وكرهت المقام معه»<sup>(4)</sup>.

ومن صور إساءة المعاشرة الزوجية كذلك «نشوز»<sup>(5)</sup> المرأة عن زوجها لأي سبب من الأسباب، في رسالة ضمنية تُفيد عدم ارتياحها مع زوجها وتودّ مفارقتها، فتترك فراشه وتهجر داره

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص100.

(2) - محمد ياسين الداودي، المرجع السابق، ص334.

(3) - البلبالي، المصدر السابق، ص93.

(4) - الزجلالي، المصدر السابق، ص34.

(5) - النشوز: هو عصيان أحد الزوجين والتعالّي والترفع عن مطاوعة الزوج الآخر ومتابعته، وعدم القيام بواجباته وأداء حقوقه التي وجبت على كل منهما للآخر. يُنظر: سعد عبد الله محمد، علاج نشوز الزوجة على وفق المنظور القرآني - دراسة وتحليل -، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد: 20، العدد: 9، سبتمبر 2013م، العراق، ص8.

متى شعرت أنه أهانها وحطّ من كرامتها<sup>(1)</sup>، ونشوز المرأة في المجتمع التواقي يتساوى فيه نساء أعلى الهرم الاجتماعي وأسفله، فعلى غرار نشوز بعض نساء فئة الأشراف والأحرار، سُجّلت ظاهرة النشوز في فئة الحراطين كنشوز تلك المرأة الحرثانية عن زوجها الذي لا شيء عنده، فقرّرت الخروج من داره لفقره وأراد ردّها فأبّت الرجوع<sup>(2)</sup>.

كما أنّ لجوء بعض النساء إلى النشوز لم يكن بداعي سوء معاشرّة أزواجهنّ لهنّ، وإنّما حملهنّ على ذلك ابتغاء تحقيق غايات معيّنة، وللضغط عليه حتّى يستجيب لها تنشّز المرأة عن زوجها وتركن إلى دار والدها تمكّث فيه أشهر، وهو ما لمسناه في إحدى النوازل أنّ زوجة ادّعت طلاقها من زوجها ولم تكن لها بيّنة على ذلك، وغادرت إلى بيت أهلها ومكثت به مدّة أربعة أشهر، فأنكر الزوج دعواها وأرادت الرجوع عليه بنفقتها مدّة إقامتها بدار أبيها<sup>(3)</sup>.

والزوجة على هذه الشاكلة لا يجب على الزوج الرجوع عليها بالنفقة مدّة نشوزها وغياها عن بيته، وهو ما أفقّى به المالكية الذين قالوا بسقوط النفقة على الزوج إذا غادرت الزوجة بيته دون إذنه الذين قالوا بسقوط النفقة على الزوج إذا غادرت الزوجة بيته دون إذنه أو امتنعت من تسليم نفسها إليه<sup>(4)</sup>.

ولكسر شوكتها ونشوزها يعمد أحياناً بعض الأزواج إلى الاسترعاء<sup>(5)</sup>، وهو قيام الزوج بإحضار شهود ويسترعيهم بأنّه لم يُطلّق زوجته، حتّى يقطع الطريق بذلك أمام أي رجل يرغب في الزواج بها، من خلال استظهار نص رسم الاسترعاء فلا يتزوّجها أحد<sup>(6)</sup>، بينما يعمد البعض الآخر من الأزواج إلى فرض قيمة مالية مقدراها أربع مثاقيل على كل يوم نشزت فيه زوجته، إلّا أنّ

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص100.

(2) - المصدر نفسه، ص129.

(3) - نفسه، ص134.

(4) - عبد الرحمان الجزيري، المرجع السابق، ج4، ص496.

(5) - في هذا الإطار ألف الشيخ عبد الرحمان الجنتوري تأليف في الاسترعاء بعنوان "حاشية عبد الرحمان الجنتوري في الاسترعاء في الخلع"، تح: جلولة غيتاوي، مجلة رفوف، المجلد السابع، ع: 03، جامعة أحمد دراية، أدرار، سبتمبر 2019م، ص9 وما بعدها.

(6) - أبو سالم العياشي، المصدر السابق، ج1، ص84.



الفقهاء رأوا أنّ ذلك لا يلزمها وإتّما عليها الإثم فقط، ويذهب كذلك بعض الأزواج إلى حرمان زوجته الناشز من كافة الحقوق من نفقة وكسوة وغيرها من الأشياء كما حرّمته هي من حقوقه الزوجية<sup>(1)</sup>.

### ج - السكن مع أهل الزوج:

إنّ حتمية العيش المشترك القائم على مبدأ المشاركة الجماعية في العمل والإنتاج الذي فرضه منطق الحياة عند أغلب العائلات التوتائية، لزم الكثير من الأزواج العيش في فضاء سكني جماعي مُنفتح على بقية الوحدات الأسرية الأخرى التي تكاد لا يفصلها عن بعضها البعض حدود، هذا الفضاء المتداخل كان - على ما يبدو - سبباً في نشوء بعض المشاكل العائلية خاصّة بين الزوجات وأهل أزواجهنّ، وهو ما دفع ببعضهنّ في مثل هذه الحالات الطلب من أزواجهنّ مغادرة السكن العائلي والانتقال إلى سكن مستقل.

وتُعزى أسباب مطالبة الزوجة بسكن خاص يستقل عن سكن أهل الزوج إلى عدم وجود هامش يُمارس فيه الزوجان حرّيتهما الزوجية والعاطفية معاً، كما أنّ عين الرقيب داخل العائلة تُحد من هذه الحرّية وتتدخل في خصوصياتهما، وهو الأمر الذي أدّى أحياناً إلى غضب الزوجة والانتقال إلى بيت أهلها رافضة العودة إلى بيت زوجها بأي حال من الأحوال، حتّى يُوفّر لها مسكناً خاص بها، وهو ما لمسناه بالذات مع السيّد محمد بن عبد الرحمان من عرش "تامست" وزوجته التي هي ابنة عمّه حول مشكل السكن مع أهله، حيث ادّعت الزوجة على زوجها بالتضييق عليها في العيش وإسكانها مع أهله، وبلغ الخلاف حدّته ممّا استلزم تدخل القضاء للفصل بينهما وامثلاً أمام القاضي الذي استمع إلى دعواتهما، ليُقرّر في الأخير بصدق ادّعاءات الزوجة وأمر الزوج على الفور توفير بيت خاص لزوجته له باب وقفل<sup>(2)</sup>.

(1) - بحية بن عبد المؤمن، المرجع السابق، ص 40.

(2) - رغم ابتعاد هذا المثال عن حدود الدراسة الزمنية نسبياً، إلّا أنّه يعكس بحق فكرة العيش المشترك في إطار العائلة الموسعة والفضاء السكني الموحد، التي كانت عليه أغلب القصور التوتائية بهدف تطويق العائلة اجتماعياً والحفاظ على تماسكها ووحدتها. يُنظر: عبد الله بابا، المرجع السابق، ص 179.

### 3 - انحلال الرابطة الزوجية (قراءة في الأسباب والدوافع):

كنا قد تحدثنا في الفصل الثاني عن الزواج بمجتمع توات الذي يمرُّ عبر مراحل هي نفسها التي تمرُّ عليها باقي المجتمعات الإسلامية، غير أنَّها تختلف فيما بينها في بعض الجزئيات والخصوصيات، وكما سبق الإشارة إليه فإنَّ استقرار العلاقة الزوجية يبقى دائماً مرهون بمدى تحقُّق قيم المعاشرة الزوجية من مودَّة وتراحم وتفاهم بين الزوجين، غير أنَّ الحياة التي لا يدوم واقعها على حال، جُبلت أياها على الصفاء والكدر، فقد تسوء العلاقة الزوجية وتتأزَّم أكثر أمام كل محاولات الصلح التي يستنفذها أهل الزوجين رجاءً عودة العلاقة الزوجية إلى طبيعتها وودِّها، ففي هذه الحالة يكون الطلاق وانحلال الرابطة الزوجية عادة الحُلِّ المثالي.

تُعتبر مسألة انحلال الرابطة الزوجية سواءً كانت بطلاق أو وفاة أحد الزوجين من أكثر المسائل التي ازدحمت بها كتب النوازل المحليَّة وحاز موضوعها على هامش كبير من صفحاتها، ورغم أهميَّة هذه المصادر التي تمثَّلت مساهمتها في كشف جوانب كثيرة حول واقع الطلاق بالجهة، إلاَّ أنَّ استنتاجاتها تبقى نسبية غير دقيقة لا يُمكن إسقاطها والاعتداد بها نظراً لكونها أحكاماً عاجلت ظاهرة الطلاق من وجهة نظر فقهية، وجانبت بشكل أو بآخر الوقوف على الظروف والأسباب المحيطة بالظاهرة التي يُمكن من خلالها مساعدتنا في تشكيل ملامح الظاهرة وخلفياتها ومؤثر حركتها بالجهة.

#### - تعريف الطلاق:

الطلاق لغة هو الترك والتخلي والإرسال ويُقال طلق البلاد أي تركها، والطلاق من الإبل التي لا قيد عليها<sup>(1)</sup>، أمَّا اصطلاحاً فهو رفع عقد النكاح الذي بموجبه تنتهي حليَّة تمثُّع الزوج بزوجته<sup>(2)</sup>.

الطلاق أبغض الحلال عند الله والنصوص على ذلك كثيرة، يلجأ إليه الزوجان عند تأزَّم العلاقة بينهما إلى درجة استحالة استمراريتها بينهما بعد استنفاد كل المحاولات الرامية إلى لم

(1) - جمال الدين بن منظور، لسان العرب، المجلد العاشر، دار صادر، بيروت، د ت، ص 226.

(2) - عبد الرحمن الجزيري، المرجع السابق، ج 4، ص 248.

شملهما وتحديد حياتهما الزوجية، لأنّ قِوام العلاقة الزوجية يتأسس على الوُد والتراحم وصفاء النفوس، فقد حثّ الشرع على تفعيل هذه القيم وتجسيدها واقعياً من خلال المعاشرة الحسنة وأداء كلا الزوجان حقّ بعضهما على الإنصاف<sup>(1)</sup>، ومتى غابت هذه القيم غابت أسباب المعاشرة بالمعروف وتضاءلت عوامل تماسك العلاقة الزوجية واستمرارها، ومن هنا كانت الحاجة إلى الطلاق رفعاً للضرر والمفاسد التي تعثّب عند فشل الحياة الزوجية، لذا نجد أنّ الطلاق أباحته مختلف الشرائع والأديان.

فعرّب الجاهلية على سبيل المثال كانوا يعقدون على زواجهم بأنواع كثيرة من العقود، كما أنّهم كانوا يُطلّقون زوجاتهم في صور متعدّدة متى شاءوا، ثمّ لما جاء الإسلام أقرّ الكثير من ممارسات الجاهلية بعد تعديلها وأخلقتّها، وحافظ على مشروعية الطلاق وجوهره العام مع تغيير بعض الأحكام المتعلّقة بضبط آلياته وشروطه، «واقترضت حكمة الله سبحانه وتعالى أن يشرع لعباده الإذن بالانفراد بالطلاق دون المرأة، لما في ذلك من المصلحة الظاهرة»<sup>(2)</sup>، مع حفظ حقّ المرأة في طلب الانفصال عن زوجها وهو ما يُعرف بـ «الطلاق الخلعي» الذي تختاره الزوجة برضاها في حال لم يعد يطيب لها البقاء في عصمة زوجها.

وقد عرف الطلاق تنظيمياً وضبطاً دقيقاً في الإسلام، فأسندت مسأله للقضاء للفصل فيها والسهر على ضمان حقوق طرفيه بناءً على نصوص وموثيق مستقاة من القرآن الكريم والسنة النبوية، ولتحقيق مصلحة الزوجين المتخالفين بإنصاف وعدالة وعدم ادّخار أي جهد في سبيل تحصيلها، يُشترط في الفقهاء والعلماء والقضاة الذين تُحوّل لهم عادة الفصل في مسائل الطلاق معرفة فقهه وأحكامه وعلمهم بأحوال الناس وأعرافهم، مُرجئين أمر الطلاق بعد استنفاد كل المحاولات لجبر العلاقات المنكسرة بين الأزواج.

(1) - البرزلي، المصدر السابق، ص 506.

(2) - أحمد محمد شاكر، نظام الطلاق في الإسلام، مكتبة السنّة، القاهرة، 1936م، ص 11.

## - ملاحظات عامة حول ظاهرة الطلاق في توات:

تعددت صور وأشكال الخلافات الزوجية بمجتمع حاضرة توات بتعدد فئاته وتنوع ثقافته وطبائع سكانه، وبمقتضى ذلك تعددت أيضاً أشكال فك العصمة وانحلال الرابطة الزوجية التي أخذت مسميات مختلفة تصب كلها في ما يُعرف بالطلاق، وتُحيلنا كتب النوازل إلى صور الطلاق بالمجتمع المحلي التي سنحاول من خلالها رصد خلفيات الطلاق الاجتماعية والاقتصادية والذهنية وتداعياته على الأسرة المحلية.

وكما هو معلوم أجمعت النصوص الشرعية أنّ مصدر الطلاق بيد الأزواج، وأنّ الزوج من يملك حق حلّ عقدة النكاح وتسريح زوجته متى ثبت أهليته لاستصدار الطلاق، ولعلّ التفويض في منح حق رفع حلّة النكاح للزوج دون الزوجة نابع من جملة اعتبارات اصطفت تحت قاعدة «قوامة الرجل» بنوعيتها الحسبي والمعنوي.

فالرجل عادة متمكّن من ضبط غضبه وتمالك نفسه وكبت انفعالاته حتّى في أحلك الظروف وأصعب المواقف، مقارنة بالمرأة التي تتسم عادة بسرعة الغضب والانفعال وعدم كظم الغيظ وردّة الفعل السريعة مهما كانت عواقبها، ومن هذا المنطلق كان للرجل كامل الحرّية في الاختيار عند توتّر العلاقة الزوجية بين الصبر على الزوجة ومعاشرتها في معروف، أو إعلان فكّ العصمة الزوجية معها بإحسان عملاً بقوله تعالى: ﴿فإنّ مساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾<sup>(1)</sup>.

الطلاق في مجتمع توات شأنه شأن بقية البلاد الإسلامية يتفق معها في أصول وأحكام الطلاق العامة، ويختلف معها في بعض الجزئيات والصور التي يُراعى فيها عُرف وعمل أهل المنطقة، وقبل الشروع في الحديث عن واقع الطلاق بتوات رأينا أن نشير إلى الدلالة اللفظية لمصطلح

(1) - سورة البقرة، الآية: 229.

الطلاق التي تمتزج بين الكناية والمعنى الصريح، التي عرج الفقهاء على تبيان معانيها ومرادفاتهما<sup>(1)</sup> في معرض محاوراتهم وردودهم الفقهية.

فقد ورد الطلاق بالمصطلح الصريح كقول: أنت عليّ حرام، الذي يُفيد فك وثاق الزوجية ويعقبه التحريم، «ولفظ الحرام عندهم أعظم»<sup>(2)</sup>، وهو مذهب فقهاء توات الذين أفتوا أنّ الطلاق بلفظ الحرام هو طلاق بثلاث أو ما يصطلح عليه طلاق «البات»، غير أنّ الشيخ ابن بعمر سلك مسلكاً آخر وخالف فقهاء المنطقة في قولهم باعتبار لفظ الحرام القاضي بالطلاق الثلاث، فالشيخ ابن بعمر من منطلق التيسير على الناس الذي جاء به الإسلام وممعناً النظر في تداعيات الطلاق على تماسك الأسر والمجتمعات جعله - لفظ الحرام - طلاق بائن بينونة صغرى أي تطليقة واحدة مستأثراً بعمل أهل فاس<sup>(3)</sup>.

وقد يرد الفراق أيضاً بألفاظ الكناية المؤشّرة عند أهل المنطقة على الطلاق، على نحو قول «بعثها لدار والدها»<sup>(4)</sup>، ومن صور طلاق الكناية التي وقفنا عليها بالجهة أيضاً، نازلة مفادها أنّ أحد الأشخاص كان يُعلّم ولده حروف المهجاء، فزجره بلهجة زناوية محلية وتلفظ بالطلاق بغير العربية دون قصد التطليق قائلاً له: «ليف تلف يمّاك»، فسئل أحد الفقهاء عن حكم ذلك وهل وقع الطلاق في هذه الصورة حقاً، علماً أنّ الوالد كان في قوله هذا اللعب لا الجّد، فأجاب بلزوم الطلاق ووقوعه بحجّة أنّه من الصريح في لهجتهم<sup>(5)</sup>.

(1) - انحصرت معاني الطلاق عند المالكية في أربعة ألفاظ هي: طلّقت / طالق منك / أنت طالق أو مطلقة منّي / الطلاق لي لازم، أو علي لازم، أمّا طلاق الكناية فحكمه حكم الطلاق الصريح مع التشديد على ما انعقدت عليه النية. يُنظر: عبد الرحمان الجزيري، المرجع السابق، ج4، ص224.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص90.

(3) - ذهب المتأخرون من فقهاء توات إلى ما ذهب إليه الشيخ ابن بعمر في طلاق الحرام، ومنهم الشيخ الزجاجاوي معللاً بقوله: «إنّ طلاق العامة لا يكون إلاّ بائناً، والحق إنّ العامة لا تميّز بين بائن ولا رجعي». يُنظر: الزجاجاوي، المصدر السابق، ص34.

(4) - البلبالي، المصدر السابق، ص93.

(5) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص214.

ومن الملاحظات التي خرجنا بها كذلك، أنّ الجهل بأحكام الطلاق والاستخفاف به عند بعض الرجال، أدى بهم إلى تطليق نساءهم دون أن يشعروا ما تفوّتت به ألسنتهم، فمنهم من طلق زوجته وهو جاهل بأعداد الطلقات ثم يأتي قاضي المنطقة ليستفتيه عن جدوى إيجاد تخرج فقهي يسمح له بمراجعتها، وهو ما لمخناه في نازلة مؤدّاهَا أنّ رجل «أتى القاضي قال له قد طلقت زوجتي فهل إليها من سبيل، فقال له كيف قلت لها، قال قلت لها أنت مطلّقة محرّمة ثلاثاً، فقال لعلك تجد سبيلاً إليها بالعقد المجرد، فذهب عنه، ثمّ رجع إليه وقال له ليس كما أخبرتك، أولاً صفة طلاقي بل قلت لها أنت مطلّقة مطلّقة محرّمة، فذهب عنه ثمّ رجع إليه ثالثاً»<sup>(1)</sup>.

كما أنّ طلاق بعض الأزواج زوجاتهم لحظة انفعالهم الشديد وشعورهم بالحسرة والندم نتيجة ذلك، دفعهم رجاء إرجاع زوجاتهم إلى البحث عن الرخص ولو لزم الأمر التحايل على الشرع، مثلما وقع مع أحد الأزواج حين طلق زوجته التي لم يجد سبيلاً إلى إرجاعها إلا عن طريق الاتفاق مع رجل آخر ليتزوجها ثمّ يُطلّقها حتّى تحلّ له، وكذلك الأمر ينطبق على النساء فبعد أن يُطلّقها زوجها وتريد الرجوع إليه تتزوج رجلاً آخر وتتفق معه على أن يُطلّقها مُقابل أن تدفع إليه مالاً حتّى تحلّ لزوجها الأول وترجع إليه<sup>(2)</sup>.

وقد يُطلق الزوج الغائب زوجته في حالة غيابه وسفره ولا يُكلفه ذلك حتّى عناء الحضور، أين يكتفي في أغلب الأحيان بكتابته نص الطلاق وإرساله لزوجته المطلّقة<sup>(3)</sup>، ومن الأزواج من يقوم بتوكيل أحد الأشخاص على تطليق زوجته ولو بشاهد واحد، وهو ما أفتى به بعض فقهاء المنطقة بالجواز<sup>(4)</sup>، ويُفسّر وقوع الطلاق حالة غياب الزوج أنّ سلطته بيد العائلة شأنه في ذلك شأن الزواج في المجتمع التواقي، وأنّ حرّية الزوج واختياراته العاطفية تتحدّد وفق ما ترسمه أعراف العائلة.

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 88.

(2) - خير الدين شترة، المرجع السابق، ص 76.

(3) - أشارت نازلة مؤدّاهَا أنّ أحد الأشخاص طلق زوجته أثناء غيابه، وقد كتب نصّ الطلاق في كتاب، يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص 119.

(4) - البلبالي، المصدر السابق، ص 96.

من الملاحظات أيضاً التساهل في أمر الطلاق عند بعض القبائل التوائية<sup>(1)</sup>، بخلاف الفلّان إحدى القبائل التي تسكن المنطقة فهو نادر الوقوع عندها<sup>(2)</sup>، كما أنّ الطلاق في توات قد يقع لأنفه الأمور وأبسطها، التي بالإمكان حلّها بيّسر وسهولة عن طريق التفاهم وتحكيم منطق العقل، الذي لا يستدعي إصدار تلك الأحكام القاسية المتمثلة في الطلاق المُقضي إلى تحطيم الحياة الزوجية، بل أصبح الطلاق في نظر البعض ورقة ضغط بيد الزوج يكسر بها شوكة زوجته متى هي عصت أمره، وهو ما رصدته لنا كتب النوازل على شاكلة من «قال لزوجته إن فعلت كذا فهو خروجك من الدار»<sup>(3)</sup>، و«من حلف لها بالحرام إن مشطت طفلة»<sup>(4)</sup>

كانت المرأة ضحية في كثير من حالات الطلاق بالجهة، وهو أمر يبدو بديهي بالنسبة لبيئة ذكورية متجدّرة تُمجد الذكر على حساب الأنثى، إذ أنّ تداعيات الطلاق وأضراره النفسية والمعنوية على المرأة كفيل بأن يجعلها تعيش وضعية حياتية مريرة فضلاً على نظرة العائلة والمجتمع لها بشكل يُشعرها بالإساءة والنفور، وهو ما يُفسّر لجوء بعض النساء لتجنّب مثل هذا المصير إلى افتداء أنفسهن من تطليق أزواجهنّ لهن، فيتنازلنّ على كل ما يملكنّ من مال أو مؤجّل صداق أو جهازهنّ وبهبنه لأزواجهنّ حرصاً على دوام العشرة وتمتيناً لحبل الزوجية<sup>(5)</sup>، في مجتمع شاع عنه أنّ الرجل لا يُراعي فيه مشاعر المرأة ويظلمها فيطلق كيف ما شاء ويتزوج متى أراد، حتّى أنّ أحد الأزواج طلق زوجته ثمّ تزوّج بعدها أختها<sup>(6)</sup>، وهو ما يُعطينا انطباع مرّة أخرى على مدى استخفاف بعض الرجال بأمر الطلاق والآثار المترتبة عنه.

(1) - محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ج2، ص367.

(2) - محمد باي بلعالم، إرشاد الحائر، المرجع السابق، ص63.

(3) - الجنثوري، المصدر السابق، ص120.

(4) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص34.

(5) - أشارت نازلة إلى أنّ امرأة وهبت مجلّ مالها إلى زوجها لكي لا يُطلقها لدوام العشرة، ثمّ طلقها. يُنظر: الجنثوري، المصدر السابق، ص117.

(6) - المصدر نفسه، ص244.

على النقيض من ذلك، وتجنُّباً للتعميمات السطحية وإسقاط الأحكام الجزافية ضدَّ الرجل التواقي، التي تُحْتَمِلُ إلى الكثير أنه كان يظلم المرأة ويُهينها ويسلبها حقوقها، حيث وقفنا على صور كثيرة تعكس هذا التصوّر وتؤسّس في الوقت نفسه أنّ وقوع الطلاق والفرق بين الزوجين كثيراً ما كان يتمّ بطريقة وديّة وتسريح بإحسان.

آخر الملاحظات التي استخلصناها حول واقع الطلاق بالجهة، أنّ إصدار حكم قرار إنهاء العلاقة الزوجية كان آخر الحلول، ولا يتمّ بمجرد تقديم الزوجة شكوى لدى قاضي البلد حتّى يأخذ القضاء مجراه، بعد استنفاذ كل المساعي للإصلاح بين الزوجين، على أنّ الأحكام التي كان يصدرها القاضي لا تُطبّق إلا بعد التثبت من حقيقة شكوى الزوجة وصِدْقِ دعوها، فقد سجّلنا نازلة في هذا الصدد تُفيد أنّ امرأة غاب عنها زوجها لناحية "تنبكت" رفض القاضي دعوها وامتنع عن بيع دار زوجها الغائب لضرر عدم الإنفاق إلّا بعد إثبات الزوجية وغيبة الزوج<sup>(1)</sup>، على أنّ إقامة الحجّة على غياب الزوج لا تتمّ إلّا بعد المكاتبة إليه أين كان محلّ تواجده، فإن امتنع عن الرّد وأمسك عن الإنفاق عُدّ طلاقه نافذ حسب ما أفتى به فقهاء توات<sup>(2)</sup>.

#### 4 - أسباب الطلاق وخلفياته بالجهة:

ارتأينا من خلال دراسة الطلاق في مجتمع توات كحدث مفصلي له تداعياته وآثاره على الأسرة والمجتمع ككل، أن نسلط الضوء على هذه الظاهرة ونقف على واقعها وحشاياتها، وأن نبحث عن أهم الأسباب التي أدّت إلى انحلال الرابطة الزوجية، ومن ثمّ محاولة ربطها في سياقها الاجتماعي بحكم عامل التآثر والتأثير.

(1) - جاء نص النازلة كالاتي: «واستشارة عن امرأة ببلد غاب زوجها لناحية تنبكت واستوطنها سنين عديدة، وليس لها بالبلد سوى دار فقامت لديها تريد بيعها فيما ترتّب لها عليه من النفقة مدّة مغيبه، فأثبتت الزوجية والغيبة للناحية المذكورة فأذن لها في بيعها». يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص 124.

(2) - أجاب الشيخ الزجلاوي: «فيمن امتنع من الإنفاق على زوجته وهو حي، فطلق عليه القاضي بعد الإعذار إليه أنّ طلاقه نافذ». يُنظر: الزجلاوي، المصدر السابق، ص 40.



## • التقتير في النفقة:

إجراء النفقة للزوجة واجب في حق الزوج، ويدخل تحت غطاء هذا الواجب توفير كل ما يدفع عنها طلب الحاجة من إطعام وكسوة وإسكان<sup>(1)</sup>، وقد ثبتت النفقة على الرجل بصريح النصوص الشرعية منها قوله الله تعالى: ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله به بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾<sup>(2)</sup>، وقد حثّ الشّرع على وجوب إنفاق الزوج على الزوجة وبذل العطاء لسد حاجياتها ومتطلباتها الضرورية منها والنفعية، فإن هو امتنع أو تقاعس عن أداءها وأصرّ عن عدم إجراءها لها بعد مُناصحته والإعذار إليه كان للزوجة أن تطلب فسخ الزوجية ومُفارقة الزوج دفعا للضرر<sup>(3)</sup>.

شكّل موضوع سوء التقتير في النفقة والتملّص من أدائها كاملة من قبل الزوج أحد أهم الأسباب التي حرّكت مؤشّر الطلاق بالجهة، فالتهرّب من إجراء النفقة إلى مستحقّيها مع الاستطاعة والقدرة دون سبب، أدّى في غالب الأحيان إلى توتّر العلاقات الزوجية ونشوء الخلافات البينية التي كانت أغلبها تنتهي بالطلاق، وكثيراً ما كانت الخلافات الزوجية بسبب سوء التقتير في النفقة تطفو على السطح عند سفر الزوج وطول غيبته تاركاً وراءه زوجة وأبناء من دون مال ولا نفقة تُغنيهم عن سؤال الناس.

وقد عثرنا في ثنايا صفحات كتب النوازل على بعض الشواهد التي صوّرت لنا معاناة بعض النساء من امتناع أزواجهنّ عن أداء النفقة لهن والتضييق عليهنّ في معيشتهن، حتّى حدا ببعضهنّ إلى رفع شكوى إلى عدول البلد وقضاته يشتكين فيها ظلم أزواجهنّ لهن دون وجه حق، وهو ما جعل القضاة بدورهم يُكاتبون الأزواج ويُخيّرونهم بين أمرين، إمّا الالتزام بالإنفاق أو الطلاق وإخلاء حال سبيلهنّ<sup>(4)</sup>.

(1) - الجزيري، المرجع السابق، ص 486.

(2) - سورة النساء، الآية رقم 34.

(3) - عبد الرحمان الجزيري، المرجع السابق، ص 509.

(4) - بحية بن عبد المؤمن، المرجع السابق، ص 39.

لجوء المرأة المتضررة من عدم الإنفاق - رغم ما يشيع عنها من ركون وخنوع في المجتمع كما تقدّم معنا - إلى القضاء كان آخر حلّ تلجأ إليه بعد استنفاد كل محاولات استجداء الزوج، ففي هذه الحالة ترفع المرأة أمرها إلى القاضي بنفسها دون وجل ولا إذعان لسلطة الرجل، وهو ما لمسناه من نصّ نازلة هي عبارة عن وثيقة تضمّنت شكوى تقدّمت بها إحدى النساء إلى قاضي بلدتها ضدّ زوجها الذي غاب عنها وتركها بلا مؤونة وتعذّر وصول رسولها إليه، وليس له أملاك يُؤمر ببيعها للقيام بواجبها وأثّما خافت على نفسها من تصارييف الأزمان وقساوة الحرمان وأثّما طالبت فراق الزوج<sup>(1)</sup>. (ينظر الملحق رقم 09)

ويجدر القول أنّ القضاء بتوات لم يكن يصدر أحكامه في مسائل بالغة الأهميّة كالمسائل المتعلقة بالنفقة، ولا ينساق وراء ادّعاءات الزوجين إلّا بعد تقليب حيثيات المسألة وسماع شهادة طرفا الخلاف (الزوج والزوجة)، تجنّباً للحيف والظلم ورأب الصدع الذي يُحاول بعض مرضى النفوس بثّه من خلال إثارة مسائل النفقة وزرع الخلافات الزوجية زوراً ومُهتناً.

في سياق هذا الحديث، وقفنا على نازلة مؤدّاهَا أنّ أحد الأشخاص الموسرين كانت تحتها ابنة عمّه يدفع لها النفقة ويشهد على ذلك رجلين، ثمّ في أحد الأيام وفد عليه رجلان وأخبراه أنّ زوجته قد اشتكت إلى القاضي أنّك لا تنفق عليها، فأجابهما بأنّه لم يُضيع أي حقّ من حقوقها، وتطوّر الأمر أكثر لما كتبنا إلى القاضي يُخبرانه أنّ الزوج امتنع عن الإنفاق، وأنّه قام بسبّهما وسبّ القاضي، فحكم عليه القاضي بالطلاق من غير أن يعذر عليه، ثمّ بعد مدّة قصيرة وبعد تقليب وتمحيص في حيثيات وتفاصيل القضية، تأكّد للقاضي أنّ الشاهدان لم يلتقيا بالزوجة ولم يسمعا منها أصلاً ولا أشهدتهما بالكتاب الذي جاء به إليه، وإنّما أمرهما بذلك أخوها مدعيّاً توكيلها وهو سفيه<sup>(2)</sup>.

(1) - مجهول، وثيقة شكاية الزوجة، خزانة المطارفة، أدرار، ص 01.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص 125.

وقد تقرّر من نص هذه النازلة أنّ حكم إصدار الطلاق لا يتمّ إلاّ بعد «إثبات جميع فصول القضية التي ذكرها الموثقون والفقهاء عند القاضي، فحينئذ يأمر بتحليف المرأة وضرب الأجل، ثمّ يطلقها أو يأمر بتطبيق نفسها»<sup>(1)</sup>، حسب ما ذهب إليه علماء وفقهاء توات. تعدّدت صور الإمساك والتقتير في النفقة بدرجات متفاوتة، فمن الأزواج من أمسك عن الإنفاق أشياء بعينها، ومنهم من منع زوجته من حقّها في اللباس على غرار تلك النازلة التي اشتكت فيها امرأة عدم انفاق زوجها عليها بما فيه اللباس الذي أوجبه عليه الشرع، وأنها من كانت تتولّى رعاية أبناءه والإنفاق عليهم، فما كان منها إلاّ أن منعته من نفسها، وفي ظلّ تعنت الأزواج في أداء النفقة على أهل بيته، دفع أحياناً ببعض الزوجات إلى القيام ببيع أصول الزوج وأملاكه من عقّار وغيره، فقد أفتى فقهاء توات لمرة غاب عنها زوجها غيبة طويلة لناحية "تنبكت" لم يترك لها نفقة وتضرّرت من ذلك، أن تبيع داره شرط رجوع قيمتها عليها وعلى من تجب عليه نفقته<sup>(2)</sup>.

ومن صور تعامل المرأة التواتية مع مسألة حرمان زوجها لها من النفقة مع مراعاة حجم الأضرار المادية والمعنوية المترتبة عنها، بين الإعذار إليه ومكاتبته بلزوم دفع النفقة وإجراءها لها بالتمام، وبين دعوته الصريحة وإعلان الزوجة رغبتها في مفارقة زوجها بعد الإلحاح عليه والإعذار إليه، وهو ما لمسناه في نازلة امرأة قامت بطلب صريح تريد فراق زوجها الغائب بعد إن ادّعت أنّ له مالا، فأثبتت الغيبة وأذن القاضي لها أن تُطلق نفسها<sup>(3)</sup>، وهو نفس الحكم الذي افتى به فقهاء توات في كل من امتنع عن الإنفاق على عياله وهو حيّ، وتأكّد تمّاده في ذلك بعد الإعذار إليه أنّ الطلاق نافذ بموجب قرار يصدره القاضي<sup>(4)</sup>.

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص124.

(2) - المصدر نفسه، ص124.

(3) - نفسه، ص128.

(4) - الزجلاوي، المصدر السابق، ص40.

### • الجهل بقيمة متخلف الصداق ومحاولة الرجل الانفراد به:

كنا قد أشرنا في الفصل الثاني إلى الصداق وقيمته بتوات، وذكرنا أنه معلوم لا يزيد بالجمال كما لا ينقص بالقبح، وأنه على قسمين مقدّم ومؤخر، فالقسم الثاني منه شكّلت مسألة تأجيله من بين القضايا التي كانت مثار الكثير من الخلافات والنزاعات الزوجية، والذي - المؤخر - عندما تطلبه الزوجة فهو إشارة إلى غضبها ورغبتها في عدم العيش مع زوجها، كما شكّل مؤخر الصداق ومسألة سداد قيمته - الذي يبقى في ذمّة الزوج - بمثابة ورقة ضغط تلحقه طول حياته، وهو - على ما يبدو - ما دفع ببعض الأزواج في مفاوضات زوجاتهم عليه ومحاولة التحرر من أداء الشرط المتبقي منه، فمن الأزواج من فاوض زوجته على إعفائه من مؤجل الصداق وإلاّ طلّقها دون مراعاة المعروف وحسن العشرة، وقد وقفنا على نازلة مؤدّاهَا أنّ رجل كانت له امرأة وكان معها في أطيب حال، حيث يُؤدّي كل منهما حقّ صاحبه، فقال لها الزوج ذات يوم إنّ سلّمت في مالك علي من الصداق فأنت طالق، فامتنعت وألحّ عليها الطلب مرّة ثانية<sup>(1)</sup>.

وارتبطت أسباب الطلاق بالجهة أيضاً، بما يحدث أحياناً بين أهل العريسين، فقد جرت أعراف العائلات التواتية خلال مراسيم الزواج الاحتفالية إعارة بعض الأمتعة والحوائج قصداً للتباهي والافتخار بصداق الزوج وتطياً لحاظر الزوجة وأهلها، حتّى يظنّ من رآها أنّها من جملة الصداق الذي أمهر به الزوج زوجته، وقد تتسبّب هذه الإعارة عن جهل أو غير جهل أحياناً في نشوء بعض الخلافات بين عائلي العريسين بعد رجوع الأمتعة المُعارة إلى ملائكتها، ففي حين ادّعاء أهل العريس أنّها عارية وليست من جملة الجهاز، يرفض أهل الزوجة هذا ادّعاءهم ويعتبرون العارية من جملة جهاز عروسهم.

ففي هذا السياق، عثرنا على نازلة تُفيد أنّ المدعو محمد البربوشي لما أراد العقد على بنت عز الدين بعث لهم بجميع ما تجهّز به، وبعث معه قطيفة والكّل مع الشهود وأبوه معهم، فلمّا وصلوا إلى مقابر "تنلان" قال والد الزوج للشهود بأنّ القطيفة عارية طلبها منّا أولياء البنت بالهمّة

(1) - عمر بن عبد القادر التتلافي، المصدر السابق، ص2.

فأرسلناها لهم، ولم تعلم البنت ولا أهلها بذلك، وبقي جهاز العروس بما فيه حتى القטיפفة بيد أهلها، ولما بنى الزوج بزوجته رجعت إلى بيته بكُل ذلك، «والآن وقع بينهما ما نقر الزوج منه وتداعيا وزعم أنما ملكه عارية وزعم وكيل الزوجة أنهما من جملة الجهاز، وأنهما لا تنزّوج إلا بفراش لأن أمثالها يقتضين ذلك»<sup>(1)</sup>.

وحتى لا تتكرّر هذه الممارسات وحرصاً على عدم نشوء الخلافات العائلية التي قد تُثيرها بعض الأعراف المحليّة على غرار وجود العارية ضمن جهاز العروس التواتية كما تقدّم معنا، دفع بفقهاء المنطقة إلى ضرورة تبيان العارية من الجهاز قبل الدخول مُسبقاً، «وبعد فلا تقبل دعوى الوصي العارية بعد الدخول إلاّ بيّنة»<sup>(2)</sup>.

#### • طول غيبة الزوج:

شكّل موضوع طول غيبة الزوج وحجم الضرر الذي يلحق الزوجة نتيجته، أحد أهم الأسباب المؤدّية إلى نشوء الخلافات الزوجية وإلى وقوع الطلاق بالجهة، ففي بيئة تشهد نقصاً ومحدودية فرص العمل وآفاق الكسب على غرار بقية المناطق الصحراوية التي اختصرت قاعدة أنشطتها الاقتصادية في النشاط الزراعي بدرجة أكبر، دفع بالكثير من التواتيين إلى امتهان حرفة التجارة والهجرة في سبيل تحصيل فوائدها وأرباحها.

شاعت في توات ظاهرة هجرة الثّجار إلى مختلف البلدان والأمصار منذ القديم خاصّة نحو بلاد السودان<sup>(3)</sup>، وبناءً على بعض الإحصائيات أنّه في سنة 1870م كان بمدينة "تنبكت"

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص53.

(2) - الجنتوري، المصدر السابق، ص114.

(3) - لعلّ في شهادة الحسن الوزان في سگان تيفورارين ما يُقيم الدليل، حيث يصفهم بقوله: «وسگان هذه المنطقة أغنياء لأنهم اعتادوا الذهاب كثيراً بسلعهم إلى بلاد السودان». يُنظر: الحسن الوزان، المصدر السابق، ص133.

وحدها حوالي 600 تاجر تواتي<sup>(1)</sup>، وهو رقم كبير بالنظر لاقتصاد ذلك الوقت، ويؤشّر على مدى قوّة ونشاط العلاقات الاقتصادية المتبادلة بين البلدين.

ولا يستبعد أنّ الكثير من هؤلاء التّجار فضّل الاستقرار بهذه النواحي بعد أن طاب لهم المقام بها لسنوات طويلة نظراً لطول المسافة الفاصلة بين توات وهذه الأقطار، فكتب النوازل المحليّة أطلعنا عن هجرة بعض التواتيين عن أسرهم وطول غيبتهم عن أهلهم لسنوات، على غرار غياب أحدهم عن زوجته لناحية تنبكت وبقي بها لسنين عديدة<sup>(2)</sup>، ورجل آخر "مرابط" سافر إلى بلاد السودان ومكث بها عشر سنوات<sup>(3)</sup>.

لا شك أنّ استقرار هؤلاء بهذه النواحي لمدة طويلة من أجل تجارتهم، دفع بعضهم إلى حوض تجربة زواج ثانية هناك، وقد نتج عن طول غيبة الزوج وما يلحقها من أضرار على الزوجة الأولى بتوات إلى رفع أمرها إلى القاضي، الذي تشكّيه غياب زوجها بسبب عدم الإنفاق إلى جانب ضرر الوطاء، فيكتب القاضي بدوره إلى الزوج الذي يُخَيِّره بين الرجوع إلى بيته أو تطبيق زوجته، وهو ما استقيناها من نازلة وردت على الشيخ أبي زيد مفادها أنّ «رجل غاب عن زوجته منذ سبع سنين أو ست سنين فتزوج في البلاد التي غاب إليها وقام هناك هذه المدة فرفعت الزوجة التي غاب عنها أمرها للقاضي واشتكت ضرر الوطاء فبعث إليه القاضي كتابا يعلمه بشكوى زوجته وإما أن يقدم إليها أو يطلقها»<sup>(4)</sup>.

ويحدث أن يتأخّر الزوج تأخراً على غير العادة لا يُرجى عودته لجملة من الاعتبارات، كبُعد المسافة وجهل مكان وجهته وتعدُّر مكاتبته والوصول إليه، وثبت ذلك عند القاضي أوقع

(1) - مبارك جعفري، الحياة الاجتماعية والاقتصادية في منطقة الأزواد خلال القرن 13هـ/19م، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف: محمد حوتية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر2، الجزائر العاصمة، الموسم الجامعي 2013/2014م، ص341.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص124.

(3) - المصدر نفسه، ص131.

(4) - نفسه، ص114.

عليه الطلاق<sup>(1)</sup>، وفي حالة غياب القاضي وعدم حضوره يحل محله عدول البلد ممن تتوفر فيهم الأمانة والعلم والصدق فيحكمون بالطلاق لصالح المرأة التي غاب عنها زوجها<sup>(2)</sup>.

لم يكن ضرر غياب الزوج وتداعياته تتحمّله الزوجة لوحدها فحسب، بل كان أهلها - على ما يبدو - يتحمّلون معها تبعات ذلك، وهو الأمر الذي يُفسّر تلك الشروط التي تشترطها بعض العائلات التواتية أثناء الخطبة، والتي تفرض على الخاطب عدم خروجه من بلد إقامته ولا أن يتغيّب عن زوجته لأي سبب من الأسباب، وهو ما لمسناه في نازلة أنّه لما عزم ولي أحد النساء يُدعى أحمد يحي مع صهره عبد السلام ابن المقدّم سيدي الجزولي الغيبة عن زوجته، «شرط عليه السكنى على بنته في بلده»<sup>(3)</sup>. (يُنظر الملحق رقم 10)

#### • مسألة الشرف والخيانة الزوجية:

شكّل الشرف خطّ أحمر في أعراف الأسرة التواتية الذي لا تتسامح معه بأي حال من الأحوال، ففي بيئة ذكورية محافظة انحصر مفهوم الشرف فيها حول مدى تحصين إنائها من الفاحشة والزيلة ووصون عفتهم، ومن هنا كان الشرف أحد الأسباب الرئيسية التي حرّكت مؤشّر الطلاق بالجهة استناداً على المعطيات التي أتاحتها لنا كتب النوازل المحليّة، رغم أنّ حالات الخيانة الزوجية في توات - في نظرنا - تبقى شادّة في غياب إحصائيات دقيقة يُمكن الاعتماد عليها، وهو أمر طبيعي بالنظر إلى طبيعة المجتمع التواتي المحافظ المتمسك بدينه، الذي يستحي من الخوض والحديث في مواضيع الخيانة الزوجية ومسائل الشرف فضلاً أن يكون طرفاً فيها<sup>(4)</sup>.

من الحالات التي أفضت إلى وقوع الطلاق بسبب الشرف، حالة عرجت عليها مصادرنا النوازلية تتمثّل في واقعة مفادها أنّ أحد الأشخاص طلق زوجته بالثلاث بسبب تهمّة إيتاها،

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 129.

(2) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 17.

(3) - الجزولي، المصدر السابق، ص 14.

(4) - يُعتبر الحديث عن موضوع الخيانة الزوجية من المواضيع المحظورة في عُرف المجتمعات الصحراوية عامّة وتوات خاصة، لما جُبل عليه ساكنتها من الحياء النابع من تديّنهم، في المقابل يعزو الكثير أنّ الخيانات الزوجية بتوات - على قلتها - كان سببه تواجد الإماء في المجتمع التواتي وتحركهن بحرية داخل البيوت كما تقدّم معنا.

حيث ادّعت الزوجة أنّها خرجت لدار أختها تزورها، فجاءت أمّة أختها المذكورة تسأل عنها بداره، ثم التحقت أمّة عمّتها وأخيها يسألان عنها فلم يجداها بداره أيضاً، فلمّا عاد الزوج إلى بيته؛ أخبرته ضرّتها أنّ امرأتك لم يُعرف أين هي ولا المكان الذي قصدته، وأخبرته بمجيء من يسأل عنها، فاستراب في أمرها ولم يكن منه إلاّ أن رماها بسوء ثمّ طلقها<sup>(1)</sup>.

#### • العقم وعدم الإنجاب:

من غايات الزواج السّامية هي الإنجاب وتعمير الأرض، وقد شكّلت مسألة العقم وعدم الإنجاب إحدى المسائل التي هدّدت كيان الزوجية بالجهة، وهي إحدى المعايير التي اعتبرها المكوّن الجمعي أساس نجاح العلاقات الزوجية ومؤشّر على استقرارها، ويحمل الموروث الشفهي المحليّ ترسانة من الأمثال التي تتعامل مع ظاهرة العقم بشيء من السُّخْط وعدم الرضا، على سبيل المثال: «لمرأة بلا أولاد كيف خيمة بلا أوتاد» و«عاصي ولا عاصب»<sup>(2)</sup>.

كما وقفت كتب النوازل على ظاهرة العقم في المجتمع وأثرها على استقرار الأسر التوتائية، من تلك نازلة دار فحوى موضوعها حول طلاق وقع بين زوجين بالتراضي كان سببه العقم وعدم الإنجاب، وهي أنّ أحد الرجال تزوّج امرأة ووطئها ولم يقدر بينهما خليقة، ليفترقا بالطلاق، ثمّ كُلاًّ منهما تزوّج بعد الزيجة الأولى «وقدّر الله في أزله بين الفرجين أحلاف». (يُنظر الملحق رقم 11)

#### • تعدّد الزوجات:

كنا قد أشرنا في الفصل الثاني إلى بعض الشروط التي كنت تضعها المرأة التوتائية أمام من ينوي خطبتها، وكان من ضمن تلك الشروط عدم التعدّد عليها بزواج أو تسرّي، على أنّ التسرّي في توات كان شائعاً، وتُعزى ظاهرة رفض التعدّد بالمنطقة إلى الذهنية السّائدة وإلى الموقف العائليّ العام، الذي تأسّس على فكرة البناء الأسري القائم على الزيجة والزوجة الواحدة، وأنّ العائلة المحليّة ترفض بأي شكل من الأشكال أن تعيش بناقها مع ضرّة تحت سقف الزوجية، وتُترجم لنا النوازل

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص98.

(2) - أي أن يكون لك ولد شقي عاص، خير لك من أن تكون بلا ذرية ولا عقب. يُنظر: أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التوتائية، المرجع السابق، ص492، ص531.



المحلّية صحّة هذا الرأي في أكثر من موضع، نذكر منه على سبيل المثال ما وُجد بخط السيّد محمد بن الحاج عبد الله أنّ سائلاً كاتبه عن شخص أراد نكاح امرأة فشرط عليه أهلها طلاق من تحته فطلّقها وأتبعها بالحرام<sup>(1)</sup>.

<sup>(1)</sup> - البلبالي، المصدر السابق، ص 89.

## خلاصة الفصل

من خلال ما تمّ عرضه ضمن فقرات هذا الفصل، نستنتج أنّ الزواج في توات شأنه في ذلك شأن المجتمعات البشرية غايته التعمير وإنجاب الأطفال، واعتبرت هذه الغاية أكبر تحدّي تُواجهه الأسرة التواتية بعد تأسيسها، وأنّ مؤشّر نجاح الزواج واستقرار الحياة الزوجية في المخيال الجمعي مرهون بمدى نسبة الخصوبة والإنجاب، ووقفنا في سياق الحديث عن الإنجاب عند بعض العادات والطقوس المتعلقة باستقبال المولود الجديد لدى الأسرة المحليّة.

وعلى سبيل ذكر الإنجاب؛ وقفنا كذلك على حركة الإسامة بالجهة ورصدنا أبرز خلفياتها ودلالاتها، وسجّلنا أنّ مهمّة تسمية المولود الجديد بالأسرة كانت تُسند للأب سنّاً في العائلة، وغالباً ما يُسمّى الذكر على اسم جدّه لأبيه والأنتى على اسم جدّتها لأبيها وفاءً لذكراهم، كما وقفنا على بعض محطّات حياة الطفل الأولى وأبرز القضايا والمسائل التي تتعلّق به كقضية الرضاع والحضانة، ثمّ سلّطنا الضوء على واقع تربية الطفل وتعليمه ورصدنا أهمّ طرق وأساليب التعليم وأحصينا أبرز المقرّرات الدراسية التي طغى عليها التوجّه الديني؛ في مدارس هي في الأصل زوايا أسّست للتعليم القرآني والديني.

ومن النتائج التي خرجنا بها من هذا الفصل أيضاً، أنّ أصل العلاقات الأسرية بالجهة تأسّس على مبدأ الاحترام والمودّة وحُسن المعاملة وسيادة قيم التضامن والتعاون التي فرضتها الحياة وطبيعة العيش المشترك، غير أنّ هذا لم يُكن قاعدة بالجهة فقد ساءت العلاقات الأسرية في كثير من الأحيان وتعدّدت أسبابها أشرنا إلى بعضها في متن الفصل.

كما عرجنا في إطار الحديث عن العلاقات الأسرية على طبيعة العلاقة الزوجية القائمة على حُسن المعاشرة وحدود وصور تعامل كل زوج مع الآخر، وأشرنا إلى واقع الخلافات الزوجية وطبيعتها، حيث سلّطنا الضوء على ظاهرة الطلاق ووقفنا على أهمّ أسبابها وصورها بالجهة.

## الفصل الرابع:

# الغذاء وواقع الحياة اليومية والأوضاع المادية للأسرة المحليّة

المبحث الأوّل: الغذاء الأسري (مكوّناته وثقافته)

المبحث الثاني: الحياة اليومية عند الأسرة المحليّة

المبحث الثالث: الأوضاع المادية للأسرة التوائيّة

وهو فصل عرجنا فيه للحديث عن طبيعة النظام الغذائي للأسرة التواتية وثقافة وتقاليدها استهلاك بعض الأطعمة والأشربة، كما تطرّقنا فيه للحديث عن نسق الحياة اليومية عند الأسرة المحلية، وحاولنا الولوج داخل محيطها ومعرفة طبيعة الأنشطة اليومية والترفيهية التي كانت تشغل بها أوقات يومها الرتيب، وحاولنا استعراض الواقع المادي للأسرة وتقديم قراءة في الأوضاع والتطورات الطارئة التي انعكست سلباً على الحالة المعيشية لأغلب الأهالي، على غرار الكوارث البيئية والسياسة الضريبية المخزنية المُجحففة، ثمّ ختمنا الفصل حول الحديث عن طبيعة الأملاك الأسرية وأنواعها ومحاولة فهم منطق التمليك فيها، الذي اتخذ طرائق وأشكال مختلفة بالجهة.

### المبحث الأول: الغذاء الأسري (مكوّناته وثقافته):

في إطار الحديث عن الأسرة التواتية ونسق حياتها اليومي، ومحاولة منّا الإلمام بالموضوع من كل جوانبه ما أمكننا ذلك، رأينا من خلال هذه النافذة الوقوف على واقع النظام الغذائي بالأسرة المحلية وأهم مكوّناته وخصائصه، كون أنّ الغذاء يندرج ضمن ثقافة استهلاكية تُعبّر في الحقيقة عن توجّه الأسرة نحو نسق غذائي معيّن ساهمت في تشكّله طبيعة المحاصيل والمنتجات الفلاحية الغذائية التي انحصرت في أنواع مُعيّنة فرضها العامل الطبيعي والبيئي للمنطقة المتمثّل في جذب الأرض<sup>(1)</sup> وغلبة الحرارة والجفاف عليها.

ومنه سنحاول رصد أشهر أنواع الأطعمة والأغذية السائدة بالأسرة المحلية خلال القرنين (18-19م)، ورصد طرق تحضيرها وعادات تقديمها واستهلاكها، وتأتي على رأس هذه الأغذية العناصر التالية:

#### – التمر قاعدة غذاء أهل المنطقة:

يقول لويس اوبرت (Louis Aubert): التمر قاعدة طعام أهل توات، وهو مصدر غذاء مهمّ للأغنياء والفقراء على السواء<sup>(2)</sup>، لا يُساويه عند أهل المنطقة طعام، ولا يُضاهيه من حيث

<sup>(1)</sup> – يصف ابن بابا حيدة طبيعة الأرض التواتية بقوله: «واعلم أنّ تواتنا هذه أرض جذب وقلة مع بركة وقناعة». يُنظر: ابن بابا حيدة، المصدر السابق، ص11.

<sup>(2)</sup> – أم هانئ طواهرية، المرجع السابق، ص18.

الأهميّة والقيمة الغذائية، فهو الغذاء الرئيسي للأغنياء كما الفقراء<sup>(1)</sup>، لا يكاد يغيب عن موائد الأسر التواتية طيلة أيام السنة.

حظي التمر في المخيال الجمعي بنوع من الرمزية والمكانة الخاصّة، وارتبط حضوره في الكثير من العادات والأعراف المحليّة على غرار تقديمه مع اللبن للحاضرين عقب قراءة عقود الزواج، كما تُفضّل الكثير من الأسر تقديمه في مجالس العزاء لجموع المُشيّعين عند وفاة أحد أفرادها، واقترن حضوره أيضاً في مراسيم استقبال الضيوف والمسافرين كعُرف يُؤشّر على كرم الضيافة والترحاب، فعادة التواتيون أنّهم يستقبلون ضيوفهم بأطباق التمور<sup>(2)</sup>.

جرت عادة استقبال الضيوف في توات بأجود أنواع التمور على غرار تمر "بالمخلوف"، ففي رحلته يذكر "ضيف الله" أنّه لما نزل عند ضيفاً عند السيد "محمد عريان الراس الملايخاني" أكرم وفادته وضيافته واستقبله أحسن الاستقبال، وعن هذا يُضيف ضيف الله في قوله: <sup>(3)</sup> «وسلّمنا عليه ورحب بنا غاية، ودعا لنا بخير، وهو من أهل المحبّة القديمة، فما لبثنا أن جاؤنا برطب بالمخلوف عجيب، وأكرمونا غاية الإكرام، أكرمهم الله بالنعيم»، وإلى جانب "بالمخلوف" تتوفّر توات على أنواع كثيرة من التمور اشتهرت بجودتها ونوعيتها الجيدة<sup>(4)</sup>.

خضعت ثقافة استهلاك التمر عند الأسر التواتية إلى نظام وتوقيت مُعيّن، فالعادة عند أهل توات أنّهم يُخصّصون وقت الضحى لتناوله الذي يُقدّم مع لبن الماعز، وغالباً ما يكون تناول التمر في الجنانات (البساتين) تحت ظلال النخيل، الذي يتوسّط وقت تناوله وجبتي فطور الصباح والغذاء، خاصّة أنّ طبيعة الأنشطة اليومية تفرض العمل لساعات طويلة، لذلك كانت غالبية الأسر التواتية تُؤخّر وقت الغذاء إلى ما بعد الظهيرة حتّى يتسنى لها عودة وحضور كامل أفرادها إلى البيت.

(1) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص 57.

(2) - محمد باي بلعالم، الرحلة العلية، المرجع السابق، ص 121.

(3) - ضيف الله، المصدر السابق، ج 2، ص 134.

(4) - على غرار: أحرطان، أنفال، تاقربوش، تامليحة، تندكال، الشيخ، عباد، عظم بو، وغيرها من أنواع التمور. يُنظر: أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص 365.

ويبدو أنّ شيوع ثقافة استهلاك التمر في أوساط الأسر التواتية، مردّه وفرة وانتشار أشجار النخيل التي لا يكاد يخلو منها جنان أو بيت، فحتى تلك الأسر التي لا تمتلك أشجار النخيل كان بمقدورها الحصول على التمر طيلة أيام السنة لكثرتة وعرضه بأسعار زهيدة، وهو في الحقيقة أمر اشتهرت به توات منذ القديم، فالعياشي لاحظ ذلك وأبدى رأيه بخصوص أثمان التمر عند نزوله بتسايت قائلاً: <sup>(1)</sup> «واشترينا ما يحتاج إليه من التمر، وبها من التمر أنواع كثيرة، ووجدنا التمر فيها رخيصاً».

ومن المفيد للذكر أنّ أهميّة التمر الغذائية وما يُمثّله من قيمة بتوات على مختلف المستويات، دفع الأهالي إلى إدراجه في الكثير من المعاملات التجارية والاقتصادية اليومية، فقد كانت تتمّ به عملية المقايضة مع مختلف السلع التجارية الوافدة على أسواق المنطقة <sup>(2)</sup>، كما كان بمثابة أجرة وعلاوات يتمّ بها دفع مستحقّات الفلاحين وسداد جهود الخمّاسين الذي يقبضون نظير أعمالهم في بساتين كبار المزارعين والملاك حصّة من التمور مع نهاية كل موسم فلاحي <sup>(3)</sup>.

#### – اللحم:

يُعتبر اللحم بكل ما يحمله من قيمة غذائية لجسم الإنسان من العناصر الغذائية الرئيسية التي تأسس عليها النظام الغذائي بتوات، بالرغم من أنّ مؤشّرات استهلاكه كانت في حدود ضيقة ولم تكن على نطاق واسع بالجهة، وذلك عائد بالأساس إلى ضعف القدرة الشرائية الهشّة نظراً لارتفاع أثمانه وعجز أغلب الأسر والعائلات التواتية الفقيرة والمُعْدمة على توفيره مدى أيام السنة <sup>(4)</sup>.

<sup>(1)</sup> – أبو سالم العياشي، المصدر السابق، ج1، ص79.

<sup>(2)</sup> – عبد الكريم طموز، المرجع السابق، ص30.

<sup>(3)</sup> – فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص56.

<sup>(4)</sup> – وهو ما استقيناه من نازلة تُفيد أنّ رجلاً باع لأخر كبشاً إلى أجل، فلمّا استوفى الأجل الذي كان بينهما لم يجد المشتري ما يُوفّ به دينه لإفلاسه. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص143.

أمام صعوبة توفيره للأسباب التي ذكرنا، كان على الأسر المغلوبة على أمرها الاشتراك في شراء شاة واحدة ومن ثمّ تقسيمها بالتساوي<sup>(1)</sup>، وارتبط استهلاك اللحم بموائد الأسر المرفهة مادياً، كما ارتبط حضوره ببعض المناسبات المعيّنة كالأعياد وولائم الأعراس، وكان اعتماد أكثر أسر الجهة على لحم الماعز نظراً - فيما يبدو - لسرعة تكاثرها وجودة ألبانها وكذا تأقلمها مع طبيعة المنطقة الجافة<sup>(2)</sup>.

ومن أشهر أنواع اللحوم ذات الاستهلاك الواسع بين الأسر التواتية أيضاً، نجد لحم «السيداون» وهو من نوع لحوم الأغنام المستوردة من بلاد السودان الغربي، التي تتميز بشعرها الأسود الذي يُشبه شعر الماعز<sup>(3)</sup>، بينما استهلاك لحوم الأغنام والجِمال فكان بدرجة أقل.

– الشّاي<sup>(4)</sup>:

يُعدّ الشّاي من المشروبات الاستهلاكية الأساسية بتوات التي لا تكاد تغيب عن موائد الأسر المحلية<sup>(5)</sup>، وأصبحت ثقافة استهلاك الشّاي صفة يُوسم بها الإنسان الصحراوي عامّة والإنسان التواتي على وجه الخصوص، وقد تحوّل الشّاي في تصوّر المخيال الجمعي من مجرد

(1) - أشارت نازلة أنّ «جماعة اشتروا شاة فوزعوها وأعطوها للجزّار أن يذبحها ويُقسّمها لهم». يُنظر: الجنطوري، المصدر السابق، ص 191.

(2) - لاحظ الحسن الوزّان ذلك عند سكان تيفورارين في فترة متقدّمة من مجال الدراسة فيقول: «واللحم مرتفع الثمن لعدم إمكان وجود الماشية من جزاء جفاف البلاد، فليس بتيكورارين سوى بعض الماعز». يُنظر: الحسن الوزّان، المصدر السابق، ج 2، ص 134.

(3) - الحاج ابن الدين الأغواطي، المصدر السابق، ص 93.

(4) - تعود بدايات تاريخ ظهور عشبة الشاي بالمغرب حسب رأي المؤرخ عبد الكبير الفاسي (ت 1296هـ/1899م) إلى فترة حكم السلطان العلوي محمد بن عبد الله (ت 1204هـ/1790م)، الذي كان وراء إشاعة شرب الشّاي وإذاعته بين العامّة، محاولة منه لاستبداله بظاهرة شرب الخمر التي عمّت بها البلوى. يُنظر: عبد الأحد السبتي، عبد الرحمان لخصاصي، من الشّاي إلى الأناي (العادة والتاريخ)، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1999، ص 72. أمّا عن شيوع استهلاكه الكبير مغارياً فيعزوه البعض إلى ظهور نوع من الثقافة الاستهلاكية الجديدة التي وفدت على المغرب خلال النصف الثاني من القرن 19م والنصف الأول من القرن 20م إثر التقسيم العالمي للعمل والمبادلات الذي فرضته الدول الإمبريالية. يُنظر: عبد الواحد المكيني، "من الظواهر الاستهلاكية الجديدة في المجتمعات المغاربية في الفترة الاستعمارية: الشّاي والتكروري" بالبلاد التونسية"، مجلة إنسانيات، ع: 19 و 20، الجزائر، جانفي - جوان 2003، ص 46.

(5) - عبد الحميد بكري، المرجع السابق، ص 30.

مشروب يرتشف التواتيون كأسه في أوقات معيّنة إلى نوع من الرمزية والتقاليد الطقوسية، فحول جلسات الشاي يدور الحديث الطلي وتنسج القصص والألغاز وتروى الحكايات<sup>(1)</sup> وعلى وقع كؤوسه تتسامر الأسر التواتية وتتبادل أطراف الحديث حول ما يتعلّق بأمر حياتهم اليومية وشؤونها.

أمّا عن طريقة إعداده فلا يتطلّب الشاي أكثر من إبريقين (برادين)، وسخّان ماء وموقد (كانون) وكأس كبير لخلطه، بالإضافة إلى كؤوس (مجموع كأس) صغيرة، توضع هذه الأواني عادة في إحدى زاويا البيت، وفي عرف الأسر التواتية لا يتقدّم لإعداد الشاي إلّا من لديه خبرة ومهارة، تُوضع «الحشيشة» في إبريق للطبخ يُوضع على الموقد، وبعد طبخه يُفرغ في الإبريق الثاني، ويصطلح التواتيون على تسمية هذه الطبخة بـ "البراد الأول" للدلالة على الطبخة الأولى، التي عادة ما يكون استهلاكها موجّه إلى أفراد الأسرة الأكبر سنّاً، ويُمنع على الأطفال شربها لقوة تركيزها، بينما الطبخة الثانية تكوّن أخف من الطبخة الأولى، حيث يُضاف إليها غالباً بعضاً من أوراق نبتة النعناع، ويشترك في شرب هذه الطبخة الجميع كباراً وصغاراً.

هذا وقد أثار موضوع الشاي أوّل ظهوره كمشروب من المشروبات الدخيلة على الثقافة الغذائية المحليّة - نتيجة جهل العامة حول حكم استهلاكه - جدلاً علمياً واسعاً بين الفقهاء حول إباحته ومنعه، فمنهم من حدّر استهلاكه معتبراً إياه من المشروبات الغذائية الفاسدة التي يجري عليها نفس أحكام الأطعمة المحرمة كالخمر والحشيش، مستندين في ذلك إلى الجهل بمصدر إنتاجه وطبيعة مادّته، بينما القائلون بإباحته فاستندوا إلى غياب أي آثار أو أعراض على عقل شاربه حتّى يسقط عليه حكم الخمر، بل العكس من ذلك رأوا أن لا شبهة في شربه واستهلاك

(1) - إسماعيل العربي، المرجع السابق، ص 37.



مادته، معلّين ذلك أنه يحوي فوائد كثيرة على جسم الإنسان بل ويُشفي السقام، وهو ما عبّر عنه الشيخ عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم البلبالي في أبيات شعرية نذكر منها<sup>(1)</sup>:

ألا صلّوا على الهادي الإمام      محمد السراج لأنام  
لقد منّ الإله ذو الفحام      على الإسلام بالشاهي<sup>(2)</sup> القسام  
حلّو سائغ مُبري السقام      له نفع جلي لأنام

#### - السُّكَّر:

يُعدُّ السُّكَّر من المواد الغذائية الأساسية بالمجتمع التواتي، وقد زادت أهميته أكثر مع شيوع ثقافة شرب الشاي، باعتباره من المكوّنات الرئيسية في إعدادده، لذا تزايد الطلب عليه في توات خاصّة "سكّر القالب" أحد الأنواع الشائعة بالمنطقة، أمّا عن أوّل ظهوره وواقع التعامل مع استهلاكه من قبل الأهالي فكان بنوع من التَحَفُّظ، شأنه في ذلك شأن الشاي لعدم وضوح حكم الشرع حول استهلاكه هو الآخر، ولا أدلّ على ذلك تلك النوازل التي كانت ترد على فقهاء المنطقة بين الحين والآخر حول حكم استعمال سكر القالب. (يُنظر الملحق رقم 12)

#### - التبغ:

بالتزامن مع اتساع ثقافة شرب واستهلاك الشاي، شاعت في توات أيضاً ثقافة شرب الدخان بشكل كبير واقتحمت معظم المجالس والبيوت<sup>(3)</sup> خاصّة في القرن 12هـ، وأحدث شيوع استهلاك التبغ في المجتمع هو الآخر جدلاً واسعاً بين العلماء الذين انقسموا حول حكمه بين محرّم ومُجيز، واستند المُجيزون في شربه على فتوى الشيخ أحمد بابا التبكي الشهيرة التي حلّل فيها شرب الدخان. (يُنظر الملحق رقم 13)

(1) - عبد القادر سليمان، قصائد الشاي في ديوان الشيخ محمد البكري بن عبد الرحمان، ت1339هـ (تحقيق ودراسة)، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في اللغة العربية وآدابها، إشراف: أحمد جعفري، كلية الآداب واللغات، جامعة أحمد دراية، أدرار، السنة الجامعية: 2013/2014م، ص29.

(2) - يقصد به الشاي.

(3) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص94.

وقد عرج الشيخ الجنتوري على ذكر هذا الانقسام في سياق نازلة مؤدّاهَا أنّ أحد الأشخاص رفض شهادة آخر وطعن في شهادته عند القاضي بسبب شربه الدُخَان، وكان ممّا أجاب به الجنتوري قوله: <sup>(1)</sup> «أمّا الدخان فربّ رجل يتلّي به وهو صالح، والخلاف الذي أشترتم إليه في جواز استعماله حاصل، والغالب على أهلها عدم المروءة».

أمّا عن طريقة زرعه واستعماله، فبعد اكتمال نمو أوراقه تُقَطَّع الأوراق ثمّ تُجفّف ويتمّ جمعها بعد ذلك في حزم صغيرة تُوجّه للبيع، وأمّا عن كيفية استعماله تُأخذ أوراق التبغ في شكلها الطبيعي ثمّ تُقَطَّع أو تُدَقّ حسب نوعية ورغبة استهلاكه إمّا للتدخين أو الشّم أو الوضع تحت اللسان <sup>(2)</sup>، وقد ساعد الخلاف حول حكم شرب الدُخَان بين العلماء وعدم القول فيه بالتحريم <sup>(3)</sup> إلى اتساع دائرة تعاطيه جماعات وفرادة لا سيما في أوساط الرجال، وانتشرت زراعته في توات وتوّعت طرق استهلاكه، وشاعت منها بالأخصّ طريقة استنشاق عشبته عن طريق الأنف بعد طحنها ودّقها جيّدًا تُسمّى محليًّا بـ "طاباقو" <sup>(4)</sup>.

على غرار الدُخَان عرفت زراعة الأفيون طريقها إلى توات <sup>(5)</sup> إلى جانب زراعة نبتة "الشمة" التي كانت على نطاق واسع رغم الأضرار التي تُلحقها بالأرض حيث تُضعف من مردوديتها وفُرص منتوجيتها، وهو ما لمسناه من نازلة اعترض فيها أحد أرباب الجنانات (البساتين) على شخص أكثرى له جنانه، فقام فيه بزراعة الشمة دون علم صاحبه، ثمّ طالبه بعد علمه بزيادة قيمة فوق قيمة الاكتراء لما ألحقه من ضرر بأرضه <sup>(6)</sup>.

(1) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 19.

(2) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص 115.

(3) - استند القائلون بإباحة شرب الدُخَان إلى فتوى الشيخ أحمد بابا التنبكي التي يقول فيها: «لا يحرم استعماله إلا لمن يغيب عقله أو يضرّ به في جسده، هذا الذي تجبّ به الفتوى»، وفي هذا السياق ألف الشيخ التنبكي عملاً بسط فيه آرائه حول حكم شرب الدخان سَمَّاهُ "اللدغ في حكم شرب التبغ".

(4) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 94.

(5) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص 58.

(6) - البلبالي، المصدر السابق، ص 450.

## – الخضر والفواكه:

من المفيد للذكر أنّ الحياة الاقتصادية بتوات قامت على كاهل قطاع الزراعة الذي شكّل موردها الهام ومحرك عجلتها الأساسي، وقد عرف قطاع إنتاج الخضر والفواكه بالمنطقة خلال فترة الدراسة تطوراً ملحوظاً ووفرة في الإنتاج، وهذا عائد بالأساس إلى جملة من العوامل أهمها وفرة المياه الجوفية وخبرة أهل المنطقة بنظم وطرق الزراعة التقليدية التي اكتسبها وورثها عن أجدادهم. وقد تمكّنت الأسرة التواتية من تذليل الكثير المصاعب والعراقيل التي حالت دون تأسيس قاعدة زراعية كبيرة بالمنطقة، فقساوة الطبيعة وانحسار المساحات الصالحة للزراعة في نقاط ضيقة بالإضافة إلى مشكل ملوحة التربة وندرة المياه كلّها أسباب قلّت من فرص نجاح حركة زراعية نشيطة بالجهة<sup>(1)</sup>.

بالرغم من هذه الصعاب؛ نجحت الأسرة المحلية وبما توفّر لها من إمكانيات ووسائل تقليدية ونظم فلاحية من إنتاج مختلف المحاصيل الزراعية التي شكّلت قاعدة النظام الغذائي، فتحت ظلال أشجار النخيل الوارفة تمكّنت الأسر التواتية من إنتاج بعض المزروعات على غرار الجزر، اللفت، الفول، العدس، الحمص، القرنبيط، القرع، الفول السوداني<sup>(2)</sup>، والكابوي<sup>(3)</sup>، كما نجحت نجاحاً كبيراً في زراعة أنواع الحبوب تصدّرتها مادتي القمح والشعير اللتين اعتبرتتا عمدة طعام أهل المنطقة ومصدرا غذاءهم الرئيسي، فأخذوا من طحينهما لصناعة الخبز ودقيقهما في إعداد مختلف الأطعمة الأخرى<sup>(4)</sup>.

هذه قائمة لأغلب الخضروات والحبوب التي اعتمدت عليها الأسرة في تحضير وجبات طعامها اليومي خاصة تلك التي يتزامن حضورها مع فترة الجني وموسم الحصاد، بينما أغلب فترات

(1) – فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص54، ص55.

(2) – المرجع نفسه، ص58.

(3) – يُسمّى اليقطين، وهو من فصيلة القرعيات، يطبخه التواتيون في المرق المخصص لوجبة الكسكس. يُنظر: أحمد أبا الصافي، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص370.

(4) – عن أشهر الأطعمة المستخلصة من مادتي القمح والشعير يُنظر: المرجع نفسه، ص372، ص373.

السنة فكان التمر المصدر الذي يُحقّق التوازن الغذائي ويُسّد حاجيات الأسر من الغذاء في حال ندرة ونقص باقي المواد الغذائية الأخرى.

ينقسم موسم الحصاد الزراعي في البلاد التواتية إلى موسمين صيفي وشتائي، فالموسم الصيفي يتم فيه جني التمر والتافوست، بينما موسم شتاء يُحصد فيه القمح والشعير<sup>(1)</sup>، وتجري أعراف بعض الأسر التواتية مع نهاية كل موسم فلاحي قيامها بأدّخار جزء من المحاصيل المحصودة بما يضمن لها قوتها من الطعام والغذاء باقي أيام السنة.

### - الفواكه:

بالنظر إلى الطبيعة الصحراوية الجافة التي تميّزت بها المنطقة، لم يمنع ذلك أهالي توات من مجابهة قساوتها وتذليل صعابها، فقد نجحوا إلى حد ما في إنتاج مختلف أنواع الخضر والفواكه التي فاقت أحياناً نسبة الإنتاج القدرة الاستهلاكية المحلية، وقد عرف نشاط إنتاج الفاكهة بتوات فائضاً كبيراً سمح بفتح باب التصدير نحو بلاد السودان منذ عقود طويلة، يقول ابن خلدون:<sup>(2)</sup> «وفواكه بلاد السودان كلّها من قصور صحراء المغرب مثل توات وتكورارين ووركلان».

تصدّر التين والعنب قائمة الفواكه الأكثر استهلاكاً محلياً، فأغلب الأسر - على ما يبدو - خصّصت داخل أفنية منازلها ساحات لغراسة بعض أشجار الفاكهة<sup>(3)</sup>، وإلى جانب دورها الجمالي والبيئي الذي تُضفيه على البيت، كانت ثمارها في كثير من الأحيان تُغطّي العجز وتُحقّق الاكتفاء الدائري، فعلى سبيل المثال كانت بعض الأسر تُوجّه الفواكه الناضجة خلال موسم جنيها للاستهلاك المباشر، بينما الفائض منها فكان عادة يُوجّه للتجفيف والتخزين لاستهلاكه باقي شهور العام.

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص440.

(2) - عبد الرحمان بن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ج1، تح: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، 2001م، ص70.

(3) - نتج عن غرس بعض الأشجار في المحيطات السكنية إلى وقوع أضرار على جدران الجيران، فقد سئل الشيخ الجنتوري عن الكرمة الكبيرة قد انتشرت أغصانها وتفرّعت، حتّى حصل منها الضرر على جدران الجيران، هل يجبر صاحبها قطعها بالكلية أو يقطع ما أصرّ منها. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص297.

على غرار فاكهة التين والعنب عرفت بساتين وحدائق الأسر التواتية إنتاج بعض الفواكه الأخرى؛ عرج ضيف الله على ذكر بعضاً منها في معرض حديثه عن رحلته التي جاب بها العديد من قصور توات وتيفورارين، وكيف استقبلته الأسر المحلية بأطباق الفاكهة إشارة منها عن كرم الضيافة والترحاب، فمما يرويه ضيف الله أنه لما نزل ضيفاً عند إحدى الأسر في قصر "وفران" قدموا له "الفلنص" (البطيخ الأحمر) والعنب مع الغذاء<sup>(1)</sup>.

### المبحث الثاني: الحياة اليومية عند الأسرة المحلية:

بما أنّ القبيلة هي ذلك الكيان الذي يضم مجموعة من الأشخاص تربطهم روابط اجتماعية وثقافية ودينية مشتركة وتجمعهم وحدة الانتماء ووحدة المصير، فإنّ الأسرة تُعدّ الخلية والوحدة الأساسية التي يتشكّل منها ذلك الكيان الذي تستمدّ منه قيمها وعاداتها وعامل بناء لوحدها وقوتها<sup>(2)</sup>.

من هذا المنطلق ولفهم ثنائية العلاقة بين القبيلة والأسرة، التي لا تتأتى لنا إلاّ بالولوج داخل الثانية (الأسرة) والوقوف على حيثيات الحياة اليومية بأدق تفاصيلها ورصد ديناميكيتها ومدى تفاعل أفرادها مع المحيط الذي يعيشون فيه، وهو الأمر الذي فتح باب التساؤل لمعرفة عمّا كان عليه نمط الحياة الأسرية والنسق الذي كانت تقضي به الأسرة يومها الرتيب؟ وماهية نوعية الأنشطة التي كانت تشغل بها أوقات فراغها؟.

قبل تحليل معطيات هذه الجزئية، وجب الإشارة أنّنا لم نقتصر على دراسة الحياة اليومية للأسرة فحسب، بل شملت الدراسة كامل العائلة بمفهومها الواسع<sup>(3)</sup>، نظراً لشُحّ المادّة المعرفية، لذا رأينا من الضروري أن نشير إلى التمايز الحاصل بين مفهوم الأسرة والعائلة أو ما يُعرف بالأسرة النواة والأسرة الممتدة كما سبق أن أشرنا، فالأسرة النواة هي مجموعة أفراد تتكوّن من الزوج والزوجة وأبنائهما الغير المتزوجين الذين يجمعهم مسكن واحد، أمّا الأسرة الممتدة فمفهومها أوسع بكثير

(1) - ضيف الله، المصدر السابق، ج2، ص134.

(2) - أحسن دواس، المرجع السابق، ص39.

(3) - كُنّا قد أشرنا في مدخل الفصل الثاني إلى التعريف بالأسرة النواة والأسرة الممتدة وخصائصهما، يُنظر: ص82 وما بعدها.

حيث تضم الأب والأم والأبناء والأولاد المتزوجين مع زوجاتهم، ويجمعهم عادة مسكن واحد ويكون عيشهم من سعي مشترك وتتأسس حياتهم وأنشطتهم وفق مبدأ التشاركية الجماعية<sup>(1)</sup>. كما أنّ مصادرنا الممثلة في كتب النوازل المحلية، التي كثيراً ما ساعدتنا في كشف العديد من زوايا الظل المتعلقة بموضوع دراستنا، صممت عن أي إشارات حول نسق الحياة اليومي للأسرة التواتية وأدق جزئياتها وتفصيلاتها، ويُعزى ذلك إلى طبيعة النوازل المحلية في حد ذاتها، التي جاءت مضامينها في سياقات وفترات زمنية معيّنة، حاول الفقهاء من خلالها الإجابة عن مسائل طبع على أغلبها التعقيد وعكست وقائعها فصلاً من الفصول والمراحل العصبية التي مرّت بها الأسرة المحلية، على غرار مسائل الطلاق والميراث والأحباس وغيرها، بينما شكّلت حالات هدوء العائلة وسكونها دوراً ثانوياً في اهتماماتها، فلم تُوثق لنا النوازل المحلية مثلاً عن الأنشطة الترفيهية اليومية التي كانت تقضي بها الأسرة أوقات فراغها.

#### – الأنشطة اليومية والترفيهية للأسرة:

انقسمت الأنشطة اليومية بالجهة على قسمين، قسم يتعلّق بالأنشطة اليومية ممثلاً في العمل والكسب لتوفير أسباب العيش، وقسم يتعلّق بالأنشطة الترفيهية حاولت من خلاله الأسرة كسر النسق الرتيب والترويح النفس والقضاء على الملل الذي طبع الحياة اليومية في الصحراء. اهتدى المجتمع التواتي إلى مجموعة من الأنشطة والوسائل الترفيهية التي استلهم فكرة اختراعها من صميم ثقافته وهويته واستمد أدواتها ووسائلها من بيئته كاستعماله الحصى وألياف النخل في بعض الألعاب المحلية، ولخلق جو من الفرجة والتسلية بعيد عن الاختلاط في بيئة محافظة، تمّ تخصيص أنشطة وألعاب تختلف من حيث الأداء والأدوار باختلاف الجنسين، فالذكور لهم أنشطتهم التي يترقّون بها وللإناث أنشطتهم الخاصّة بهم كذلك.

(1) – سناء الخولي، الأسرة والحياة العائلية، المرجع السابق، ص 40.

## 1 - الأنشطة اليومية:

تمّ تقسيم الأنشطة اليومية لدى الأسرة التواتية بين الرجل والمرأة على السواء<sup>(1)</sup>، مع مسؤوليات أكثر مقارنة بالرجل، وهو أمر طبيعي بالنظر إلى الفضاء السكني المنفتح على الداخل والخارج، الشيء الذي وسّع من دائرة أنشطتها وأشغالها بحكم مركزها ودورها الهام داخل الأسرة. فمن جملة الأشغال التي اضطلعت بها المرأة في البيت مثلاً، إعداد الطعام والقيام بشؤون البيت وكذا الاهتمام بالأبناء من خلال رعايتهم والسهر على تربيتهم، أمّا بالنسبة للأشغال التي كانت تُؤدّيها خارج البيت فتمثّلت في بعض الأعمال على غرار الخروج لحلب الماشية وتقديم العلف لها، بالإضافة أنّها شاركت إلى جانب الرجل في بعض الأنشطة الزراعية خاصّة تلك التي تتزامن مع مواسم الحرث والزرع وجني المحصول، بل إنّ بعض النساء نجحنّ دون غيرهنّ في زراعة بعض المحاصيل؛ خاصّة تلك المزروعات الموجهة للاستهلاك الطيّب على غرار زراعة: البقدونس، الثوم، الحبة السوداء<sup>(2)</sup>.

ونظراً للفقر والوضعية المادية الهشة التي اتّسمت بها أغلب الأسر، دفع ذلك المرأة التواتية في كثير من الأحيان إلى الخروج إلى العمل ومساعدة الزوج على مجابهة مشاق الحياة وتحدياتها اليومية، فقد كانت المرأة على قدر كبير من المسؤولية في ذلك، ونجحت من منطلق مركزها في المجتمع ومؤهلاتها الشخصية من كسب المال وتحقيق الثروة، وذلك من خلال امتنانها بعض الحرف التي برعت فيها وكادت أن تكون حكرًا عليها دون غيرها من الرجال.

<sup>(1)</sup> - عز الدين جعفري، **أطلس العادات والتقاليد بمنطقة توات**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم تخصص: التراث اللامادي الجزائري، إشراف: شعيب مقنونيف، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، السنة الجامعية: 2017/2018م، ص 237.

<sup>(2)</sup> - عز الدين جعفري، المرجع السابق، ص 237.

من المهن التي اشتهرت المرأة على سبيل المثال مهنة "المشاطة"<sup>(1)</sup> وهي مهنة تقوم على تمشيط شعر النساء وتصفيفه وتزيينه بمختلف الخلطات التقليدية المحلية والمستوردة من الأسواق الخارجية، وتعرف مهنة المشاطة في توات أنواع كثيرة من التسريحات التقليدية كتسريحة "الدمج" و"الفتول" و"ضفائر الشعر المختلفة"، وتُشرف على المشاطة ممن لها خبرة كبيرة في تصفيف الشعر بجميع أشكاله، وتكون أجرتها عادة كمية من القمح أو الشعير أو التمر، كما تعرف هذه المهنة انتعاشاً ونشاطاً خلال مواسم الأعياد الدينية والمناسبات المحلية<sup>(2)</sup>.

وقد تطلبت بعض المهن والأشغال الشاقة التي تستدعي عادة بذل جهد مضاعف، تضافر جهود نساء القبيلة أو القصر في نظام عمل تشاركي يُصطلح عليه محلياً بـ "التويزة"، ويتجلى هذا النظام في أعمال كغسل الصوف والقطن وغزله ثم نسجه.

ومن صور "التويزة" في توات تعاون النسوة فيما بينهنّ على بعض الأشغال على غرار نسج الصوف والقطن بشكل منتظم<sup>(3)</sup>، وبفضل هذا النظام وتبادل الخبرات بين النساء ارتقت الصناعات النسيجية إلى صدارة الحرف التي بلغت شهرة واسعة بالبلاد التواتية، فأصبحت الأفرشة والملابس الصوفية والقطنية كالبرانس والكسي والأبسطة بأنواعها من أكثر المنتجات التي تزايد عليها الطلب ولاقت شهرة واسعة بالواحات، خاصة الأبسطة التي يتقدمها بساط "الدكالي" المشهور بجودة صناعته وتناسق ألوانه، ما جعله يتصدر قائمة السلع الأكثر طلباً عليها في الأسواق الخارجية<sup>(4)</sup>.

(1) - شاعت مهنة «المشاطة» خلال فترة الدراسة، فيما يُشبه اليوم بالحلقة العصرية النسوية، وقد نتج عن طول غيبة المشاطة عن زوجها ودارها خاصة في المناسبات ومواسم الأعراس - على ما يبدو - نشوب بعض الخلافات الزوجية، على غرار ما عرجت عليه إحدى النوازل من أنّ أحد الأزواج هدّد زوجته بالحرام إن هي مشطت طفلة. يُنظر: محمد جرادي، المرجع السابق، ص215.

(2) - سعيدان الحاج التومي، المرجع السابق، ص40.

(3) - بھية بن عبد المؤمن، وضعية المرأة التواتية، المرجع السابق، ص26.

(4) - زاجية هرياش، المرجع السابق، ص238.



وقد شكّل خروج المرأة التواتية إلى العمل وتحقيق الكسب في مجتمع محافظ إحدى المواضيع التي أخذت حيزاً من اهتمامات فقهاء المنطقة، الذين رأوا عدم وجود أي مسوّغ لخروج المرأة المتزوجة للعمل والتكسّب، لأنّ الإنفاق عن الأهل شرعاً وجوبه على الزوج، بيد أنّ الفقهاء شدّدوا في هذه المسألة من منطلق منظور شرعي صرّف تمحور حول نتائج خروج المرأة وتداعياته على المجتمع، وما يتبعها من انحرافات أخلاقية قد تُؤثّر على استقرار العلاقات الزوجية دفع بالعلماء إلى محاربتها وتبيان مفسدها<sup>(1)</sup>.

وحتى لا ننساق وراء موقف العلماء الذين جعلوا مسألة خروج المرأة في المجتمع في نطاق ضيق دون الوقوف على الأسباب والظروف التي دفعتها بالخروج للعمل والتكسّب بعيداً عن محاذير العلماء، فمن تلك الأسباب مثلاً امتناع بعض الرجال وترفعهم عن ممارسة بعض الأنشطة التي رأوها من اختصاصات المرأة، كما أنّ طبيعة السكن الأسري وانفتاحه على المحيط الخارجي وتداخل حدوده الداخلية والخارجية وعدم وجود فواصل بينها، أعطى للمرأة نوع من الحرّية والحركة بين هذين الفضاءين.

أمّا بخصوص الأنشطة اليومية التي تكون على عاتق الرجال فهي أقل مقارنة بالنساء، ذلك أنّ أغلب أنشطتهم تتمحور حول الأشغال التي ترتبط بالتجارة الحرفية أو بعض الأعمال الموسمية المتعلّقة بالأنشطة الزراعية التي تتزامن مع بداية موسم الزرع والحراث أو موسم الجني والحصاد، وكانت كلا العمليتين (الزرع والحصاد) تتم في جو تضامني خاص تسوده روح الجماعة والأخوة وقيم التعاون والتكاتف بين رجال القصر الواحد<sup>(2)</sup> المتجسّدة في نظام "التويّزة"<sup>(3)</sup> التي أشرنا إليها آنفاً.

وبفعل هذا التلاحم وللتقليل من وقع التعب والإرهاق الشديدين الذي عادة ما ينتج عن الأنشطة الجماعية التي تتطلّب بذل جهود مُضاعفة، يُنشد التواتيون بعض الأغاني والقصائد

(1) - عبد السلام الأسمر، المرجع السابق، ص 68.

(2) - عز الدين جعفري، المرجع السابق، ص 236.

(3) - سعيدان الحاج التومي، المرجع السابق، ص 52.

الشعبية التي تحمل معاني الصبر والتجَلد وتحث على العمل وشحذ الهمم أكثر، وفور الانتهاء من الأشغال يُقيم الأهالي وليمة جماعية على شرف المشاركين في العملية<sup>(1)</sup>.

امتزجت الأنشطة الزراعية الجماعية عند الرجال عادة ببعض الطقوس والممارسات ترجمتها لنا الثقافة الشعبية التي خصّصت لها (الزراعة) هامش كبير من اهتماماتها انطلاقاً من تسمية الأشهر أو المواسم الفلاحية وتحريف لأسمائها الأصلية على غرار "عُشْت" (أوت)، و"دُجانبير" (نوفمبر)، و"اشتنبير" (سبتمبر)، و"توبّر" (أكتوبر)، و"النّاير" (جانفي)، وصولاً إلى ضرب الأمثال الشعبية المتعلقة ببعض المحاصيل ومواسم حزنها ومواقيت حصدها على غرار المثل التالي: «النّايّر بُو لَكْبَايْر انْتَف اللّفتّ واحرت لبّحايّر»، أي أنّ في شهر "النّاير" (جانفي) يتمّ جني اللّفتّ (الفجل)، وتُزرع بذور "لبحايّر" كالبطيخ الأحمر وغيرها<sup>(2)</sup>.

وتدخل خدمة أشجار النخيل دائرة الأنشطة اليومية الرئيسية التي يقوم بها الرجل باعتبارها أهم ثروة زراعية ثابتة عند أغلب الأسر التواتية ومؤشراً على الثراء والوجاهة من المنظور الجمعي، لذلك حظيت - أشجار النخيل - باهتمام خاص وتعاهدها الجميع بخدمتها والحفاظ عليها وحمايتها من الأضرار التي تلحق بها، وتُمرّ خدمة أشجار النخيل بتوات على ثلاثة مراحل أو عمليات هي: السقي والتدكير (التلقيح)، على أنّ التدكير يكون في شهر أفريل<sup>(3)</sup> بينما الجني في فصل الخريف وتحديدًا في شهر أكتوبر.

ولحماية الثروة الزراعية من التلف والأخطار التي يُسببها انغمار الرمال وزحفها عليها، يشترك رجال توات قبل حلول هبوب الرياح الموسمية بالمنطقة خاصّة التي تُلحح أشجار النخيل، في

(1) - عاشور سرقمة، "تاريخ الثقافة والحياة الاجتماعية في الصحراء الكبرى: الصحراء الجزائرية نموذجاً"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، ع: 15، المركز الجامعي غرداية، الجزائر، 2011م، ص196.

(2) - عاشور سرقمة، تاريخ الثقافة والحياة الاجتماعية، المرجع السابق، ص195.

(3) - تحدّث الجننتوري عن مراحل تلقيح النخيل بالجهة، وعن طريقة تدكيرها (بلسان أهل البلد) بإلقاء دقيق طلع الذكر في طلع الأنثى مباشرة مع بداية ظهورها. يُنظر: الجننتوري، المصدر السابق، ص212، ص213.

وضع مصّادات أو ما تُسمّى محلياً بـ "الزرب"<sup>(1)</sup>، وتصنع المصّادات من جريد النخل الذي يتمّ تثبيته بإحكام عبر طول الشريط العلوي للكثبان الرملية المحيطة بالمساحات المزروعة، ويتمّ تدعيم الزرب بجزام من الجريد ينتصفه أفقياً كي يساعد على تماسك الزرب ويُقاوم اندفاع رياح الصحراء العاتية.

وتحظى الفقارة هي الأخرى بنفس الاهتمام الذي حظيت به أشجار النخيل من الرعاية والاهتمام، على اعتبارها المورد الحيوي الرئيسي الذي تأسست عليه الحياة بالواحات، فضلاً على دورها الاجتماعي والاقتصادي وإسهامها في تماسك وتلاحم المجتمع، لذلك انصرفت همم الرجال إليها وتعاهدوها بالعناية صيانة وتنظيفاً وسط أجواء طقوسية تتخلّلها بعض المدائح والأناشيد الشعبية التي تشرح النفوس وتبعث روح التآخي والتعاون<sup>(2)</sup> وتُبعد عنهم أسباب الملل والكسل.

هكذا تبدو الأنشطة اليومية لكل من المرأة والرجل في مجتمع توات، أنشطة تشهد تقسيماً غير متكافئ بين الجنسين يميل لصالح الرجل على حساب المرأة، هذه الأخيرة وبمحكم موقعها في الأسرة وطبيعة المكان الذي تعيش فيه المتميّز بتداخل فضائه الداخلي والخارجي، جعل دورها حلقة وصل تربط بين أنشطة الفضائين كالأشغال المنزلية التي تتمّ في البيت (الفضاء الداخلي) والأشغال التي تتمّ خارجه، على غرار أشغال جلب الماء من الساقية وحلب الماشية وغيرها (الفضاء الخارجي).

ويُعزى هذا التقسيم الغير متكافئ للعمل بين الرجل والمرأة عند الأسرة التواتية إلى تجنّب الذهنية الذكورية بالمنطقة التي جعلت الرجل يأنف عن مزاولة بعض الأنشطة التي يراها من اختصاصات المرأة بل حكراً عليها.

(1) - الزرب: هو عملية تحويط النخل والمحاصيل الزراعية من التلف بفعل الرياح. يُنظر: عمر بن عبد القادر التلاني، المصدر السابق، ص1.

(2) - شماخي موسى إسماعيل ومعتوق جمال، "دراسة منوغرافية للفقارة في المجتمع التميموني"، مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد: 10، ع: 04، جامعة زيان عاشور، الخلفة، ديسمبر 2018م، ص951.

## 2 - الأنشطة الترفيهية والترويحية:

يُعرف الترفيه بأنه ذلك المكنون الذي يُحاول الإنسان من خلاله التعبير عن طاقاته الفكرية والجسدية في سبيل تحقيق المتعة والتسلية، ولما كان معيار الترفيه يُقاس بدرجة السعادة التي يُضيفها إلى نفسية الإنسان، ارتبط معنى الترفيه بكل ما من شأنه أن يُدخل المرح والسرور على قلب صاحبه كاللعب واللهو وكل ما يندرج تحت هذا المعنى، يقول أحد الكتّاب: «والترفيه والتسلية واللهو واللعب، والترويح كلّها تدور حول إدخال السرور على النفس بممارسة نشاط فكري، أو جسدي بعيداً عن الأمور الجادّة»<sup>(1)</sup>.

هذا ويعكس الترفيه مستوى ونمط التفكير وتحليلاته في أي مجتمع ما، من خلال وسائله وأدواته والدلالات السلوكية التي يحملها، كما يعتبر الترفيه متنقّس ضروري في حياة المجتمعات، وهو أيضاً بمثابة قناة تواصلية تربط جميع شرائح المجتمع بمختلف أجناسهم وأعمارهم وتؤطّرهم في منظومة واحدة من القيم<sup>(2)</sup>، ويندرج ضمن هذا المفهوم كل الوسائل التي تحقّق التسلية على غرار الألعاب الشعبية التي تبدو في ظاهرها عبارة عن حركات تُؤدّى وفق أنماط ووضعيات معيّنة، إلا أنّ جوهرها يعكس ثقافة شعبية تحمل بين ثناياها إرث من القيم التي تُغذّي الشعور الجمعي روحاً وعقلاً وجسداً<sup>(3)</sup>.

والحقيقة أنّ الحياة في الصحراء عموماً تتميز بانعدام وسائل التسلية والترفيه<sup>(4)</sup> مقارنة بالحياة في الحضر التي تتوفر على فضاءات عديدة للتسلية، فالنسق اليومي الرتيب الذي طبع الحياة في الواحات التواتية وتعاقب أيام السنة ولياليها على نفس الوتيرة، فرض على المجتمع التواتي إيجاد فضاءات ومساحات خاصّة للترفيه والتسلية، ورغم محدودية الآفاق وبساطة الطبيعة اهتدى

(1) - صالح بن علي أبو عراد، الترفيه والترويح في حياة الشباب المسلم، د، ن، المملكة العربية السعودية، 2008م، ص12.

(2) - مهّند مبيضين، ثقافة الترفيه والمدينة العربية في الأزمنة الحديثة، الدار العربية للعلوم، بيروت، 2009م، ص73.

(3) - غسان نمر محمود، الألعاب الشعبية التقليدية وعلاقتها بالمهارات الحياتية والحركية وبعض عناصر اللياقة البدنية، مؤتمر كلية التربية الرياضية الحادي عشر، الجامعة الأردنية، الأردن، 30 جويلية 2016م، ص374.

(4) - إسماعيل العربي، المرجع السابق، ص36.

التواثيون في ابتداء مجموعة من الألعاب الشعبية تُؤدّى في شكل جماعات وفرادى، والتي من شأنها إضفاء جو من المنافسة الشريفة وإدخال عنصر التشويق على نفوس ممارسيها.

ويمكن اعتبار أنّ الألعاب الشعبية في توات بمثابة وسائل لتربية الطفل تنحت فيه قيم الشجاعة والقيادة وتغرس فيه روح الجماعة والنصرة والتعاون، وهي تُمثّل أيضاً مرآة عاكسة لرغبات الكبار وميولاتهم الحياتية ويتجلى ذلك فيما يلعبون<sup>(1)</sup>.

انقسمت الألعاب المحلية إلى أنواع كثيرة، وخضع أداء كل نوع منها حسب جنس وسنّ الممارسين لها، فبعض الألعاب الموجهة إلى فئة الشباب والمراهقين مثلاً تستدعي دائماً استعمال القوّة البدنية على غرار الركض والجري، وبعض الألعاب الأخرى المقتصرة على استعمال التفكير والذكاء فكانت عادة موجهة إلى الكهول والشيخوخ الذين لا يقوون على الحركة وإجهاد أنفسهم، كما اختلفت هذه الألعاب من حيث أوقات وطرق ووضعيات ممارستها التي تتماشى مع طبيعة المنطقة وفصول السنة، فالألعاب التي تُؤدّى في فصل الشتاء مثلاً تختلف من حيث التوقيت عن تلك التي تُؤدّى في فصل الصيف.

ولا بأس أن نشير هنا إلى بعض هذه الألعاب التي يبدو أنّها لم تكن حكراً على أهالي منطقة توات فقط، بل اشتركت معها باقي المناطق الصحراوية مع اختلاف طفيف في طرق لعبها وأساليب أدائها من منطقة إلى أخرى، وأبرز هذه الألعاب نوجزها على النحو الآتي:

#### – لعبة "التاشكوم":

التاشكوم هي عبارة عن كرة مصنوعة من ألياف النخيل، تُغلف بإحكام بقطع من الكتّان، يتبارى عليها المتنافسون بمضارب من جريد النخيل بعد نزع سعفها لمساعدتهم على اللعب<sup>(2)</sup>، ويتكوّن كل فريق من سبعة أشخاص يحاولون باجتهاد إدخال الكرة في مرمى الفريق المنافس

(1) – عز الدين جعفري، المرجع السابق، ص 269.

(2) – عربية موساوي، المرجع السابق، ص 80.

الثاني<sup>(1)</sup>، ويلعب الفريقان في مساحة أعدت خصيصاً لهذه اللعبة التي غالباً ما مجاورة لمساكن القصر وأزقته.

أما عن وقت لعبها تُلعب التاشكوم مساءً، ويمتد وقت اللعب ما بعد العصر إلى حين غروب الشمس، كما تُلعب في بعض الأحيان تحت أضواء الليالي المقمرة<sup>(2)</sup>، ومما ساعد على انتشار هذه اللعبة واتساع نطاقها بين شباب الجهة سهولة لعبها وبساطة وسائلها المستمدة من طبيعة المنطقة.

### – لعبة باهنكور:

جمعها باهناكبر، وهي لعبة شعبية يشترك فيها لاعبين اثنين فقط، يجلس كلاً منهما متربعاً على قدميه مُقابلاً منافسه، تتوسطهما كومة من الحجارة المتوسطة الأحجام، يتنافس الاثنان عن طريق رفع حصاة صغيرة إلى السماء، فبينما الحصى في الهواء يحاول اللاعب التقاط حجر من الحجارة التي على الأرض في الوقت ذاته؛ أي يمسك الحصاة الصغيرة والحجر بيده قبل ملامستها سطح الأرض، فإن فشل في التقاطها انتقل الدور إلى اللاعب الثاني وهكذا تستمر المنافسة، على أن يُحدّد الفائز في الأخير اللاعب الأكثر جمعاً للحجارة<sup>(3)</sup>.

### – لعبة الغميضة:

من الألعاب التي اتخذت دروب القصر وأزقته الضيقة والمظلمة التي تُساعد في عملية اختباء الأطفال بينها فضاءً لها، يتنافس في لعبة الغميضة مجموعة من الأطفال يقومون باختيار أحدهم عن طريق القرعة، حيث يقوم بإغماض عينيه إلى غاية اختفاء باقي المجموعة، ثم يبدأ بالبحث عليهم فيكون أول من يُمسكه هو الذي يأتي عليه الدور ليغمض عينيه من جديد وهكذا تتكرر اللعبة<sup>(4)</sup>.

(1) – أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص411.

(2) – عز الدين جعفري، المرجع السابق، ص271.

(3) – عاشور سرقمة، تاريخ الثقافة والحياة الاجتماعية، المرجع السابق، ص198، ص199.

(4) – أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص413.

- لعبة تميقطن<sup>(1)</sup>:

تلعب بحجرة واحدة ويتنافس فيها فريقان، كل فريق يضم لاعبين يجلس كل لاعب مُقابلاً زميله، ثم يقوم أحدهم برسم مربعات  $5 \times 5$  في حفر صغيرة ويتم حجب الحفرة الوسطى بالتراب بعد تمهيد الأرض براحة اليد، يتمثل قانون اللعبة أن يقوم الفريق البادئ بوضع حصي صغيرة في أحد الحانات ثم يحثي عليها التراب<sup>(2)</sup>، وبعدها يُمسك أحد اللاعبين يد زميله بعد تغميض عينيه ويبدأ بتمريرها على كل الحفر (12 حفرة) المخصّصة لهما على أن يُعطيه إشارة بالضغط بإيمانه على الحفرة المتفق بينهما سرّياً.

ثم ينتقل الدور إلى الفريق الثاني الذي يتعيّن عليه مراقبة إعطاء الإشارة للفريق المنافس والحفرة التي اتفق عليها، فإن فشل في معرفة موضع الحفرة ينتقل الدور للفريق الأول بعد أن يقوم اللاعب الذي أعطيت له الإشارة بتغميض عينيه، ثم يكشف زميله للفريق الثاني مكان الحفرة الحقيقي الذي أعطيت له الإشارة، وهكذا يُعتبر الفريق فائزاً وتُحسب له النقاط عن طريق طمس الحفر بالتراب تبعاً حسب عدد النقاط<sup>(3)</sup>.

بالتزامن مع عملية تمرير اليد على الحفر يُردّد اللاعبان أغنية ذات صلة باللعبة جاءت بعض كلماتها كالتالي: (تميقطن فيها لقطن صاحبي ما هو قراف ولا نفاق ولا ينقرز بين طراف يا بكادي يا بوشتوق يا نفاخ العين تقرمن تقرمن تقرمن)، وتجدد الإشارة أنّ عدد كلمات هذه الأغنية يُساوي عدد حفر اللعبة (14) تقريباً، وتكمن أهمية هذه اللعبة أنّها تُنمي القدرات الذهنية للممارسين لها كالتفكير السليم وقوة التركيز والحدس وسرعة البديهة.

هذه بعض الألعاب الشعبية المنتشرة في ربوع البلاد التواتية التي حاول السكان من خلالها تغيير نمط حياتهم الرتيب، ولا ندري إن كانت هناك ألعاب ووسائل ترفيهية أخرى فإننا نجعلها بسبب غياب أي إشارات حول واقع الترفيه وطبيعة الألعاب الشعبية بالجهة في مصادرنا المحلية التي

(1) - تمقطن: من قرى منطقة تيدكلت.

(2) - عز الدين جعفري، المرجع السابق، ص 272.

(3) - أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص 412.

اهتمت بالكتابات في المواضيع الدينية والثقافية والاجتماعية، ولم تُعبر للكتابات الهامشية أي أهمية تُذكر، كما أنّ غياب ثقافة كتابة وتدوين تفاصيل الحياة وجزئياتها لدى التواتيين خلال فترة الدراسة حرمانا من معرفة الجوانب المعيشية اليومية للأسرة التواتية.

وتجدر الملاحظة أنّ أغلب الألعاب الشعبية بدأت في التلاشي والاندثار بفعل ظهور ألعاب جديدة زحفت عليها، والتي يُرَجَّح أنّها وفدت بالتزامن مع الاحتلال الفرنسي للمنطقة إضافة إلى إسهام التعليم النظامي في انتشارها، أمّا عن حالها وواقعها اليوم فيبدو أنّها استسلمت لمنطق الحداثة والعولمة الذي اجتاحت العالم والبيوت الأسرية، إذ لم يُعد لهذه الألعاب الشعبية حضور يُذكر إلاّ في بعض المناسبات التي تدخّل تحت ما يُسمّى بإحياء أسابيع التراث والفلكلور المحلي.

في ظلّ محدودية وسائل الترفيه وغياب بدائل يتسلّى بها التواتيون، فضّلت الكثير من الأسر قضاء ساعات فراغها في التجمّع نهاراً والتسامر ليلاً لتبادل أطراف الحديث، فعادة الرجال بعد التفرّغ من أشغال يوم طويل التجمّع في شكل حلقات دائرية وسط ساحة القصر يتجادبون أطراف الحديث ويتباحثون في كل الأمور التي تُخصّ الحياة داخل القصر، ويستمرّون على هذه الحالة إلى غاية غروب الشمس، أين يتوجّهون مباشرة إلى المسجد لحضور صلاة المغرب مع الجماعة، لينصرفوا بعدها مباشرة إلى بيوتهم لتناول وجبة العشاء، وقد تتجدّد هذه الجلسات بعد صلاة العشاء، ويُفضّل أصحاب البساتين قضاء أوقات فراغهم في النهار تحت ظلال أشجار النخيل، وقد يستمرّون على هذه الحال إلى وقت متأخر من الليل<sup>(1)</sup>.

بينما تُفضّل الأسر قضاء أوقات فراغها عادة في البساتين، فاحضرار المكان واتّساعه كفيّل بأن يُيهج النفس ويمنحها الراحة والسكينة بعيداً عن زحمة القصر وتداخل بُنيانه، واقترنت السهرات الأسرية ببعض العادات على غرار طقوس شرب الشاي، كما أنّ تقاليد السهر عند أغلب الأسر التواتية لا تكتمل جماليتها إلاّ على موقد الشاي كما أسلفنا.

(1) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص38.



ارتبط حضور الشاي في الذهنية المحلية بنوع من الرمزية وحاز مكانة خاصة عند الإنسان التواتي حتى أصبح من صميم ثقافته وهويته، وفي هذا الصدد عبّر أحد الباحثين بقوله: «إبريق الشاي نفسه يُمثّل عُقدة كاملة من العادات والتقاليد، وحوله يدور الحديث الطلي وينشد الشعر وتروي القصص وتحكي التواريخ، وأي شيء أجمل وأروح إلى النفس من السمر حول إبريق الشاي في ليالي الصحراء المقمرة!»<sup>(1)</sup>، ويُفضّل الكثير من الرجال شرب الشاي خارج البيت رفقة الأصدقاء والأصدقاء.

أمّا النساء فيبدو أنهم أوفر حظاً من الرجال في حُسن استغلال أوقات الفراغ والقضاء على رتابة الحياة اليومية المملّة لكثرة مهامهم والأشغال المنوطة بهم داخل البيت وخارجه، كما أنهم كانوا أكثر حكمة في استثمار الأوقات، فتجدهن يجتمعن لغزل ونسيج الصوف والقطن وفي نفس الوقت يتجاذبن أطراف الحديث لكسر حاجز الصمت أثناء العمل وتسلية النفس عن التعب والإجهاد.

وقد تجد بعضهنّ يُفضّلنّ الذهاب إلى الماشطة أين يقضينّ ساعات طويلة من النهار يُصفّقنّ ويُخضّبنّ شعورهنّ بالحناء ويتعهدنّ أنفسهنّ بالتزيين، بينما يُفضّل بعضهنّ الآخر الذهاب إلى الحمام للاستحمام، وقد يُبالغنّ في التردّد عليه عن اللزوم<sup>(2)</sup> نظراً لنقص المرافق وأماكن التنزّه لقضاء أوقات الفراغ.

أمّا ليلاً فإنّ أغلب النساء يُفضّلنّ قضاءه للتسامر من خلال الجلوس على سطوح البيوت والمنازل إلى وقت متأخّر منه<sup>(3)</sup>، ويدور أغلب محاور حديثهن حول المواضيع الاجتماعية التي تُخصّ القصر، وتأخذ مواضيع الزواج والطلاق وما له علاقة بالمرأة الحصة الأكبر من الحديث.

(1) - إسماعيل العربي، المرجع السابق، ص37.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص110.

(3) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص38.

بينما يُفضّل الأطفال قضاء أوقات فراغهم في اللعب والترفيه عن أنفسهم، مع ذلك حرص أولياؤهم كل الحرص على حُسن استغلال أوقات فراغهم واستثمارها في تحفيظ القرآن الكريم وتعليم قواعد اللغة العربية والخط العربي.

ساعد انتشار الزوايا والكتاتيب بالبلاد التواتية - التي كان لها الفضل في تخرج الكثير من العلماء والفقهاء - في فرص تعلّم الأطفال، حيث أُمّية كل أسرة تواتية إرسال أبنائها إلى هذه الزوايا<sup>(1)</sup> أملاً أن يخطو على نفس خطى هؤلاء العلماء وأن يقتدوا بهم في العلم والصلاح، وقد نجحت كثير من الأسر التواتية في هذا السبيل الذي تحقّق لها بفضل حرصها على تعلّم أبنائها وتحصيلهم للعلم حتّى برزت أسر علمية في المنطقة توارثت العلم أباً عن جدّ<sup>(2)</sup>.

هذا وقد كان للطفل مساحة من اللعب والتسلية، وأحقية الطفل للعب ضرورة حتمية وله آثار جليّة، فهو يُمدّه بالطاقة الإيجابية فضلاً على انعكاساته النفسية والبدنية وحتّى السلوكية، فهو يُغذي عقله وروحه من خلال تنشئته على قيم وأعراف المجتمع الذي يعيش في كنفه، فالألعاب الشعبية تُترجم ميولات الكبار وأنماطهم تفكيرهم، لذا ظهرت مجموعة من الألعاب الشعبية التقليدية التي كانت لها وسائلها وأدواتها الترفيهية والتي استهدفت كل شرائح المجتمع، لكن الاختلاف يبقى في طرق أدائها وممارستها مع مُراعاة فارق الجنس وسنّ الممارسين لها كما أشرنا.

### 3 - الأمثال والألغاز والحكايات من عناصر الترفيه بالجهة:

يقول إسماعيل العربي في كتابه الصحراء وشواطئها: «...يمتاز الصحراوي أيضاً بحدّة المشاعر وقوة الإحساس بالجمال المادي والمعنوي، والفراغ الاجتماعي والثقافي الذي يحيط به

<sup>(1)</sup> - لا تزال ظاهرة إرسال الأبناء إلى زوايا العلم تكاد تكون عُرفاً إلى يومنا هذا عند أغلب الأسر التواتية الأصيلة، بالتزامن مع نهاية موسم الدراسة النظامية وتفريغ التلاميذ للعطلة الصيفية.

<sup>(2)</sup> - اشتهرت توات بوجود أسر وعائلات علمية عريقة، تعكس بحق ازدهار الحركة العلمية وتطورها، حتّى أصبحت توات حاضرة ومنازة علمية قائمة بذاتها، ومن تلك العائلات نذكر على سبيل المثال: العائلة البكرية والعائلة البلبلية بتوات الوسطى، وعائلة آت القاضي بأولاد سعيد (تيفورارين).

ويجعله يركز كل عواطفه واهتمامه في عدد صغير من الأشياء..وحياة التنقل المستمر والفراغ، وليالي الصحراء الطويلة والشوق والحنين إلى الديار كلها حوافز تدفع البدوي إلى تعاطي الشعر...»<sup>(1)</sup>.

فإلى جانب الشعر تعاطى الإنسان التواتي كل ألوان الأدب الشعبي المتمثلة في فنون الأمثال والألغاز والحكاية، وتختزن الذاكرة المحلية بين ثناياها بترسانة كبيرة من هذه الفنون تعكس بحق ثراء وتنوع الثقافة الشعبية بالجهة، وحظيت باهتمام وإقبال خاص من لدن المجتمع المحلي لما لها من تأثير على جماهيرها، وما تنحته في المخيال الشعبي وفي شخصية أفراد مجتمعاتها بأسلوب عامي بسيط غلب عليه السجع لجذب أذواق الناس إليه.

تعد الأمثال والحكم من أهم ألوان الأدب الشعبي التي لاءمت أذواق الناس وواءمت ميولاتهم الوجدانية والنفسية لأن لها صلة وجودية بين الإنسان والمجال أو المكان الذي يعيش فيه، وما زادها شيوعاً وإقبالا بين الأوساط الشعبية بمختلف شرائحها غناها بالتشابه القوي والوجوه البيانية الجميلة وحسن التعبير وإيجاز المعنى الذي يتناسق مع لهجة سكان المنطقة المحلية التي وظفت لفهم واقع الحياة ومنطق حركيته<sup>(2)</sup>.

وتخلو جلسات الأمثال والحكم عند الأسر التواتية أكثر في ليالي الشتاء، أين يجتمع أفراد الأسرة في البيت لشدة البرد، فيتحلقون في إحدى زوايا البيت عادة حول الأكبر سنّاً كالجد والجدّة ممن له خبرة وتجربة أكثر بضروب الحياة، فيروي لهم ممّا تحفظه ذاكرته من قصص وحكايات وأمثال شعبية تُضفي على المكان الشعور بالسكينة والأنس والدفء العائلي وتُبهر بالخيال في ذاكرة الماضي.

احتفظت لنا الذاكرة الشعبية بترسانة كبيرة من الأمثال والحكم والألغاز التي تتجلى أهميتها في تحقيق عنصر التشويق والترفيه وتغيير نسق الحياة ونمطها الرتيب، ولا بأس أن نُشير إلى

(1) - إسماعيل العربي، المرجع السابق، ص205.

(2) - محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرّازي، الأمثال والحكم، تع: فيروز حريحي، منشورات المستشارية الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية، دمشق، 1987م، ص14.

بعض منها من قبيل الذكر لا الحصر، خاصة تلك الأمثال والألغاز المتعلقة بموضوع الأسرة والطفل والعملية التربوية التي تُساهم في تنمية قدرات الطفل العقلية والذهنية.

فمن جملة الأمثال السائدة مثلاً، قول المثل: «الأب يرِّي والأم تحيي»<sup>(1)</sup>، أي أنّ الأب يميل في تربيته وتعامله مع أبنائه إلى استعمال أسلوب القسوة والترهيب، مقارنة بالأم التي تميل دائماً إلى استخدام اللين والرفق بحكم عاطفتها التي أودعها الله فيها، ومثل آخر: «أربع نساء والقدرة يابسة»<sup>(2)</sup> ويضرب به في عدم الاتكال والاعتماد على الغير، كشأن البيت الذي يضم بين جدرانها أربعة نساء وكل واحدة منهنّ تتكل على الأخرى في القيام بالواجبات المنزلية كإعداد الطعام، إلى جانب أمثلة أخرى تحمل رسائل وتوجيهات معيّنة، كأن تُوصي الإنسان أن لا يخشى من معبّة أي شيء أقدم عليه إن هو لم يفعل ما يُوجب الخوف المُفضي إلى العقاب، وهو ما ترجمه المثل التالي: «اللّي ما في كرشو تبين ما يخاف النار»<sup>(3)</sup>.

كما شكّلت الألغاز إحدى روافد الثقافة الشعبية المحلية، لما تُضيفه على الجلسات والسهرات التواتية بنكهة خاصّة وجوّاً من التنافس الشريف، وتختلف الألغاز عن بقية الألوان الفنيّة الشعبية الأخرى كونها تجمع الكبير والصغير على مائدتها، وتكمن أهميّتها أنّها تعكس نمط ومستوى التفكير الشعبي من خلال مجالات صناعة اللغز التي غالباً ما تتخذ من الطبيعة مصدراً لتشكيل مقاطعه ورموزه (الجنان، القصر، الشمس،...)، وتكون من نسج الخيال وعصارة تجارب شخصيات محلية لها وزنها في المجتمع.

ومّا زاد في إقبال الناس على تعاطي وحفظ الألغاز والتنافس على حلّها وفك رموزها إلى سهولة مقاطعها وسلاسة تراكيبيها وخلوّها من التعقيد وغلبة السجع عليها أحياناً، فتكون في صورة

(1) - أحمد أبا الصافي جعفري، اللهجة التواتية، المرجع السابق، ص 457.

(2) - المرجع نفسه، ص 458.

(3) - عبد الله عمّاري، قراءة معجمية في بنية اللهجة التواتية، دراسة من خلال الأمثال الشعبية، مجلة الذاكرة، المجلد:

04، ع: 01، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يوم 15 جانفي 2016م.

جمالية رائعة تجذب همم السامعين بمختلف فوراقهم العقلية والعُمرية<sup>(1)</sup>، وإلى جانب عنصر التشويق الذي تُضيفه بين المتنافسين، تحمل الألغاز بين ثناياها على الكثير من القيم الإنسانية والاجتماعية وحتى التربوية، وما تحمله أيضاً من أغراض وظيفية متعدّدة (نقدية، تفسيرية، تسلوية)<sup>(2)</sup>.

تُحظى الذاكرة الشفوية التواتية بقائمة لا بأس بها من الألغاز الشعبية، نذكر بعضاً منها على غرار لغز: «أحلى من السكر وأحلى من العسل ما ينباع في السوق وما يتاجروا به التجّار» ويقصد به النوم، و«أمّاً ما تولد ما تربّي يجوها الشرايك إلاّ من عند ربّي» وهي المقبرة، «تبدى بالصّاد والصّاد صدرة متينة، اثنين في الشمس وثلاثة في الظّل ديمة» ويقصد بها الصلوات الخمس، ولغز «حاملة محمولة يابسة أو مبلولة» وهي السفينة، بالإضافة إلى مجموعة كبيرة من الألغاز<sup>(3)</sup> يضيق المقام على ذكرها وحصرها، التي تعكس بحقّ عراقة الثقافة الشعبية التواتية ودورها في تقويم السلوك الجمعي وتأصيل الفرد في منظومة ثقافية حصينة.

كما تعتبر الحكاية أو القصّة إحدى القنوات التواصلية المليئة بالحكم وتجارب الحياة، التي تنثر على جمهورها الفُرجة والأنس وتغرس في نفوسهم التعلّق بأمجاد وماضي الرجال بأسلوب يُحرّك الأشجان ويُرسّخ علاقة الإنسان بالأرض والوجود والانتماء، وبهذا المنظور يُمكن اعتبار أنّ الحكاية جاءت لتعكس «صورة المجتمع في أبعاده الثقافية والتاريخية، باعتبارها نتاجاً تسهم الملكة الجماعية في بلورتها وشحنها بانشغالاتها الحياتية والفكرية والوجودية»<sup>(4)</sup>.

اقترن فن الحكاية الشعبية مع أدب السّير الذي هو أحد ألوان الأدب الشعبي التي أولاهها التواتيون أهمية بالغة، فأغلب قصص السّير التي عكف على حفظها في توات الصغير قبل الكبير

(1) - زاوي تيجاني، الأحاجي والألغاز في التراث العربي، مجلة الحضارة الإسلامية، مجلد: 15، ع: 22، جامعة وهران 01، ص 546.

(2) - المرجع نفسه، ص 545.

(3) - للاطلاع أكثر على الألغاز الشعبية التواتية يُنظر: أحمد أبا الصافي، جعفري، اللهجة التواتية الجزائرية، ص 545 وما بعدها.

(4) - زاوي تيجاني، المرجع السابق، ص 546.

كانت في أغلبها تدور حول قصص وأخبار شيوخ المنطقة وعلمائها وصالحيتها لما تكتنزه من حمولة ذات دلالات دينية وروحية.

تعلق الإنسان التواتي واهتمامه بتاريخه وتاريخ أرضه، يتجلى من خلال حرصه على جمع وتوثيق الأخبار التاريخية التي طغت عليها المرويات الشفهية صحيحها وعليلها نقلاً وحفظاً، وخاصة تلك المرويات التي تُؤسس لتاريخ اختطاط القصور والقصبات وسيرة ومآثر الشيوخ والأولياء الذين يُرجح أنهم من أسس أغلب قصور المنطقة، رغم ما شاب هذه المرويات من تزييف وتحريف في وقت شهد غياب ظاهرة التدوين، الأمر الذي فتح المجال لظهور بعض المرويات الضعيفة وشيوعها في الأوساط الشعبية وتداولها على حساب الروايات التاريخية الصحيحة، ويُعزى ذلك أنّ الأولى مليئة بالأحداث الغريبة والوقائع الخارقة التي نسج حولها نوع من الأسطورة، بينما تخلو الثانية من ذلك، ولأنّ عادة الناس ما تأسره الأخبار العجيبة النادرة وتستهوئ أسماعهم.

تُعتبر المناسبات المحلية خاصة الدينية منها، فرصة يلتقي فيه التواتيون ويستحضرون تاريخ المنطقة والقبائل التي استوطنتها، كما يستذكرون فيها سير وأخبار رجال الصلاح والعلم ويُعدّدون فضائلهم ومآثرهم، فمثلاً في تيفورارين ومع كل سنة يحتفي فيها سكّان المنطقة بمناسبة المولد النبوي الشريف، يستحضر الأهالي ذكرى إحدى الشخصيات الدينية الفاعلة والمؤثرة بالجهة، التي كان لها الفضل في توحيد صفوف قبائل المنطقة وتوحيد كلمتها هي شخصية الحاج بلقاسم، الذي تجدد ذكره وتواتر سيرته ومآثره بالتزامن مع مرور أسبوع على الاحتفال بالمولد النبوي من كل سنة.

تُسجّت حول شخصية الحاج بلقاسم بعض القصص والمرويات الشفهية التي ارتقت إلى نوع من القداسة، من بين هذه المرويات الشفهية<sup>(1)</sup> تلك التي تُفيد أنّ الشيخ سيدي الحاج بلقاسم رأى النبي صلّى الله عليه وسلّم في اليقظة، وقال له: ستُحيي اليوم السابع من ولادتي، وسوف تُخرج

(1) - لفهم قصة الولي سيد الحاج بلقاسم وتأسيس لتظاهرة الأسبوع النبوي، يُنظر: بشير طلحة، منطقة قورارة بين الثبات والتحوّل، دراسة سوسيو انثربولوجية عن منطقة تميمون، مجلة العلوم الاجتماعية، ع: 25، جامعة عمّار ثليجي، الأغواط، جويلية 2017، ص284.

رطل ونصف من القمح لتحضير الطعام، وأمره أن يضع الطعام في طبق ويُقدّمه لرجاله بعد أن يدعوهم إليه، وقال له إذا كان الطعام كافياً للجميع وبقي منه فاعلم أنّي نبي الله، وإن لم يكفي الطعام فاحذر، فذاك شيطان قد خاطبك، وبالفعل صنع الشيخ سيدي بلقاسم ما أمر منه وتأكد صدق رؤيته للنبي (حسب الرواية المحلية)، وانضم له كافة أولياء قصور قورارة وانضوا تحت لواءه وزعامته ليصبح بذلك الشيخ الحاج بلقاسم وفق منظور الرواية الشفهية «أهم ولي في قورارة»<sup>(1)</sup>.

### – المبحث الثالث: الأوضاع المادية للأسرة التواتية

#### 1 – الواقع المادي للأسرة:

في وسط صحراوي تتقلص فيه فرص الكسب ومصادر الدخل واتّجاه أغلب الأسر والعوائل التواتية إلى ممارسة النشاط الزراعي كنشاط رئيسي قام عليه اقتصاد المنطقة، وإلى جانب ما تُمثله الزراعة في حياة التواتيين من قيمة اقتصادية على اعتبارها المحرك الأول لعجلة التجارة في المنطقة بحكم الموقع الاستراتيجي الذي حظيت به في قلب الصحراء المُحاذي لطرق القوافل التجارية الذاهبة والآية من وإلى أسواق المغرب والسودان الغربي، إلا أنّ ذلك «لم يكن كاف لإغناء الإقليم ورفاه أهله، فكل من زار الإقليم لا حظ ما بأهله من عوز»<sup>(2)</sup>.

كما أنّ التقارير المخزنية التي كانت تُرفع إلى الحكومة العلوية سنوياً مع نهاية القرن (18م) كثيراً ما كانت تنعت الواحات التواتية بالفقر<sup>(3)</sup>، وظلّ ساكنتها على هذه الحال من العوز مع الرضا بالقليل خصوصاً خلال القرن (13هـ/19م)، يقول صاحب كتاب البسيط في هذا الصدد: «واعلم أن تواتنا هذه أرض جذب وقلة مع بركة وقناعة»<sup>(4)</sup>.

(1) – بشير طلحة، المرجع السابق، ص284.

(2) – محمد جرادي، المرجع السابق، ص52.

(3) – محمد أعفيف، المرجع السابق، ص101.

(4) – ابن بابا حيدة، المصدر السابق، ص11.

الفقر والعوز الذي وُصفت به المنطقة تزامن تاريخياً مع القرن الثامن عشر أو قبله بقليل نتيجة عدّة ظروف وعوامل طبيعية وسياسية بالدرجة الأولى، بخلاف القرون السابقة التي ميّزها الرخاء المادي والرفاه الاقتصادي، وإلاّ كيف تُفسّر كتابات الرّحالة والجغرافيين التي كثيراً ما أطلعتنا على حالة الإقليم التواتي وأعطتنا انطباع ما كان به من غنى ورفاه بسبب تعاطي أهله للتجارة واحترافهم لها.

فابن خلدون (ت808هـ/1406م) في كتابه العبر بعد أن وصف ساكنة تيجورارين بأنّ فيهم الرّحالة والحّيالة أضاف أنّ «فيهم التّجار إلى بلاد السودان»<sup>(1)</sup>، ونفس الانطباع نلمسه عند الحسن الوزان (ت957هـ/1550م) الذي وصفهم بأنهم: «أغنياء لأنهم اعتادوا الذهاب كثيراً بسلعهم إلى بلاد السودان»<sup>(2)</sup>.

الجدير بالملاحظة أنّ عصب الحياة الاقتصادية بتوات في شقّه الزراعي وحتّى التجاري بدأ يتهاوى بشكل مُلفت تحديداً في القرن (11هـ/17م)، فخلال هذا القرن عرفت توات بعض الأزمات الطبيعية التي كادت أن تعصف باقتصادها، على غرار قحط سنة (1010هـ/1602م) الذي ظهر بالمنطقة وتسبّب في ظهور مجاعة كبيرة نتيجة الجوع ونقص الغذاء وارتفاع ثمنه.

فمما يروى في هذه المحنة أنّ ثمن الصاع الواحد من التمر وصل قيمة رأس الشاة، ودفعت الحاجة إلى الغذاء وخشية الجوع والمجاعة بعض الساكنة إلى ذبح الحمير وتناولها، وقد شهدت توات سنة (1053هـ/1644م) أزمة طبيعية أخرى تتمثل في اجتياح أسراب كبيرة من الجراد التي حصدت الأخضر واليابس وألحقت بالثروة الزراعية خسائر فادحة وجسيمة استمرّت آثارها وتداعياتها لسنوات، كما سُجّلت أزمة قحط جديدة في الإقليم سنة (1076هـ/1666م)<sup>(3)</sup> كان لها هي الأخرى من الأضرار الشيء الكثير.

(1) - ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج7، ص77.

(2) - الحسن الوزان، المصدر السابق، ج2، ص133.

(3) - محمد باي بلعالم، الرحلة العلية، المرجع السابق، ص115.



لم تكن الكوارث الطبيعية (القحط وموجات الجراد) وحدها التي عان منها الاقتصاد المحلي وأضعفت من طاقاته الإنتاجية، فقد كان للعامل السياسي يد أيضاً في حالة الفقر والعوز التي وصل إليها ساكنة المنطقة منذ الفترة التي أعقبت دخول الجيش السعودي إلى توات عنوة سنة (991هـ/1583م)، بالرغم من الغطاء السياسي الذي حاولت الحملة السعودية التستر تحته إلا أنّ جوهرها كان اقتصادي بحت.

فالفشتالي (ت 1031هـ/1621م) مؤرخ الحملة السعودية لم يخفي رغبة وأهداف الغزو - الذي سمّاه فتح زعماء - الاقتصادية، عندما وصف في غمرة من الانتشاء بنجاح الحملة التي حصر أهدافها في فرض المغارم والجباية التي أنعشت خزينة المال السعودي، عن ذلك يقول الفشتالي: «...فدرت ضروع الجبابة في البلاد وقدر القائد أبو القائد أبو عبد الله بن بركة الوضائع على أهلها وفرض المغارم فأعطوها عن يد<sup>(1)</sup> وبث العمال في الجهات فحملوا إليه من ذلك أموالاً جمّة»<sup>(2)</sup>.

وقفه مع كلام الفشتالي تُؤكّد لنا مرّة أخرى أهميّة الموقع الاستراتيجي الهام الذي حازته توات باعتبارها البوابة الرئيسية المؤدّية إلى منابع الذهب في إفريقيا وتحقيق المشروع الاقتصادي الذي كان يطمح إليه المنصور الذهبي، كما أنّ حجم المداخل العامّة التي كانت تجنيها توات من التجارة الخارجية لا يُمكن الاستهانة بها، فحجم الإيرادات والعائدات المالية الكبيرة التي استخلصتها الحملة السعودية يُثبت ذلك، الأمر الذي جعل توات تحوز مكانة خاصّة في قلب الخليفة المنصور<sup>(3)</sup> بأن أولها أهميّة بالغة واتّخذها قاعدة مركزية لانطلاق مشروعه التوسّعي.

هذه الأهميّة نلمسها من شهادة أحد الرحالة الجغرافيين الذي لاحظ كثرة القصبات ومراكز المراقبة المنتشرة على طول المسلك الذي يربط توات وتافيلالت، ما يعكس مرّة ثانية المكانة

(1) - تشبيهاً بحال الكفّار الذين أشارت لهم الآية الكريمة: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يُحرمون ما حرّم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يُعطوا الجزية عن يَد وهم صاغرون﴾. سورة التوبة، الآية: 29.

(2) - عبد العزيز الفشتالي، المصدر السابق، ص 77.

(3) - تُعتبر توات من أجل الممالك عند المنصور الذهبي التي تحظى عنده بـ"الخطر والبال". يُنظر: عبد الله كنون، رسائل سعودية، دار الطباعة المغربية، تطوان، المغرب الأقصى، 1954م، ص 170.

الجغرافية والاقتصادية التي حازتها توات في مخططات السلاطين السعديين الطامحين للمجد والتوسع وتحقيق الثروة<sup>(1)</sup>.

وتجدر الإشارة أنّ الإيرادات والمداحيل التي كان يجمعها رجال المنصور في مجملها عبارة عن مغارم ومكوس في صورة ضرائب وركوات وأعشار في ظاهرها أنّها شرعية، لكن الحقيقة غير ذلك تماماً، فهي أقرب منها إلى الإغارة والسلب في حق أهالي عَزَل، ولا أدل على ذلك حجم الهلع والدُعر الذي كان يبثّه عمّال وقوّاد السلطان المغربي في نفوس الأهالي بمجرد سماعهم نبأ وصولهم أعتاب البلاد التواتية، فقد كان وصول عمّال وقوّاد جمع الضرائب مساكن الأسر التواتية كفيل بهروبها ما أمكنها ذلك والنجاة بنفسها وأقواتها وأمتعتها إلى أماكن بعيدة تكون بمنأى عن أعين القوّاد<sup>(2)</sup>.

ومن المفيد للذكر أنّ التكاليف المخزنية المفروضة على الأهالي كانت قد خضعت لبعض الإجراءات والقوانين الخاصة، كما خضعت لأطماع القائمين عليها الذين كانوا يرفعون قيمتها ومضاعفتها متى تحركت أطماعهم لجمع الثروة<sup>(3)</sup> دون أي وجه حق، وهو ما انعكس سلباً على أوضاع الأهالي المادية وكانت سبب في إضعاف قدراتهم الشرائية وضياع حياتهم المعيشية، وهو ما يبدو الأمر الذي أوغر صدور الأهالي وحرك نفوسهم إلى الانتفاضة والتمرد على السياسة الضريبية المخزنية الجائرة، بعدما شعروا أنّها أهانتهم وسلبت كرامتهم، فأعلنوها ثورة صريحة وامتنعوا عن أداء هذه الضرائب، وقد صدق ابن خلدون إلى حدّ ما في وصف أهل تيفورارين بقوله:<sup>(4)</sup> « وهم أهل عدد وعدّة وبعد عن هزيمة الأحكام وذلل المغارم، وفيهم الرجالة والحيالة».

(1) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص 196.

(2) - أحالتنا نوازنا المحلية على بعض صورها، من ذلك ردّة فعل إحدى النساء عند سماعها بمقدم عامل السلطان أن فزت بنفسها وجميع أغراضها وأوانيها الفخارية إلى غار أين وضعتها مع أواني غيرها، وظلّت في الغار مع بعض أهل بلدتها بعد أطبقوه عليهم وبقوا داخله إلى حين رحيل العامل ورجاله. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص 92.

(3) - حسب إفادة الباحث المغربي أنّ منطق الضرائب خضع لمبدأ الزيادة، فما إن يستحدثها المخزن حتّى تتضاعف قيمتها من لدن القوّاد والأمناء ما جعلها تُشكّل كابوساً وعبئاً ثقيلاً على كاهل الأهالي. يُنظر: عزيز المجدوب، المخزن والضرائب... ضربات لا تنقطع، جريدة الصباح اليومية (النسخة الإلكترونية)، المغرب الأقصى، 10 سبتمبر 2018م.

(4) - ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج 7، ص 77.

رغم بُعد المسافة الجغرافية الفاصلة بين توات ومراكش عاصمة السعديين، لم تكن أنباء التمرد تغيب عن أسماع الحكّام السعديين بدليل المراسلات والتقارير التي كانت تُرفع إلى مراكش حاملة عبارات: «التمنّع عن أداء الكلف» أو «الانحراف عن الخدمة» أو «عدم الانقياد للخدمة»<sup>(1)</sup>.

أعلن التواتيون ثورتهم ضدّ الإجراءات السياسة الضريبية المخزنية المُجحفة في حقّهم، وشهدت الثورة تطوّرات كبيرة حينما أقدم التواتيون هم وأجلاب عرب اليمن على قتل سعيد بن الحسن عامل المنصور<sup>(2)</sup>، وهو ما دفع السلطان المنصور سنة (997هـ / 1589م) إلى إصدار أوامره للجيش بالحركة<sup>(3)</sup> صوب توات، وكلف مهمّة ذلك إلى مملوكه سليمان بمساعدة علاّ بن محمد اللّذان أخضعوا المنطقة بعدما عاثا فيها فساداً وتخريباً حسب إفادة "الفشتالي" التي يقول فيها:<sup>(4)</sup> «وأقاموا في جهات توات لتخريب منازل المارقين من أهلها وكانوا قد شرّدوا أمامهم إلى القفر بأولادهم وتركوا الديار والمنازل فعاث فيها الأجناد ونسفوها نسفاً».

استمرّت السياسة الضريبية المخزنية بتوات على عهد الدولة العلوية (القائمة منذ 1069هـ/1659م) بنفس الوتيرة التي سارت بها السياسة السعدية، فقد أبدى مولاي محمد بن الشريف (ت1075هـ/1664م) اهتماماً كبيراً بتوات خاصّة أنّ المحفّزات المادية التي كانت تعود بها على الخزينة قد حرّكت شهيته، فخرج إليها في جيش كبير ودخلها سنة (1055هـ/1645م) أين مكث بها مدّة أربعة أشهر، قام بتنصيب القوّاد الذين بدورهم أرغموا شيوخ توات على الالتزام بدفع الضرائب والإتاوات السنوية لبيت المال العلوي<sup>(5)</sup>.

(1) - إبراهيم بوطالب، البادية المغربية عبر التاريخ، منشورات كلية الآداب، الرباط، 1999م، ص144.

(2) - الفشتالي، المصدر السابق، ص115.

(3) - الحركة: حسب القاموس العسكري المخزني هي حملة عسكرية تأديبية يقوم السلطان بتوجيهها ضد القبائل لدفع الضرائب عنوة وإجبارها على الاعتراف بسلطته السياسية. يُنظر: رضوان باتو، مؤسسة المخزن في تاريخ المغرب، مجلة عمران للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد: 02، ع: 05، مجلة صادرة عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، صيف 2013م، ص201.

(4) - الفشتالي، المصدر السابق، ص116.

(5) - بهجة بن عبد المؤمن، الحياة الاجتماعية بإقليم توات، المرجع السابق، ص14.

في القرن التاسع عشر (19م)، زادت الأوضاع الاقتصادية أكثر سوءاً وتعقيداً، خاصة بالتزامن مع بدايات التواجد الاستعماري الأوروبي في بلدان المغرب ممثلاً في الاستعمار الفرنسي الذي فرض سيطرته على طريق القوافل التجارية ابتداءً من سنة (1852م) حين أحكم قبضته على المراكز التجارية الواقعة بمحاذاته، والتي كانت في الأصل عبارة عن نقاط تجارية يتم فيها بيع وتبادل السلع المتنوعة، وهو ما أعطى ضربة موجعة لتجارة القوافل التي كانت بمثابة الشريان والمورد الرئيسي الذي يُغذي اقتصاد الجهة.

كما عرفت السياسة الضريبية خلال هذا القرن توسّعها وتنوعها بشكل ملفت، فقد فرضت الإدارة المخزنية تكاليف إضافية جديدة على قصور توات كلما تعرّضت المخزنية العمومية إلى ضائقة مالية، على غرار الأزمة الاقتصادية التي تعرّض لها المغرب على خلفية الغزو الإسباني سنة 1860<sup>(1)</sup>، وإن كانت الإدارة المخزنية قد ادّعت شرعية هذه الكلف في هذا الظرف، إلا أنّ تقديرها لم يسلم من الحيف والضميم<sup>(2)</sup>.

كل هذه العوامل أدّت بالأوضاع الاقتصادية إلى الأسوأ، وأضحت حالة الأسر التواتية المادية أكثر تعقيداً نتيجة التحولات السياسية والاضطرابات الأمنية التي أعقبت انطلاقة الثورات الشعبية بالجزائر والتي ألقت بظلالها على الوضع في توات، فكان لثورة أولاد سيد الشيخ مثلاً أصداء كبيرة وتداعيات سيئة على اقتصاد الواحات، فبعد أن تمكّنت فرنسا من القضاء على هذه الثورة سنة 1870م واحتلالها الكامل للمناطق المجاورة لتوات في الشمال، عملت الإدارة الفرنسية الاستعمارية على التحكّم في التجارة التواتية ومحاولة فرض سيطرتها على أسواقها ومنع أي تموين اقتصادي للقبائل الثائرة مستقبلاً باعتبارها قاعدة خلفية يتجدّد منها القتال.

كما أنّ الإدارة الفرنسية وفي إطار سياستها الاستعمارية التوسّعية استهدفت من خلال هذه العملية ضرب اقتصادات مدن الصحراء وبلاد السودان الغربي والسيطرة على أسواقها وفرض

(1) - للاطلاع أكثر على تداعيات الأزمة المالية. يُنظر: جرمان عياش، دراسات في تاريخ المغرب، الشركة المغربية للناشرين المتحدّين، الدار البيضاء، 1986، ص 79 وما بعدها.

(2) - محمد أعفيف، المرجع السابق، ص 261.

حواجز تُقلل من عملية انسياب وتبادل السلع والبضائع بينها، حتى يتسنى لها إحكام قبضتها على تجارة القوافل ومن ثمّ تسهيل خطة احتلال بلدانها، ويظهر أنّ استراتيجية فرنسا هذه قد نجحت في ذلك إلى حد بعيد، فقد استطاعت فرض سيطرتها على جزء كبير من تجارة توات ابتداءً من سنة 1880، قبل أن تقضي بشكل شبه نهائي على دورها في تجارة القوافل بعد احتلال تنبكت سنة 1894م<sup>(1)</sup>.

من خلال هذا العرض التاريخي لأهم المحطات والعقبات (طبيعية، سياسية، ضريبية) التي عرفتتها الحياة الاقتصادية في توات على امتداد القرنين (18-19م) والقرون التي قبلهما، بدأ مؤشر الاقتصاد التواتي في التراجع والانحدار منذ القرن (11هـ/17م) كما أشرنا، غير أنّ ما يهْمُنَا من هذه النافذة معرفة مدى انعكاس هذا التراجع الاقتصادي وتداعياته على الوضع المادي للأسرة التواتية، وكيف كان تعاملها مع السياسة الضريبية المخزنية؟ وما هي الإجراءات المتخذة من قبل العائلة المحلية للحفاظ على مصادر أملاكها المادية؟.

## 2 - الضرائب والجبايات المفروضة على الأهالي:

إذا كان قدر الأسر التواتية مواجهة قساوة البيئة الصحراوية وضئالة مردودها الفلاحي بفعل الحرارة المفرطة، فإنّه تعيّن عليها كذلك مواجهة الضرائب والجبايات المختلفة التي ما فتئت الإدارة المخزنية تُثقل بها كاهلها وتُضيّق عليها معيشتها، كما قامت ذات الإدارة كلّما دعت الحاجة إلى جباية الأموال إلى فرض أعباء مالية جديدة لم تخضع لا لأعراف ولا قوانين، وتنقسم هذه الضرائب إلى نوعين:

### أ - الكلف المالية الشرعية:

كان السلطان أحمد المنصور السعدي أول من فرضها على أهالي هذا القطر، تتمثل صورتها في شكل زكوات وأعشار وضرائب مالية كان المنصور قد أعطى أوامره للقواد المندوبين بهذه النواحي على جمعها<sup>(2)</sup>، وقد كان هؤلاء القواد يتحسّون أحسن الأوقات والظروف في عملية جمع

(1) - محمد أعفيف، المرجع السابق، ص120.

(2) - المرجع نفسه، ص195.

هذه الكلف وكل ما يندرج تحتها من الجبايات، فقد كانت خرجات القياد تتم بالتزامن مع مواسم جني المحاصيل الزراعية والتمور.

ورغم مشروعية الزكاة في الإسلام إلا أن طرق إجرائها من قبل السلطة المخزنية في توات لم تقم على أسس مشروعة، وتعرض نظام تقديرها للظلم والإجحاف، فالأصل في الزكاة أنها تُؤخذ من أغنياء البلد وتُحوّل إلى فقراءه بدليل قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «...صدقة تُؤخذ من أغنيائهم وتُرَدّ على فقرائهم»<sup>(1)</sup>.

وقد شدّد المالكية في هذه المسألة وقالوا بوجوب إجراء الزكاة على أهل المحل، لكن عمّال المنصور خالفوا القاعدة وحولوا أموال وأصول الزكاة التي جُمعت من أهالي توات إلى بيت المال السعدي من غير أن يكون لمساكين المنطقة وفقراءه نصيب منه<sup>(2)</sup>.

كما أنّ طريقة تحديد الأعشار (يعني عُشر المنتج) كانت هي الأخرى تتم بطرق مشبوهة وغير مشروعة، ساد عمليتها الكثير من الغموض على غرار طريقة استخراج الأعشار من الزروع والثمار قبل بدوّ صلاحها، وهو خلاف الأصل بأنّ الاستخراج لا يكون إلاّ بعد نضج الثمار ووصوله إلى مرحلة القطف وهو ما يصطلح عليه فقهيّاً بـ "التخريف"<sup>(3)</sup>.

فقد رفض الفقهاء والعلماء تخريف الثمار قبل بدوّ صلاحها لأنّه مدعاة لفساد المحاصيل وتضييع لجهود أصحابها وملاكها، فقد نهى الشرع « عن بيع الثمرة قبل أن تخلق، ولا يجوز العمل

(1) - محمد بن عبد الله الإشبيلي المالكي، أحكام الزكاة، عناية محمد شايب شريف، دار ابن حزم، بيروت، 2011م، ص75.

(2) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص53.

(3) - التخريف: من الخرص وهو الحزر والتخمين والحد، أمّا اصطلاحاً: فهو تقدير تمور النخل وغيرها من الثمار إذا بدت صلاحها من غير كيل ولا وزن. يُنظر: عبد الله معصر، تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2007م، ص61.

بذلك ولا الفتيا به ولم يجز به عمل...»<sup>(1)</sup>، وفي الجمل يمكن القول أنّ هذه التكاليف وإن تسترت تحت غطاء شرعية إلا أنّ تقديرها طالها الظلم والضييم<sup>(2)</sup>.

### ب - الضرائب العرفية:

جاءت تحت مسميات كثيرة، وهي عبارة عن ضرائب كان التواتيون يدفعونها إلى المخزن المغربي على شكل هبات وأعطيات شملت مختلف المنافع من أطعمة وأقوات وحوائج، وتجدر الإشارة أنّ مؤشّر فرض هذه الضرائب لم يكن يخضع لقانون معيّن، وإنما خضع لمدى رغبة عمّال المخزن وأطماعهم المادية والنفعية بما يخدم مصالحهم الشخصية مع انتهاز الفترات والظروف المناسبة لتحصيلها، كالضرائب التي تُجمع بالتزامن مع نهاية المواسم الفلاحية أين تجني العائلات محاصيلها الزراعية، وقد شكّلت الضرائب العرفية هاجساً حقيقياً وعبئاً إضافياً على الأهالي؛ أثقل كاهلها وأضعف قدرتها المادية، وتضمّ هذه الضرائب أنواع كثيرة نذكر أهمّها:

### أ - المونة:

وتسمّى أيضاً بـ "مونة الضيوف" وهي مجمل الأطعمة والأقوات التي كان الأهالي يستقبلون بها عمّال السلطان وقواده أثناء حلولهم بالواحات وإقامتهم بها بغرض الجباية وجمع الضرائب<sup>(3)</sup>، وقد كانت المونة - على ما يبدو - مصدر ثراء كبير لكثير من القواد والجباة الذين عملوا في توات، فيألى جانب أدائهم لمهامهم الرسمية المُسندة إليهم، مارس هؤلاء التجارة أيضاً وحقّقوا ثروة بفضل ما تدّرّه عليهم هذه الضريبة من أرباح وعائدات مالية تُضاف إلى مُرتباتهم التي كانوا يقبضونها من الوظائف الرسمية<sup>(4)</sup>.

(1) - أحمد بن يحيى الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، تح: محمد حجي، ج5، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، 1981م، ص234.

(2) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص261.

(3) - مصطفى بوشعراء، علاقة المخزن بأحوال سلا (قبيلة بني أحسن 1860/1912م)، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1996م، ص55.

(4) - أشارت إحدى النوازل أنّ وزير وكاتب أحد العمّال كان يتصرّف في البلد بيعاً وشراءً، ويرسل الأموال للتجارة إلى السودان. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص181.

لم تكن المونة تخضع لقانون أو إجراء مُعيّن، وإنما كانت تخضع للظروف السياسية السائدة بالمنطقة، فتضاعف على خلفية أي اضطراب أمني ما، يستهدف التواجد المخزني ويُهدّد وجوده، وهو ما حدث فعلاً بتيقورارين عندما أقدم بعض ممثلي المخزن على ممارسة أنواع الابتزاز في حق الأسر والقيام بالسلب والنهب والممنهج لممتلكاتها بحجة إعادة استتباب الأمن على خلفية اغتيال القائد سعيد بن الحسن عامل أحمد المنصور<sup>(1)</sup>.

### ب - الضيفة:

تُعرف أيضاً بـ "ضيفة المخزن"، وهي ضريبة فرضها ممثلو المخزن على ملكية مياه الفقارات، وتعود أسباب استصدار هذه الضريبة نظراً إلى الصعوبات التي كانت تُواجه الجبّاة حول تحديد وضبط أعشار المحاصيل الفلاحية التي يعرف إنتاجها تنوعاً كبيراً على مدار شهور السنة، وهو الأمر الذي استعصى عليهم أثناء عملية تقدير ضرائب الزروع والثمار التي يتطلّب تحصيلها حضورهم الدوري بالمنطقة، كما أنّ عملية إحصاء عُشر كل منتج على حدة يتسم بالتعقيد واستهلاك وقتاً أطول، لأنّ كل منتج يخضع في عملية حساب عُشره لقوانين دقيقة خاصّة.

أمام هذه المصاعب اهتدى القائمون على الإحصاء الضريبي بتوات إلى عملية تقنية جديدة تقوم بإحصاء صبيب ماء كل فقارة بدل عملية إحصاء أعشار المنتوجات الفلاحية التقليدية، ويعود الفضل في استحداث ضريبة الضيفة إلى القائد ناصر بن رحو الذي تمكّن من تقنين ضريبة جديدة كان قد استوحاها من أحواز مراكش عن طريق فرض ضريبة تُحتسب على أساس ملكية الماء، وأوّل عملية قام بها القائد ناصر بن رحو «هي إحصاء صبيب ماء كل خطارة [فقارة] وتوزيع الضريبة المخزنية على أساسه، وقد أستمّر هذا العمل من أوائل صفر 1081هـ/جوان 1670م»<sup>(2)</sup>.

تخضع عملية حساب الماء وكيّله في توات إلى قوانين ومعادلات مُعقّدة، وتُسند مهمّة ذلك عادة إلى شخص له دراية وخبرة في عملية حساب الماء يُسمّى بـ "الكّيّال"، كما أنّ عملية

(1) - محمد جادور، مؤسسة المخزن في تاريخ المغرب، مؤسسة الملك عبد العزيز، الدار البيضاء، 2011م، ص148.

(2) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص263.



حساب الماء لا تتم إلا باستخدام بعض الأدوات الرئيسية على غرار: "الشقفّة أو الحلافة" وهي عبارة عن لوح نحاسي به ثقب مختلفة الأقطار، كل ثقب يضمن انسياب نصيب معيّن من الماء يتمّ كيله بوحدات مختلفة على غرار الحبة والقيراط<sup>(1)</sup>، ولتنظيم العملية الحسابية أستعملت الضيفة كوحدة حسابية يتمّ بها إحصاء صبيب المياه<sup>(2)</sup>.

ويبدو أنّ أرباب الفقارات والأراضي الفلاحية من الأسر الغنية بتوات كانوا المتضررين الأكبر من ضريبة الضيفة بالنظر إلى حجم الفقارات والأمالك الزراعية التي كانوا يحوزونها، بينما استثنيت المؤسسات الدينية ذات الملكية الجماعية كالزوايا والمساجد التي استفادت من الإعفاء الضريبي<sup>(3)</sup>، كما استثنيت فئة الأشراف لمكائنها الروحية التي تحظى بالوجاهة والتبجيل وتمّ إعفاؤها من أي التزام ضريبي يُذكر<sup>(4)</sup>.

### ج - الكلفة:

إذا كانت «المونة» ضريبة أو خدمة تتعلّق بضيفة ممثلي المخزن من قُودا وجُباة وتوفير كل ما يحتاجونه من طعام وأشياء، فإنّ «الكلفة» ضريبة تختصّ بخدمة دواب هؤلاء من علف وشعير وغيره<sup>(5)</sup>، ويبدو أنّ هذا النوع من الضرائب - في نظرنا - علاوة على كونها مكوس وأتوات فإنّها تحمل من صور الإهانة والمذلة ما تحمله، وتُضاف هذه الضريبة إلى قائمة الضرائب المححفة التي فرضها المخزن على القبائل الممتنعة والرافضة لسيادته وسياسته الضريبية.

فقد عملت السياسة المخزنية التأديبية بعد القضاء على تمّع القبائل في دفع الضريبة لها إلى تطويعها بالقوّة والترهيب، وحتى لا تتكرّر فكرة الممانعة مرّة أخرى، فرضت عليها هذا النوع

(1) - بوفلجة حرمة، من الموارد المائية الجوفية في أدرار الجزائرية - الفقارة نظام كيلها وسوقها المائية -، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد الرابع، ع: 02، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، جوان 2019م، ص 626.

(2) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص 265.

(3) - الجنثوري، المصدر السابق، ص 246.

(4) - ابن بابا حيدة، المصدر السابق، ص 17.

(5) - مصطفى بوشعراء، المرجع السابق، ص 55.

من الضرائب وأثقلت كاهلها بأعباء ضريبية أخرى، ومارست عليها أقصى أنواع التحصيل الجبائي ووسّعت مجاله، لاضطهاد فكرة التهرب الضريبي في مهدها واجتثاثها من جذورها.

#### د - الهدايا:

تدخل ضمن الوظائف المخزنية الظرفية (الموسمية)<sup>(1)</sup>، وهي عبارة عن منح وأعطيات مالية قيمة كان شيوخ القبائل يمنحونها لممثلي المخزن كتجديد الولاء والطاعة للسلطان المغربي في فترة فرض السيادة المخزنية على القطر التواتي، وكان توقيت تقديم الهدايا يتزامن غالباً مع الذكرى السنوية لاعتلاء السلطان المغربي العرش الملكي وتاريخ تنصيبه ومبايعته.

خضع منطق تحديد قيمة وطبيعة الهدايا المقدمة إلى الجهات التابعة للسلطان المغربي ومدى تبعيتها له وحظوتها عند جنابه، فكلّما كان ولاء الجهات والأمصار للسلطان المخزني قوياً كانت قيمة الهدايا المقدمة ثمينة والعكس، كما أنّ مؤشر رفع قيمة الهدايا وخفضها يخضع للمقدّرات والفوارق الاقتصادية التي تحظى بها كل منطقة من المناطق الخاضعة للسيادة المخزنية، فعلى سبيل المثال تمّت زيادة المساهمة التطوعية لمنحة السلطان المغربي التي دفعتها مناطق توات وتيفورارين وتيدكلت مجتمعة سنة 1688م ما قيمته 16.060 مثقال، أي ما يُعادل حوالي 30.000 فرنك فرنسي<sup>(2)</sup>.

#### ه - المداراة<sup>(3)</sup>:

صُنّفت توات خلال القرنين (18-19م) ضمن الأراضي السايية، وهي الأراضي التي لا تخضع لأي حكم أو سيادة مهما كانت نوعها، باستثناء تأديتها الوظيف للمخزن المغربي خلال فترات خضوعها له إسمياً، بينما مظاهر السيادة والتبعية الفعلية داخلها كانت غائبة مُطلقاً، بدليل

(1) - محمد جادور، المرجع السابق، ص139.

(2) - A- G- P. martin, Quatre siècles d'histoire marocaine: au sahara de 1504 à 1912, Librairie felix alcan 108. Boulevard saint- germain; v1e, paris, 1923, p67.

(3) - درأ: من الدفع، ويُقال للشخص درأته مداراة وداريته أي اتقيته ولاينته ومعناه اتقاء شره. يُنظر: ابن منظور، المصدر السابق، ج1، ص71.

غياب أي تمثيل سياسي أو عسكري مخزني يسهر على خدمة وسلامة التواتيين ويحمي أملاكهم من خطر قطاع الطرق الذين عاشوا على السلب والنهب<sup>(1)</sup>.

أمام هذا الواقع، لم يكن أمام الأهالي والأسر التواتية من سبيل لصد أعمال السلب النهب ورد كيد قطاع الطرق إلا بمداراتهم حفظاً للأنفس وصوناً لأعراض والأملاك، خاصة مع تنامي ظاهرة الاعتداء والسرقة التي اشتهرت بها القبائل العربية وفي مقدمتها قبيلة الغنامة، التي ما فتئت تستنزف خيرات وممتلكات الإقليم كلما سمحت الفرصة<sup>(2)</sup>، ونظراً لغياب أي قوة مخزنية كانت أو محلية تنوب عنها وتكون لها القدرة على مجابهة قطاع الطرق ووضع حد لهم، أفتى فقهاء توات إعمالاً بمبدأ قاعدة اختيار أخف الضررين إلى جواز مداراة الأعراب لاتقاء شرهم وفسادهم وسطوهم على ممتلكات الأهالي، استناداً على كلام الجنتوري الذي يقول فيه: «فمدارة الظالم من السياسة المعمول بها ارتكاباً لأخف الضررين»<sup>(3)</sup>، ونحى الشيخ البلبالي نحوه أيضاً بقوله: «وبعد فالمدارة التي لا بد منها لأهل البلد ولا تمكّنهم إلا بها فهي لازمة وتفرّق على ما اصطالحوا عليه من أموالهم وأصلها»<sup>(4)</sup>.

يُمكن القول في ختام هذا العنصر أنّ الضرائب بمختلف مسمياتها وأنواعها لم تكن إلا ذريعة ووسيلة للتسلط وسلب ونهب قواد المخزن لأموال الأهالي وتحقيق مكاسب وعائدات مادية شخصية على كاهلهم، فكُلما تراجعت قيمة عائدات الضرائب فرضوا على الأهالي زيادتها بحجة أنّها لم تعد تكفي لتغطية نفقات ومتطلبات المخزن المادية، ولا أدل على ذلك إلا ما حكاه ابن بابا حيدة من أنّ أحد القواد اشتكى إلى شيوخ بعض القصور التواتية يدعوهم إلى رفع قيمة

(1) - كانت المنطقة منذ مرحلة مبكرة عرضة لحملات سلب ونهب أعراب الصحراء لها، فقد سجّل صاحب الأُنس الساري والسّارِب ملاحظته أثناء تواجده بـ "تسابيت" مرور سرية كبيرة لنهب إبل المرابط سيدي علي نجل المرابط سيدي أحمد بن موسى. يُنظر: السّراج، المصدر السابق، ص134.

(2) - أشارت نازلة مؤداها أنّ قرية دخلها الغنامة، فما كان من كبيرهم إلا أن دفع لهم عروضاً ودرهماً اتقاء شرهم. يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص142.

(3) - الجنتوري، المصدر السابق، ص234.

(4) - البلبالي، المصدر السابق، ص286.

الضرائب بحجة أنّ القيمة السابقة لم تعد تكفي لتغطية النفقات الخاصّة، فاقترح أحدهم رفعها إلى نصف موزونة في الأسبوع، لكن غالبية الشيوخ رفضوها بدعوى عجز الأهالي عن تسديدها<sup>(1)</sup>.

هذه الضرائب وغيرها من التكاليف تُضاف إلى قائمة طويلة من طرق الاستغلال الممنهج لمقدّرات الأسر التوتانية، وهو الأمر الذي أدّى إلى سوء وتدنيّ أوضاعها المادية وهشاشة قاعدتها الاقتصادية التي انحسرت في مختلف أشكال وأنواع الأملاك العائلية.

### المبحث الرابع: الأملاك الأسرية (أقسامها وأهمّيتها)

بعد حديثنا عن واقع الحياة المادية في توات وإبرازنا لأهمّ المخطّات والعقبات التي كانت سبب مباشر أو غير مباشر في الوصول إلى حالة الضعف والعجز الاقتصادي، خاصّة بفعل السياسة المخزنية التي ما فتئت تنخر أملاك ومعاش الأسر التوتانية وتهدّد مصادر رزقها بفعل الضرائب والجبايات المجحفة، سنحاول الآن ومن خلال هذه النافذة الوقوف على طبيعة الأملاك العائلية وأقسامها وأهمّيتها الاقتصادية، ومعرفة أهمّ الإجراءات والتدابير التي حافظت بها الأسرة المحليّة على أملاكها وصانتهما من النهب والاعتداء؟.

في ظلّ توسّع دائرة التعسّف الضريبي المخزني، لم يكن أمام الأسر التوتانية من سبيل يضمن لها قوت يومها ويكفل كرامة عيشها أفضل من الحرص على بقاء أصل أملاكها تحت يديها وتوثيق عقود حيازتها بين أفرادها، ولا نبالغ إن قلنا أنّ الحياة الاقتصادية والمادية في توات تأسّست على عائدات ومداخيل الأملاك بمختلف أنواعها.

ومن المفيد للذكر أنّه لا يُمكننا البتة فهم واقع الملكية ومؤشّرها إلّا من خلال الولوج إلى داخل مؤسسة الأسرة التوتانية وطُرق أبوابها لتحديد أقسام وأنواع الأملاك الأسرية وفهم طبيعتها وخصائصها ورصد أسس وطُرق التمليك فيها، التي اعتبرت بقاء الأملاك داخل الإطار الأسري شرطاً أساسياً لحمايتها والحفاظ عليها.

(1) - ابن بابا حيدة، المصدر السابق، ص24.

### الأملاك الأسرية وأقسامها:

أملاك الأسرة التواتية على قسمين: الأملاك العقارية وما ينضوي تحتها كملكية الجنانات ومياه الفقارات وأشجار النخيل التي شكّلت عصب الحياة الاقتصادية بالواحات، والأملاك المنقولة كالأثاث والأغراض والحيوانات وغيرها ممّا يُمكن نقله، ولفهم طبيعة انتقال هذه الأملاك داخل العائلة وأهم العقبات التي اعترضت سبيلها، ورصد دلالات التمليك بالجهة، حاولنا تحديد مكّونات كل قسم على حدة، كما حاولنا فهم منطق التمليك فيها وما تمثّله هذه الأملاك من أهميّة وقيمة داخل النسيج الجمعي في توات.

### الأملاك العقارية:

تأتي الأملاك ذات الانتفاع الزراعي في طليعة الأملاك العقارية الأسرية التي ازدحمت بها كتب النوازل المحليّة، وهو أمر بديهي بالنظر إلى بيئة شكّلت الأرض والماء سرّ وجود الإنسان وبما يُمثّله الأخير من جاه وثناء<sup>(1)</sup>، ويندرج تحت هذا النوع كل الأملاك التي تصبّ في خانته. وقفة مع كتب النوازل المحليّة، أحالتنا بعض نصوصها على كثير من المسائل التي تضمّنتها هذه الأملاك والتي كثرت فيها المباحثات والردود بين الفقهاء، في إشارات ضمنية تؤكّد مرّة أخرى أهمّيّتها ودورها في المجتمع، حتّى أصبحت مؤشّر يُقاس به مدى صلابة العلاقات الأسرية من عدمها<sup>(2)</sup>، كما أنّ الملكية الزراعية في عرف الأسر التواتية وحدة إنتاجية غير قابلة للانقسام، فبقاء الملكية في إطار الأسرة الواحدة يُعزّز من لحمتها وتماسكها، وتجزئتها يُؤدّي إلى تفكيكها إلى ملكيات صغيرة<sup>(3)</sup>.

(1) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، 86.

(2) - كانت الأملاك العقارية ذات الاستغلال الزراعي ولا تزال فاعلاً أساسياً في العلاقات الأسرية في توات، وسنرى كيف كانت هذه الأملاك سبباً في إحداث القطيعة بين أفراد الأسرة والعائلة الواحدة.

(3) - الصديق ثياقة، المرجع السابق، ص 117.

## 1 - ضبط حدود الأملاك العقارية وتوثيق عقود حيازتها:

ارتبطت ملكية الأشياء في العُرف الاقتصادي للأسرة التواتية بضرورة بقاءها وضمن سيرورتها النفعية للاستغلال العائلي الجماعي، ولا يتأتى ذلك إلا من خلال جملة من التدابير والإجراءات، فقد كان تحديد نوعية الأملاك العقارية وتعيين جهاتها الأربعة عند التواتين بادئ أمرهم عُرفياً، إمّا بالإشهاد عن طريق المشافهة أو تحديدها بوضع علامة ما كالتطويق مثلاً (التزريب بجريد النخل)<sup>(1)</sup>، على غرار تلك المرأة التي حبّست أرضاً غامرة على ابنتها لم تتقدّم فيها عمارة قط، فأفتى الفقهاء بضرورة إثبات ملكيتها ويُجزئ حيازتها بالتطويق وتعليم جهاتها<sup>(2)</sup>.

مع انتظام خطة القضاء بتوات أصبحت الوثيقة الخطية ضرورة حتمية في إثبات حيازة الأملاك من عدمها، لذا حرصت الأسرة التواتية على توثيق ورسم عقود أملاكها على أنواعها وصور حصولها كالـ «التوريث»، «الحبس»، «الهبة»، حفظاً لأملاكها وعدم السماح لها بالتسلل خارج الإطار العائلي تحت أي طائل، في وسط جمعي يقوم على مبدأ المشاركة الجماعية، كما أنّ إجراءات التمليك ركّزت بشكل دقيق على ضبط حدود وجهات الأملاك، خاصّة عندما يتعلّق الأمر بالأملاك العقارية التي نال موضوعها النصيب الأوفر من الاهتمام في كتب النوازل المحلية بخلاف أنواع الأملاك الأخرى.

سعيّاً منها للحفاظ على أملاكها العقارية، وبخلاف ما ذهبت إليه الباحثة زاجية هرياش على أنّ المجتمع التواتي لم يكن لديه أدنى اهتمام بتسجيل حدود الأملاك العقارية وجهاتها واكتفى بذلك مشافهة<sup>(3)</sup>، حرصت الأسرة التواتية على توثيق أملاكها العقارية في عقود ورصد أدق التفاصيل المتعلقة بها، وأوكلت مهمّة ذلك إلى خبراء وأمناء ممّن لهم خبرة ودراية بعملية ضبط الحدود العقارية.

(1) - لا يزال تحديد الحدود العقارية بواسطة هذه الطريقة تقليداً معمولاً به في كثير من نواحي المنطقة، ويتعلّق الأمر بالفضاءات الزراعية وجنانات النخيل نظراً لقلّة تكلفتها مقارنة بمواد البناء.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص500.

(3) - زاجية هرياش، المرجع السابق، ص98.

تتطلب عملية ضبط حدود الأملاك العقارية الدقة وتوحي الكثير من الحذر، حتى لا تضيع الحقوق في منطقة تُعتبر الأرض أعز ما يملكه الإنسان، ويبدو أنّ مهمّة ضبط الحدود العقارية اشتهرت بها أسر بعينها وأختصت بها دون غيرها من الأسر، على غرار أسرة أولاد سيدي أحمد البوزيدي<sup>(1)</sup>، ولتنظيم سوق العقار من التلاعب والتجاوزات نصّب القضاة قوامين عارفين يسهرون على تقويم الأصول العقارية وأسعارها<sup>(2)</sup>. (يُنظر الملحق رقم 14)

تتم عملية تقويم الأراضي تحت أنظار شاهدين اثنين، ممّن تتوفر فيهما الأمانة والصدق والعدل، وفور الانتهاء من عملية التقويم توثق حدوده الأرض وأوصافها في كتاب، وتُسلم نسخة منه إلى أرباب العقار وشركائهم، وتلجأ بعض العائلات المحلية أحياناً خشية تلف عقود أملاكها وضياعها إلى كتابة نُسخ كثيرة مطابقة لأصل الرسم تجنّباً لتحريفها بالزيادة أو النقصان سهواً كان أو عمدًا<sup>(3)</sup>.

أمّا بخصوص عملية بيع وشراء العقار فكانت تتم كغيرها من المعاملات الأخرى، غير أنّها حظيت باهتمام كبير في المجتمع لما تعكسه الأرض عندهم من قيمة وثراء، لأجل ذلك حرص القائمون على عملية ضبط الحدود وضع جملة من الإجراءات منها مثلاً أن يتحصّل المشتري على نسخة من عقد البيع بعد الشراء بخط العدل أو الموثق تحمل حدود العقار من جميع جهاته<sup>(4)</sup>، وتوصيفها وصفاً دقيقاً على غرار العبارة التالية: «..حدّه من جهة كذا إلى ملك فلان..»، والعرف عندهم في العقار أنّ الحدّ بهذه الصيغة لا يدخل في المبيع<sup>(5)</sup>، بخلاف الحدود المتعلقة

(1) - اشتهر منها السيّد بلقاسم وإخوانه، والذي أوكلت له مهمّة تقويم الأرض البيضاء الواقعة بنواحي قصر بربع. يُنظر: مجهول، نسخة منقولة من عقد ملكية، خزانة الشيخ سيدي عبد الله، قصر كوسام، أدرار، ص 01.

(2) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 154.

(3) - مجهول، نسخة منقولة من عقد ملكية، المصدر السابق، ص 01.

(4) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص 91.

(5) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 151.

بالبساتين، التي إذا ارتبطت حدودها بشيء منها كأشجار النخيل مثلاً، فالحد في هذه الصورة يدخل في أصل البيع<sup>(1)</sup>.

أما إن كانت خارجة عن حدودها فلا يُدرج النخيل في أصل البيع إلا إذا اشترطها المشتري وسمح له بذلك البائع حسب ما أفتى به البلبالي<sup>(2)</sup>، كما أنّ إجراءات تحديد الحدود وضبطها ضبطاً دقيقاً يُجنّب أحياناً نشوء الخصومات والنزاعات الأسرية حول أنصبة كل فرد، خاصة إذا ما علمنا أنّ كثير من الأسر تتأخّر في تقسيم التركة العقارية بين المستفيدين بعد مدة طويلة من وفاة صاحبها أو من تاريخ كتابة رسم التقسيم<sup>(3)</sup>.

من هنا كان حرص الأسرة المحلية شديداً على توثيق كل الأملاك بالتملك أو الهبة أو التحسيس في حضرة ملاكها ومستحقّيها والمنتفعين بها وكذا تحت أنظار الشهود، في مجتمع لا يعترف ببيع نخلة مملوكة لصاحبها كانت بجنان (بستان) تداول عليه الناس بالبيع، إلاّ بثبوت «الحوز أو الملك»<sup>(4)</sup>، فكيف إذاً بالأملاك العقارية الأخرى؟!.

ويبدو أنّ حرص الأسرة التواتية الشديد بخصوص توثيق الأملاك وتعيين حدودها وقت تقسيمها على أصحابها تأتي خشية تضييع حقوق ومناب أفرادها، لذا كان رسم ملكية مختلف الممتلكات العقارية وتحديد أسماء المستفيدين منها في أوانها جنّب في الكثير من الأحيان أفراد العائلة من الدخول في نزاعات وخصومات كانت غالباً ما تنتهي عند القضاء الذي يفصل بدوره حول أحقية من ينتفع بها، بخلاف حالة غيابها - رسم عقود الملكية - خاصة في بيئة ترى محاسبة

(1) - سُئل الجنتوري عمّن اشترى جناناً ونحوه وقال في حدوده مثلاً، ومن الشرق النخلة الفلانية، هل تدخل في البيع، فأجاب بأنّها داخلة على المنصوص. يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص 211.

(2) - فاطمة حموني، المرجع السابق، ص 239.

(3) - تأجّلت قسمة تركة بالتراضي مدة ستين سنة بين أبناء سيدي عبد الله بن الشيخ الطيّب محمد الطيّب وأخوه عبد الله، رسم القسمة مؤرّخة بتاريخ أواسط شهر رمضان عام 1285هـ/1868م، وقرات القسمة من خزانة قصر أيقسطن أفادي بها السيّد أحمد خالد مدير الشؤون الدينية والأوقاف لولاية تيميمون بتاريخ 02 سبتمبر 2020م.

(4) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 151.



الابن لأبيه أو الأخ لأخيه مُنافية لقيم المروءة وآداب التعامل من منظور الأعراف والعلاقات الأسرية بالجهة<sup>(1)</sup>.

وتجدر الإشارة أنّ ترسيم الأملاك العقارية وتوثيق حدودها وجهاًتها لم يكن قاعدة بالجهة، رغم أهميّة ذلك في حفظ أملاك الأفراد والجماعات من التعدي خاصة لما يتعلّق الأمر بالمستفيدين إذا كانوا إناثاً في ذهنية محلية تأسست على الذكورية، واكتفى البعض بخصوص مسألة توثيق عقود حيازة الأملاك العقارية بشهادة السماع<sup>(2)</sup> التي تستند على مبدأ حسن النية والثقة المتبادلة، رغم مساوئها وعواقبها إذ لا تكفي شهادة السماع في حالات عدّة عند نشوء بعض الخصومات حول الملكية العقارية التي يتطلّب حلّها إثباتات خطية من قبل حائزها، على غرار ذلك النزاع الذي حدث حول الأرض التي تعرف بأرض "دحمان" حيث أفتى فيه الفقيه بضرورة إثبات ملكيتها ولمن تعود حيازتها حتى يتسنى له الفصل في المسألة<sup>(3)</sup>.

## 2 - أنواع الأملاك العقارية:

تنقسم الأملاك العقارية إلى أنواع حسب طبيعتها وكذا نوعية طبيعة الأنشطة التي تُمارس عليها، وهي على النحو الآتي:

### - النوع الأول:

يتمثّل في الأراضي والمساحات المخصّصة للزراعة كالبساتين والجنانات، ويأتي هذا النوع في مقدّمة الأملاك العقارية التي تكرّرت مسائلها في كتب النوازل المحليّة، ما يعكس قيمة هذه الأملاك وأهمّيتها الاقتصادية والاجتماعية عند التواتيين، كما تكمن أهميّة الجنانات بأنّها تتميّز نسبياً عن غيرها من المساحات الزراعية الأخرى بمساحتها الواسعة ومحاصيلها الوفرة وموقعها البعيد عادة عن القصر ومساكنه.

(1) - خير الدين شترة، المرجع السابق، ص73.

(2) - زاجية هرياش، المرجع السابق، ص98.

(3) - البلبالي، المصدر السابق، ص705.

تقع أغلب الجنانات في الأراضي المنخفضة ذات الانحدار الطفيف الذي يضمن عملية انسياب مياه الفقرات من الأعلى إلى الأسفل بسهولة متناهية لتسقي المساحات المزروعة<sup>(1)</sup>، وقد خُصّصت هذه الأراضي لإنتاج بعض المحاصيل الفلاحية التي تتطلب زراعتها مساحات واسعة على غرار زراعة الجبوب بكل أنواعها وغراسة أشجار النخيل التي يفوق عددها الآلاف، فعلى سبيل المثال وصلت أملاك السيد عبد القادر قائد قصر العرب من النخيل حوالي 5000 نخلة من الجنانات التي يحوزها، أمّا أخوه فقد قدر الوعاء الإنتاجي من مادة التمر الخاص به حوالي 300 حمولة بعير<sup>(2)</sup>، وهو رقم كبير بالنظر إلى اقتصاد التجارة الواحاتية خلال تلك الفترة.

### – النوع الثاني:

يتمثل القسم الأول من هذا النوع في المساحات والقطع الصغيرة الواقعة عادة أمام البيوت، والتي كانت العائلات التواتية تستغلها في زراعة بعض المحاصيل الزراعية الموجهة للاستهلاك اليومي، ويُميّز هذه المساحات وقوعها بمحاذاة البيت الأسري وضيق مساحتها مقارنة بمساحات النوع الأول، إذ يبلغ ضلع القطعة الواحدة فيها من 25 إلى 30 متر، وغالباً ما تكون هذه القطع محاطة بجدران<sup>(3)</sup> أو سياج من جريد النخل (الزرب).

كما تستغل هذه المساحات عادة في تربية ماشية الأسرة، أين يتم تخصيص زاوية من زواياها لتربيتها، ويرى الباحث رشيد بليل أنّ النمط المعماري المتداخل فيه بين الحيز المزروع والحيز المسكون بالمنطقة لم يعد شائعاً، فقد دخله تقليد جديد بداية مع القرن السادس عشر (16م) أحدث تغييراً على مستوى النمط السكني، حيث فصل بين الحيزين وحلّ محلّه نمط جديد يُسمّى القصر يضم مجموعة من البيوت والمنازل، تسمح هندسته بتحديد طبيعة الوظائف الاجتماعية

(1) – تنتشر معظم جنانات بمدينة تيميمون (عاصمة تيفوارين) عبر طول الشريط المنحدر المطل على السبخة.

(2) – زاجية هرياش، المرجع السابق، ص92.

(3) – عربية موساوي، المرجع السابق، ص98.

والاقتصادية التي تُؤدّي داخله، بينما الوظائف الأخرى والأنشطة الزراعية خصوصاً فتؤدّي خارجه<sup>(1)</sup>.

ويتعلّق القسم الثاني من الأملاك العقارية بالموارد المائية المتمثلة في مياه الفقاريات والآبار والسواقي والموائل الموجهة للاستغلال الزراعي، وقد انصبّ اهتمام أهالي توات حول ملكية المياه بمختلف مواردها وسبل حيازتها والحفاظ عليها، على اعتبارها سرّ وجودهم والثروة الحقيقية التي تأسّست عليها قاعدة الحياة بالواحات<sup>(2)</sup>.

اقتزنت ملكية مياه الفقارات عادة بحجم مصادر الماء وفاعلية منسوبها وعدد المالكين لها، وجرى العرف بالمنطقة أنّ الأجداد والأولى بأحقّية استغلال الماء وحياسة ملكيته لـ «من أخرجها من الظلمات إلى النور»<sup>(3)</sup>، وما يُميّز مياه الفقارة كثرة ملاكها وأسهم المشتركين فيها، وغالباً ما تكون ملكيتها مشاعة مشتركة بين أفراد الأسرة أو العائلة الواحدة<sup>(4)</sup>، وقد تكون كذلك على هذه الحالة بين الورثة حتّى بعد حصول كل وريث على نصيبه من قسمة الماء.

أمّا بخصوص القسم الثالث من الأملاك العقارية ذات الاستغلال الفلاحي<sup>(5)</sup>، فيتكوّن من الثروة الزراعية وتحديداً أشجار النخيل التي عرفت غراستها بالمنطقة نشاطاً مكثّفاً وإقبالاً واسعاً نظراً لموائمتها لمناخ المنطقة الصحراوي من جهة، ووفرة طاقاتها الإنتاجية بالقدر الذي سمح

(1) - رشيد بليل، المرجع السابق، ص 40.

(2) - زاجية هرياش، المرجع السابق، ص 93.

(3) - الجنتوري، المصدر السابق، ص 151.

(4) - سئل الشيخ الجنتوري عن ساقية مشتركة بين أخوين، هل يجوز لأحدهما أن يصرف ماءه حيث شاء ؟. يُنظر: المصدر نفسه، ص 129.

(5) - بلغت أعداد النخيل بمنطقة قورارة 85980 نخلة وعدد الملاك 353 شخص، أمّا منطقة توات فبلغ عدد النخيل بها 74604 نخلة وعدد ملاكها 744 شخص، بينما بلغ العدد بتيدكلت 184411 نخلة وعدد الملاك 453 شخص، وفق أرقام النصف الثاني من القرن 19م. يُنظر: زاجية هرياش، المرجع السابق، ص 93، ص 94.

للعائلات التواتية من تحقيق اكتفاءها الذاتي باعتبارها مادة غذائية رئيسية بالمنطقة من جهة ثانية<sup>(1)</sup>.

كما تدخل الأشجار المثمرة ضمن هذه الأملاك على رأسها أشجار العنب وأشجار الكروم بدرجة أقل، وحرصت الأسر المحلية على امتلاك هذا النوع من الأشجار للانتفاع من ثمارها، خاصة وأنّ أعراف الضيافة بالجهة تقتضي استقبال الضيوف بها كميّار على حفاوة الترحاب، فالشيخ ضيف الله في رحلته كان قد أشار إلى شيء من ذلك، حيث يذكر أنّه كلّما حلّ ببلدة من بلدان الإقليم إلّا وأستقبله أهلها بأطباق العنب<sup>(2)</sup> كما تقدّم معنا.

بينما يتكوّن القسم الرابع من الأملاك العقارية من الأراضي المخصّصة للسكن الأسري، وتنقسم بدورها إلى أقسام حسب طبيعة وظائفها، ويغلب على نمط بناء هذه الأملاك النمط القصورى الذي كُنّا قد أشرنا إليه آنفاً، أي أنّ القصر يحوي داخله مجموعة من البيوت وترتبط ساكنيه جملة من الروابط العرقية واللغوية والاجتماعية.

أمّا عن موقع القصور وتفصيل هندستها فهي تتخذ طابعاً وظيفياً<sup>(3)</sup>، وتخضع لمجموعة من المعايير الجغرافية والأمنية والاقتصادية، فأغلب القصور التواتية تأسست بادئ أمرها على صفيح المرتفعات الطبيعية كالهضاب ورؤوس الجبال لمناعتها وحصانيتها الطبيعية<sup>(4)</sup>، وتدعمت فيما بعد بأسوار بُنيت بالطين المكوي تُحيطها من جميع جهاتها، بغرض منع القبائل الغازية والمعتدية من التسلّل إلى داخلها.

والوصول إلى داخل القصر لا يتمّ إلّا عبر منفذ واحد يكون من بوابته الرئيسية الكبرى المصنوعة من جذوع النخيل، ولها أقفال تُساندها أعمدة لغلقتها بإحكام، تُفتح مع طلوع فجر كل

(1) - بخصوص هذا النوع ضرب "مارتان" مثالا لرجلين أحدهما من منطقة تيمّي كان يملك 90 نخلة يكفي إنتاجها من التمور لإعالة أسرته المتكوّنة من ثمانية أفراد مدّة 06 أشهر، والثاني من قصر أولاد أونقال يملك 40 نخلة تكفي غلتها لأسرته المتكوّنة من 13 فرد مدّة شهرين ونصف. يُنظر: 232 les oasis sahariennes, op. cit, p: Martain.

(2) - ضيف الله، المصدر السابق، ج2، ص132.

(3) - إسماعيل العربي، المرجع السابق، ص142.

(4) - Deporter, op.cit. P: 13.

يوم وتُعلق ما بين صلاتي المغرب والعشاء من طرف أحد الأشخاص تُكلفه جماعة القصر بهذه المهمة<sup>(1)</sup>، ويجوي القصر داخله كامل شروط الحياة من أسواق وحوانيت ومخازن، وتندرج هذه الأخيرة ضمن الأملاك العقارية للأسرة التي يتم من خلالها تخزين الطعام ومختلف الأغراض<sup>(2)</sup>.

كما يدخل السكن العائلي ضمن الأملاك العقارية التي تحظى برمزية خاصة في الذهنية المحلية، فهو المكان الذي ترعرع فيه الأبناء وبين جدرانهم كبروا واشتدّ عودهم، وبالتالي غالباً ما يحتفظ به الورثة حتى بعد وفاة الأب وحصول كل وريث على منابه وفاءً لذكراه وتعلقاً بالمكان الذي نشأ فيه، وفي حالات نادرة يتم تقسيم قيمة السكن بين الورثة بناءً على رغبتهم أو رغبة أحدهم بأخذ منابه، فلكل فرد حَق التصرف في نصيبه كيف ما شاء، سواءً باعه أو تصدق به أو وهبه لمن أراد، على غرار ما فعلت الحرّة مريم بنت السيّد بن سيدي لما وهبت رُبع الدار من نصيبها في الميراث لابنتها فاطمة بنت السيّد بن حرمة الله<sup>(3)</sup>.

أما القسم الخامس من الأملاك العقارية فهو أقل أهمية مقارنة بالأملاك السالفة ذكر، اصطلاح عليها بالأراضي البور أو الأراضي الموات والمشاعة، سميت بالموات كناية عن الأرض التي لم تُعمّر، فشُبّهت العمارة بالحياة وبوارها بالموات<sup>(4)</sup>، ولحيازة هذه الأراضي وانتفاء عنها صفة البوار وتمليكها لا يتم إلا بعد تحقّق جملة من الشروط، كابتعادها عن محل العمران وعدم ثبوت ملكيتها لأحد، وأن لا يتعلّق بها حق من أهل البلد، بالإضافة إلى اشتراط وإذن الإمام لإحيائها<sup>(5)</sup>، فإذا اجتمعت هذه الشروط جاز للإنسان تملك هذه الأرض و تعميرها وحق استغلالها والانتفاع بها أسوة بقول رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «من أعمّر أرضاً ليست لأحد فهو أحقُّ»<sup>(6)</sup>.

(1) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص 91.

(2) - يُسمّى المخزن في اللهجة الزناتية المحلية بـ "آغام". يُنظر: رشيد بليل، المرجع السابق، ص 40.

(3) - البلبالي، المصدر السابق، ص 224.

(4) - زاجية هرياش، المرجع السابق، ص 116.

(5) - علي بن محمد الماوردي، الأحكام السلطانية في الولايات الدينية، تح: خالد عبد اللطيف العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1999، ص 304. يُنظر أيضاً: زاجية هرياش، المرجع السابق، ص 116.

(6) - البخاري، المصدر السابق، ص 562.

تُعرف أرض البور بأنها أرض بيضاء لا عمارة فيها (سكن، نبات) وتعود ملكيتها إلى جماعة القصر، فهي الجهة المخول لها حق منح التراخيص لاستغلالها والانتفاع بها، لا قسمتها بينهم وبيعها<sup>(1)</sup>، ورغم أنّ أراضي البور في الأصل هي أملاك جماعية لأهل القصر، إلا أنّ مصيرها يبقى مرهوناً متى ظهرت وثيقة أو رسم يُثبت عكس ذلك، «... فالأرض البيضاء لا يتقرّر عليها ملك لمعيّن بل هي مشتركة بين أهل البلد، إلا أنّ يتبيّن شخص ملكيتها بوجه يمكن شرعاً»<sup>(2)</sup>.

شكّلت الأراضي المشاعة رغم ضعف مردوديتها وقيمتها النفعية باعتبارها أرض لا عمارة فيها ولا زرع فصلاً من فصول النزاعات والخصومات التي كانت تنشأ بين أفراد الأسرة الواحدة حول من تعود له أحقية امتلاكها، فحدث مثلاً أن يتحايل الأخ على أخيه ويعتدي على منابه وحقّه من ملكية هذه الأرض بحجة عدم منفعتها.

وقد صوّرت نوازنا الفقهية شيء من هذا القبيل، منها أنّ أحد الأشخاص كانت بينه وبين أخيه أرض مشاعة بيضاء لا عمارة فيها، ثم قام الأخ الأكبر على الأرض فباعها بغير تقويم وأوعز للشهود بكتابة عقد البيع بلا معاينة ولا مشاهدة الأرض وإثماً بالسماع، والأرض المذكورة تقع بالقلية في زاوية الحاج محمد بن عبد الواسع، والشهود في زاوية بدرينان، ودعوى الأخ الكبير أنّ الأرض ليس لها منفعة، فكانت إجابة الجنتوري أنّ «بيع حق الصغير غير لازم وله القيام على المشتري»<sup>(3)</sup>.

كما أشارت نازلة أخرى في ذات السياق إلى خصومة فلان وفلانة في البور الذي حبّسه والد فلان المذكور، وادّعت المرأة أنّه من جملة أحباس أبيها عنها، فطلب منها القضاء إظهار بيّنة تُثبت صحّة دعواها وإظهار رسم يتضمّن الحبس<sup>(4)</sup>.

(1) - وهو ما أفتى به الشيخ عبد الرحمان بن عمر التلاني في قوله: « أن بيع قضاة وقتنا للأرض البيضاء القريبة من العمران لا أعلم فيها مستنداً في ذلك وقد بحثت عنه فلم نجد عليه نصّاً، وإثماً وقفت عليه قسمتها بين أهل القرية الذين لهم أصلها وأن يكن إحيائها لا يضر بالعمارة». يُنظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص 203.

(2) - المصدر نفسه، ص 159.

(3) - نفسه، ص 186.

(4) - الزجاجاوي، المصدر السابق، ص 108، ص 109.

على العموم يبقى تقسيم الأراضي المشاعة بين الأهالي التي ثبت عدم ملكيتها لأحد يخضع للعرف السائد الذي عدّه العلماء مصدر من مصادر التشريع ما دام لا يُنافي حكماً من أحكامه، على شرط أن يكون الاتفاق على قسمة ذلك بالتراضي مع أهل البلد، «وقد جاء النص على جواز اتفاق أهل البلد على قسم ما قرب من عمرانهم إن لم يكن فيه ضرر»<sup>(1)</sup>.

أما القسم الأخير المتعلق بالأموال العقارية فهو القسم المتعلق بالاستغلال التجاري والحرفي وإن لم نقف على ما يُؤسّر عليه، إلا من خلال بعض التلميحات والإشارات القليلة<sup>(2)</sup>، فقد كان امتلاك التواتيون للحوانيت واختصاص بعض الأسر بحرف معيّنة واشتهارها بها، يُفيدنا أنّ توريث الحرف أو الصنعة عند الأسر التواتية يكاد يكون تقليداً بالجهة، ولا أدل على ذلك اقتران أسماء بعض الحرف والمهن بألقاب وكُنّى اشتهرت بها بعض الأسر التواتية<sup>(3)</sup>.

#### ● الأملاك المنقولة:

يقصد بالأملاك المنقولة كل تلك الأملاك التي يُمكن نقلها وتحويل موضعها لتحقيق مقصد الانتفاع بها، ويدخل تحت هذا المسمى مختلف الأغراض والحوائج والأمتعة كالأثاث وأدوات ووسائل العمل الحياتية على اختلافها، كما يدخل تحت هذا المفهوم رؤوس الماشية بأنواعها؛ والتي حرصت الأسر التواتية على امتلاكها وتوثيق حيازتها لمستحقيها صغاراً كانوا أو كباراً رجالاً أو نساءً منعاً لنشوء الخصومات الأسرية حول أحقية استغلالها والانتفاع بها، والتي يتطلّب حلّها والفصل فيها إحالتها على الفقهاء والقضاة<sup>(4)</sup>.

(1) - البلبالي، المصدر السابق، ص 460.

(2) - على سبيل المثال النازلة التالية: «عن إخوة فتحوا حانوت... فكان أحدهم يلي فيه البيع والشراء» والنازلة الثانية: «عن ثلاثة نفر إخوة اشتركوا التجارة وسافر بها واحد منهم لبلاد معلومة...». يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص 293. كذلك: الجننتوري، المصدر السابق، ص 294.

(3) - على غرار ألقاب بعض العائلات في تيفورارين: "كِبّال" وهو الذي يقوم بكيل ماء الفقارة وحساب صبيبه، "حجام" الذي يقوم بالحمامة.

(4) - أظهرت نازلة مؤداها أنّ بنت قامت على أخيها تُطالب بمنابها من الوصية، وادّع الأخ تلف رسم الوصية وضياعه، فأفتى الشيخ البلبالي أنّ البنت تحلف على دعواها ويُكلّف الأخ بإثبات الوصية، فإن لم يُثبتها وجب عليه أن يُعطيها ميراثها ممّا أخذه الثلث من الأصل والغلّة. يُنظر: البلبالي، المصدر السابق، ص 378.

وتجدر الإشارة أنّ الأملاك العقارية وإن تبدو أنّها قد طغت على باقي أصناف الأملاك الأخرى - حسب ما سجّلناه من كتب النوازل المحليّة - كنتيجة حتمية للعلاقة الثنائية والتكاملية التي جمعت الإنسان التواقي والأرض، فإنّ الأملاك المنقولة هي الأخرى لم تكن تقبل أهميّة عنها، بحيث أُعتبر تواجدها ضمن الأملاك العامّة عند الأسر دافعاً أساسياً في تفعيل عوامل الاستقرار المادّي وأسس التلاحم العائلي من خلال عملية الاستغلال والتشارك الجماعي لوسائل العمل والإنتاج الذي فرضته طبيعة المنطقة الصحراوية.

وسنخصص مساحة للحديث عن هذا النوع من الأملاك المنقولة حول الملكية الحيوانية<sup>(1)</sup> التي تُعتبر في عرف اقتصاد الواحات مؤشّر مادّي يُقاس به مدى غنى الأسر من عدمه، للخروج ببعض التصدّرات حول واقع الأملاك الحيوانية ودلالاتها وأبعادها الاجتماعية والاقتصادية وفهم منطق التمليك فيها.

تتكوّن الأملاك الحيوانية لدى الأسرة المحليّة من رؤوس الماشية، والنمط الغالب في تربية الماشية ورعيها بالجهة هو امتلاكها وتربيتها بأعداد قليلة داخل إسطبلات تكون عادة تابعة للمحيط السكني<sup>(2)</sup>، أو تتواجد داخل الجنان (البستان) في مكان وضع خصيصاً لها يُسمّى محلياً بـ «التقمي»<sup>(3)</sup>، وقد كانت كل عائلة تربيّ من الماشية بقدر ما تسمح لها إمكانياتها المادّية ويد العاملة<sup>(4)</sup>.

بينما يغيب نمط الرعي التقليدي أو يكاد لانعدام المجالات الرعوية بالإقليم بسبب قلّة تساقط الأمطار، واقتصر تواجد المراعي بالجهة في مساحات ضيقة حيث تطفو الأعشاب على السطح بالقرب من عيون المياه الجوفية أو في مجاري الأودية بعد جفافها، فتتمو في هذه الأماكن

(1) - اقتصرنا الحديث على الملكية الحيوانية دون غيرها من الأملاك المنقولة، لتوفر المعلومات عن الأولى وشحّها وندرته عن الثانية.

(2) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص 50.

(3) - «التقمي»: هو عبارة عن إسطلب يقع داخل البستان، يتمّ تقسيمه إلى غرف صغيرة لفصل الأغنام عن بعضها البعض وعزل الصغيرة عن الكبيرة. يُنظر: عز الدين جعفري، المرجع السابق، ص 229.

(4) - زاجية هرياش، المرجع السابق، ص 219.



بعض الحشائش والشجيرات كالرقيق، الرتم، العزل، الحض، المرخ، القطف، الدرين، وصنعت منطقة "تيدكلت" الاستثناء باعتبارها منطقة رعوية بامتياز إذ تتوفر على مراعي غنيّة بالأعشاب تُعرف عند أهل المنطقة باسم «الغابة»<sup>(1)</sup>.

تأتي الماعز على رأس قائمة الأملاك المنقولة من الماشية لدى الأسرة التواتية، ويعود ذلك بالأساس إلى أهميتها الاقتصادية وقيمتها الغذائية، حيث تتوفر على اللحوم والألبان ومشتقاته (الجبن، الزبدة، السمن)، ويمتلك التواتيون الماعز بأعداد كثيرة<sup>(2)</sup> ويرجع ذلك - فيما يبدو - إلى قدرتها على تحمّل قساوة المنطقة الحارّة وكذا سرعة تكاثرها في السنة، فضلاً على بساطة تكلفتها ورعايتها مقارنة بأصناف الماشية الأخرى.

ثمّ تأتي أغنام «الدمان» و«السيدوا» في المرتبة الثانية من ملكية الأسرة لرؤوس الماشية وكان إقبال الأسر على امتلاكها متزايداً لتوفرها على اللحوم الموجهة للاستهلاك المحلي، بالإضافة إلى تواضع تكلفتها الذي اقتصر على الحشف (التمور الجافة) والفصّة وغيرها من الحشائش التي تنمو بالمنطقة، وتنتشر تربية أغنام السيدا في مناطق كثيرة بالأخص في رقان، ايقسطن، أقبلي<sup>(3)</sup>.

أمّا بخصوص امتلاك الخيول وتربيتها بالجهة فحظوظها تبدو أقل، واقتصر حضورها وملكيته عند أسر ومناطق بعينها على غرار منطقة تيفورارين<sup>(4)</sup>، ويعود ذلك ربّما لغياب تقاليد

(1) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص58.

(2) - بجهة بن عبد المؤمن، الحياة الاجتماعية بإقليم توات، المرجع السابق، ص72.

(3) - زاجية هرياش، المرجع السابق، ص219.

(4) - أثناء تواجده بتيميمون مطلع القرن 18م لاحظ الأغواطي كثرة الخيول بتيفورارين، وهو ربّما يُفسّر واقع التبادل الاقتصادي والتجاري القائم بين المنطقة ومناطق الأطلس التلي مهد الخيل والخيالة. يُنظر: الأغواطي، المصدر السابق، ص93. كذلك: رشيد بليل، المرجع السابق، ص36.

وثقافة تربية هذا النوع من الماشية، وربما أيضاً لارتفاع تكاليف تربيتها ورعايتها وثنم أعلافها<sup>(1)</sup>، بالإضافة إلى ارتفاع أسعارها، لذا اقتضت ملكيتها على بعض الأسر الثرية والمرفهة مادياً. أما بقية الأسر الأخرى فكان وضعها المادي لا يسمح لها بامتلاك فرساً واحداً فضلاً عن شراءه وتربيته، فيحدث أن يشترك اثنان في امتلاك فرس واحدة، ثم يقع الخلاف بينهما حولها<sup>(2)</sup>، كما أنّ امتلاك الخيول بالمنطقة لم يكن غرضه استغلالها في النقل والأنشطة اليومية الأخرى، وإنما الغرض منه أيضاً كان للتفاخر والتباهي خصوصاً عند العائلات الغنيّة، وكذا القيام بإعارتها في المناسبات مقابل مبلغ من المال<sup>(3)</sup>.

وتدخل الحمير ضمن قائمة الأملاك الحيوانية للأسرة المحليّة، وحرصت كل أسرة من العائلات التوتية على امتلاكها بالقدر الذي تُحقّق به مآربها والاعتماد عليها في أنشطتها اليومية، وتتعلّى أهميّة الحمير بالجهة في كونها تُساهم بدفع عجلة الاقتصاد المحليّ، لما تُقدّمه من مختلف الخدمات داخل جنانات (بساتين)، حيث كانت الوسيلة الأولى للنقل والحرق وتحويل الأسمدة والأتربة<sup>(4)</sup>.

كما ساعد على اتّساع ثقافة امتلاك الحمير عند الأسر المحليّة جودة وشهرة الحمير التوتية نفسها، التي اشتهرت بالقوة والقدرة على التحمّل ما جعل الطلب عليها في الأسواق الخارجية بشكل متزايد وأصبحت رقماً وازناً ضمن عملية المبادلات التجارية<sup>(5)</sup>، فضلاً على أسعارها التي

(1) - أوّل مرّبو وملاك المواشي بتوات الخيول عناية خاصّة من خلال رعايتها بتوفير أعلافها والسهر على مداواتها وعلاجها من الأمراض الخطيرة والحشرات الضارة التي تعلق بها، ما يتطلّب توفير تكاليف وأعباء مادية إضافية على عاتق أصحابها. يُنظر: أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص93.

(2) - أحالتنا نازلة على أنّ شريكين في فرس استعاره أحدهما بغير علم وإذن صاحبه، فكان جواب الشيخ الجنطوري: أن لا كلام للشريك الثاني فيما فعل الأوّل، فقد جرى العرف بتوات أن لا يستأذن الشريك شريكه في الإعارة. يُنظر: الجنطوري، المصدر السابق، ص103.

(3) - أحمد بوسعيد، المرجع السابق، ص92.

(4) - أهميّة الحمير في مجتمع توات الزراعي، ونظير ما تُقدّمه من خدمات كثيرة، جعل أهل المنطقة إلى اليوم يضرّون بها الأمثلة على غرار المثل الساجر التالي: « اللّي ما عندو الحمار خير منه الحمار»، أي بمعنى الذي لا يمتلك حمار، فالحمار أفضل منه. يُنظر: عز الدين جعفري، المرجع السابق، ص228.

(5) - محمد أعيف، المرجع السابق، ص116.

يبدو أنّها كانت في متناول كل العائلات الميسورة الحال، «فلا يكاد يخلو منها بيت من بيوت الموسرين، لأنّها أول وسائل الإنتاج»<sup>(1)</sup>.

حرصت الأسر والعائلات التواتية إلى حفظ دوابها من خطر الضياع والاعتداء عليها بالسرقة بكل الطرق، منها عادة كئي الحمير وهي وضع علامات معيّنة على جزء من جسدها وذلك لتمييزها عن بقية الحمير الأخرى، وقد عثرنا في هذا السياق ما يؤشّر على ظاهرة كئي الحمير بتوات في نازلة سأل فيها الشيخ عبد الرحمان بن عمر الفقيه الشيخ عبد الكريم بن أحمد المعروف بـ "بابا حيدة التمنطيطي" «عمّن تلف له جحش أي حمار صغير، فقام على أناس في حمار اشترى وهو مع القائم في البلد نحو ثلاث سنين لا يدعي شيئاً، مع أنّ القائم قد أقر في مجلس القاضي بأن الحمار الذي ضاع له قد كواه قبل تلفه، وهو الذي قام فيه قد شهد الشهود أن بايعه هو الذي كواه يعرفونه لأنّ كئي ربه غير كئي البايع»<sup>(2)</sup>.

أمّا الجمال فاقترنت ملكيتها على بعض الأسر ذات الأصول العربية، التي لها تقاليد تربية ورعي الإبل خصوصاً الأسر العربية كالأسر المحارزية والخنافسية<sup>(3)</sup>، وتعتبر رعاية الإبل وامتلاكها والإتجار بها من الأنشطة الرئيسية التي اشتهرت بها الأسر المحلية وأعطت دفعة للاقتصاد المحلي بتديكلت<sup>(4)</sup>، ويُعزى انصراف أسر منطقة تيدكلت إلى هذا النوع من الأنشطة لوجود مساحات رعوية تُعرف محلياً باسم «الغابة»، فقد ذكر "دولارتينيار" أنّ منطقة تيط تشتهر برعي الجمال لأنّها تتوفر على ثروة غابية غنية بالأشجار والأعشاب<sup>(5)</sup>.

ولمّا كان رعي الإبل مرتبطاً بإطلاقها للسرّحان والجولان بمفردها بحثاً عن منبت الكلاء والعشب، لم تكن إبل الأهالي في مأمن من خطر سرقة وتعدي قطع الطرق في كثير من الأحيان، وهو ما لمسناه من نازلة مفادها أنّ رجل اشترى جملاً من ذوي منيع في تافيلالت، فقدم به إلى

(1) - محمد جرادي، المرجع السابق، ص 50.

(2) - البلبالي، المصدر السابق، ص 385.

(3) - زاجية هرياش، المرجع السابق، ص 220.

(4) - voinot louis, op.cit, p: 27.

(5) - زاجية هرياش، المرجع السابق، ص 220.

تيميون فرآه رجل من الخنافسة فأخبره بأنه جملة أخذه منه ذو أمنيح عنوة، وطلب تسليمه له ورفض الرجل ثم ترفعا إلى القاضي ليفصل بينهما، ثم حكم القاضي في الأخير لصالح الرجل وأنّ الخنفوسي لا جمل له ولا ثمن، لأنّ الرجل كان جاهلاً بأصل الجمل أمسروق أم غير مسروق<sup>(1)</sup>.

واقترنت رعاية الإبل وتربيتها على بعض الأسر الغنيّة والميسرة مادياً، شأنها في ذلك شأن الخيول، ويُعزى ذلك لارتفاع أثمانها وأسعار علفها ورعايتها، فضلاً على الأعباء الإضافية الأخرى التي تتطلبها كاستئجار رعاة متمرسين يقومون بالسرحان بها مقابل أجر مادّي، إلى جانب الحرص على معالجتها ومداواتها عند مرضها باستعمال مواد طبيّة كالقطران والزيت والكبريت<sup>(2)</sup>.

أمّا ملكيتها بين الأسر المتوسطة الحال، فيبدو أنّها أقلّ حظاً مقارنة بالأسر المرفهة مادياً، والتي لم يكن بمقدورها ذلك إلاّ عن طريق نظام الشراكة الذي شاع بالجهة، فقد يشترك مثلاً شخصان أو أكثر في امتلاك مجموعة من الإبل على أن تكون نسبة الأرباح والفائدة بالتساوي وفق حصص المشاركين، ويحدث أن يشترك اثنان في بعيرين مختلفين بالذكورة والأنوثة<sup>(3)</sup>.

بينما جاءت الأبقار في ذيل قائمة الأملاك الحيوانية عند الأسرة التواتية، وكانت فرص تربيتها ضئيلة جداً لعدم توفر المراعي والمناخ المناسب<sup>(4)</sup>، كما أنّ تكاليف رعايتها وتوفير علفها كان مرتفعاً، ممّا شكّل عبئاً وعائقاً في وجه مُربيها خاصّة صغار الملاك، وهو ما جعل تربيتها - على ما يبدو - تقتصر على بعض الأغنياء والمرفهين مادياً، ممّا يُؤشّر على أنّ ظاهرة تربية الأبقار وامتلاكها تكاد تُعدم بالجهة، رغم عثور مصادرنا على بعض الإشارات المقتضبة نذكر منها على سبيل المثال خصومة بين مالك بقرتين وعامل أجير، هذا الأخير قام بذبح البقرتين في غياب الأول، فرفع مالك البقرتين أمره إلى القاضي ليفصل له في المشكلة<sup>(5)</sup>.

(1) - الجنثوري، المصدر السابق، ص175.

(2) - عبد الله بابا، المرجع السابق، ص253.

(3) - الجنثوري، المصدر السابق، ص297.

(4) - فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص59.

(5) - البلبالي، المصدر السابق، ص438.

في الأخير، هذه أغلب الأملاك الأسرية من الثروة الحيوانية التي خضع منطق التمليك فيها إلى جملة من الاعتبارات والظروف الطبيعية والاقتصادية، فالمنخا الصحراوي الحار والجاف الذي تتميز به المنطقة ساهم إلى حد كبير في تحديد أصناف الماشية التي ملكتها العائلة المحلية، كما أنّ الحالة المادية والوضعية الاقتصادية الهشّة والضعيفة التي وسمت بها أغلب الأسر بالجهة، حال دون توسيع قائمة الأملاك من رؤوس الماشية وتنويعها بسبب ارتفاع أثمانها وتكاليف رعايتها كما هو الحال بالنسبة للخيول والأبقار.

## خلاصة الفصل

نستنتج من خلال مباحث هذا الفصل أنّ الأسرة التوتائية أسست لنفسها نظام غذائي خاص يتماشى مع طبيعة المنطقة المحلية وما تنتجه من مختلف محاصيل زراعية، وقد تميّز النظام الغذائي بالجهة بظهور ثقافات وأنماط غذائية جديدة وفدت على الإقليم على غرار ثقافة استهلاك الشاي والسكر والتبغ، وما أحدثه أمر استهلاكها من جدل بادئ الأمر لعدم وضوح حكمها ومصدر صنعها.

ومن مخرجات هذا الفصل أيضاً أنّه سلّط الضوء على الجانب المعيشي والهامشي للأسرة التوتائية، وأسعفنا ذلك الولوج إلى داخل محيطها لفهم منطق الحياة اليومية العادية بها، فوقفنا على طبيعة الأنشطة الاقتصادية السائدة بها التي طغى على أغلبها الطابع الزراعي، كما سجّلنا بعض الأنشطة التي مارسها كل من الرجل والمرأة في فضاء معيشي مُشترك ومُتداخِل، وقد غلبت على ممارسة الأنشطة الزراعية تزامناً مع بداية كل موسم فلاحِي، روح التعاون وسيادة قيم التضامن والتكاتف بين الأهالي التي تجسّدت عندهم بما يُسمّى بـ «نظام التوزية».

كما دفع بنا الاهتمام بالحياة اليومية إلى معرفة طبيعة الأنشطة الترفيهية التي مارسها أفراد الأسرة في أوقات فراغهم لتغيير نسق الحياة اليومي الذي اتّسم بالرتابة، فقد ابتدع التوتائيون بعض الألعاب الشعبية التي استمدوا وسائلها وأدواتها من طبيعة المنطقة على غرار: الحصى وجريد وألياف النخيل، كما وقفنا على بعض ألوان الأدب الشعبي كالأمثال والألغاز والحكاية إحدى القنوات التربوية الأسرية التي حققت عنصر التشويق والترفيه ونمت القدرات الذهنية والعقلية لممارسيها.

وقد تمكّنا كذلك من رصد واقع الجانب المادي للأسرة التوتائية وإبراز أهمّ دعائم الاقتصاد الأسري، ووصلنا إلى نتيجة مفادها أنّ السياسة الضريبية والجبائية المخزنية كانت السبب وراء هشاشة الوضعية المادية والاقتصادية لأغلب الأسر التوتائية، كما رصدنا طبيعة الأملاك الأسرية وأنواعها وفهم منطق التمليك فيها، ووقفنا على أهمّ التدابير والإجراءات المتخذة بالجهة لحفظ هذه الأملاك من النهب والتعدّي عليها.

# الخاتمة

في ختام هذه الدراسة الموسومة بعنوان الأسرة بمنطقة توات خلال القرنين 18 و19م توصلنا إلى حصيلة من النتائج سعينا من خلالها إنارة وكشف جوانب عديدة تُخصّص مؤسّسة الأسرة من حيث التركيبة البنوية وتفاعلاتها العلاقتية الداخلية، ومحاولة تقديم تصوّرات عامّة حولها لفهم دينامكيتها داخل المكوّن الجمعي الذي تعيش في كنفه، وعلى العموم جاءت نتائج الدراسة على النحو الآتي:

■ النمط الغالب على طبيعة الأسر التواتية هي الأسرة الممتدة التي تضمّ كل من الأب والأمّ الأبناء والأبناء المتزوجون مع زوجاتهم وأبنائهم، ويُعزّز غلبة هذا النوع من الأسر على الأسرة النوواة إلى مجموعة من العوامل التاريخية والاجتماعية والاقتصادية، فالعامل التاريخي تأسّس على فكرة أنّ أغلب القصور التواتية بادئ أمرها احتضنت أفراد الأسرة أو العائلة الواحدة، أمّا العامل الاجتماعي والاقتصادي فيتمثّل في الحفاظ على تماسك أفراد الأسرة وتلاحمها لأنّ طبيعة الحياة الصحراوية الصعبة فرضت تضامراً جهود الجميع لتوفير أسباب العيش.

■ الخطبة في توات هي التماس التزويج والمحاولة عليه، وقد أثار موضوعها جدلاً علمياً بين علماء وفقهاء المنطقة حول إذا ما يُمكن أن يُجزأ عن عقد الزواج من عدمه إذا توقّرت صيغته وشروطه، لنخلص أنّ الخطبة غير العقد لأنّ «عادة أهل توات أنّ من أراد منهم الخطبة يبعث كبيراً من مواليه وشاهداً يخطب له ثمّ يعقدون النكاح بعد ذلك».

■ خضع منطق اختيار القرين بالمجتمع التواتي إلى مجموعة من الضوابط والمعايير الصّارمة التي ساهمت العائلة والجماعة التواتية ككل في تبنيها، رغم أنّ الخضوع لهذه الضوابط لم يكن قاعدة قارّة بالجهة، فيحدث في بعض الحالات أن يختار أحدهم قرينه بكل حرّية وقناعة شخصية، كما أنّ قبول الفتاة للقرين أو رفضه خضع لسلطة الذكر المتنامية في المجتمعات الصحراوية عموماً، ورغم ذلك أثبتت الفتاة أو المرأة التواتية وجودها بكل قوّة واختارت قرينها بمحض إرادتها وحرّيتها.

■ طبيعة الزواج السائد خلال الفترة المدروسة هو زواج داخلي قائم بين ثنائية القرابة الدموية والانتماء القبلي كأحد ملامح الزواج بالجهة، ومن مظاهر شيوع هذا النوع من الزواج في المنطقة جملة الشروط التي كانت تضعها الفتاة أمام من ينوي الارتباط بها، على غرار شرط عدم الخروج بها من البلد الذي تسكنه، وهو مؤشّر على تبني العائلة التواتية مبدأً وفكرة الزواج الداخلي.



■ شاعت ظاهرة الزواج المبكر في المجتمع التواتي نتيجة عدّة عوامل، على غرار العامل الديني الذي حثّ من خلال خطابه إلى التعجيل بالزواج مهما كانت الظروف، والعامل الاجتماعي والاقتصادي من خلال دفع الشاب أو الفتاة لتحمل المسؤوليات والتمرّس على تدبير وتسيير شؤون الحياة.

■ تأسّس نظام الزواج بتوات على مبدأ الكفاءة، وهو أحد الشروط الرئيسية التي وجب توفّرها في سوق الزواج بالجهة، في بيئة نشأت على مبدأ التراتبية الاجتماعية بين فئات المجتمع، فلا تتزوّج مثلاً "شريفة" إلا "شريفاً" مثلها أو من يقرّبها نسباً وهكذا، إلا ما ندر في بعض الحالات التي شدّت عن هذه القاعدة، مثل ما حدث مع المرأة الكنتاوية التي تزوّجت بمن يدونها نسباً، والحال نفسه مع تلك المرأة الحزرة التي خطبها مولى ورضيت به، وامتنع إخوتها من تزويجها منه لما يلحقهم من معرّة.

■ تعدّد الزوجات في توات رغم مشروعيتها، يبقى على مستوى الممارسة محدوداً نتيجة مجموعة من العوامل طغى عليها العامل الثقافي، فالذهنية المحليّة - على ما يبدو - كانت متشبّعة بثقافة الزوجة الواحدة والرافضة لتعدّد الزوجات، كما كانت - الذهنية - مسكونة بفكرة أنّ الزوجة الثانية خرابة البيوت الزوجية، وأنّ اجتماع ضربتين تحت سقف الزوجية أمر لا تُحبّذه الأسرة التواتية، ولا أدل على ذلك قائمة الشروط التي كانت تشترطها المرأة لمن يريد خطبتها بعدم التزوّج عليها كان في الحقيقة شروط بدافع من أسرتها.

■ قيمة المهور من الأمور المتعارف عليها بالجهة، فهي مقدّرة محدودة لا تزيد بالجمال كما لا تنقص بالقبح، وهي مُقسّمة بين مُقدّم ومؤخّر، يتكوّن المهر من مختلف الحوائج والأمتعة المتنوّعة، وتحرص العائلات التواتية أن يكون صداق بناتها من نفس صداق مثيلاتها في المكانة والفئة الاجتماعية، وتتفق - العائلات - على أنّ صداق الأبكار يفوق قيمة صداق الثيبات.

■ المراسيم الزواجية أو العرس هو أهم حدث في عملية البناء الأسري وتكوينه، وهو أيضاً مناسبة اجتماعية واقتصادية ورمزية تُترجم مستوى العادات والأعراف المحليّة في أبعادها المادّية والمعنوية، وتعكس قيم وروح الجماعة التي طبعت المراسم الاحتفالية بالجهة، التي تجسّدت في صور التضامن والتعاون في وليمة العرس وإطعام المدعوين.

■ مؤشّر نجاح الزواج واستقرار العلاقات الأسرية واستمرارها بالجهة، مرهون بعملية إنجاب الأطفال التي تُشكّل غايات الزواج الرئيسية في ذهنية المجتمع، وقد حظي استقبال المولود الجديد لدى الأسرة التواتية برمزية خاصّة وسط مجموعة العادات والطقوس، على غرار تقاليد ختان الطفل الذكر والعقيقة، كما أنّ نظام الإسماء بتوات تأثّر بمجموعة من المرجعيات، تقدّمتها المرجعية الدينية كأسماء: محمد، عمر، عثمان، والمرجعية التاريخية كأسماء شيوخ ومؤسّسو القصور التواتية، وهو يعكس مدى تعلق الذاكرة الجمعية بماضي وأجداد رجال المنطقة وشيوخها.

■ اتّسمت العلاقة الزوجية غالباً بسيادة قيم المودّة والمعروف وحسن المعاشرة، لكن في بعض الأحيان توترت بفعل الخلافات والخصومات التي هي من نافلة الحياة الزوجية، وقد تتطوّر هذه الخصومات حتّى تنتهي بوقوع الطلاق الذي تعدّدت أسبابه وتنوّعت صوره بالجهة.

■ كان النظام التربوي للطفل داخل المحيط الأسري مُنصبّاً على غرس بعض القيم والأخلاق ونحت شخصيته وفق ما تقتضيه الجماعة التواتية وما يتماشى مع أعرافها، فكان إدخال الطفل إلى الكتاب يتّم منذ سنّ مبكرة من أجل حفظ القرآن الكريم وتعلّم مبادئ وقواعد اللغة العربية، كما يتّم دفع الطفل مُبكراً في معتك الحياة اليومية من خلال حثّه على العمل وتدريبه على تحمّل المسؤوليات، أمّا الفتاة فبدورها كانت الأمّ تغرس فيها قيم الحياء والعفة، إلى جانب تعليمها منذ الصغر تحمّل أعباء وشؤون البيت، بينما كان نصيبها من التعليم أقلّ حظّاً بكثير من الذكر، في بيئة سادتها الذهنية الذكورية وألقت بظلالها على أغلب ملامح الحياة.

■ تسجيل تمايز وتفاضل بين الذكر والأنثى داخل الأسرة المحليّة، وهو أمر ليس بالغريب في مجتمع تأسّس على الذكورة وانساق فيها كما تقدّم، فقد أطلعنا النوازل المحليّة على بعض صور هذا التمايز، على غرار حرمان المرأة من حقوقها التي أوجبها الشرع لها كحرمانها من منابها من الميراث والأحباس والوصايا، رغم أنّ ذلك لم يكن قاعدة بالمجتمع ولا يُمكن تعميم الظاهرة حتّى لا نعطي انطباع سيّء على أنّ المرأة مهضومة الحقوق بالمجتمع التواتي، بل حظيت بمكانة محترمة وتمتّعت بحقوقها الكاملة التي أوجبها لها الشريعة وصانها أعراف المنطقة.

■ شكّل التمر والحبوب بمختلف أنواعها المصدر الرئيس لغذاء أغلب الأسر التواتية، فالتمر يشترك في استهلاكه الأغنياء كما الفقراء، ولأهميته عند أهالي المنطقة أدرجوه في معاملاتهم التجارية

وقايسوه بمختلف السلع، أما الحبوب خاصة القمح والشعير فقد شكّلت عمدة طعام أهل المنطقة، واتخذ من طحينهما مادة لصناعة الخبز ودقيقهما في إعداد مختلف الأطعمة الأخرى المشتقة منهما، وفي سياق الحديث عن الغذاء، أشرنا إلى بعض الثقافات الغذائية الجديدة والدخيلة على المجتمع التواتي، على غرار ثقافة شرب الشاي واستهلاك التبغ.

■ انقسمت الأنشطة اليومية عند الأسرة حسب كل جنس وطبيعة نشاطه، فالمرأة بحكم مركزها الأسري انحصرت نشاطها داخل البيت، فكانت مسؤولة عن إعداد الطعام ورعاية الأطفال والقيام بمختلف الأشغال المنزلية، ولا يعني هذا أنّها مُعفاة من الأنشطة التي تكون خارج البيت، بل مارست بعض الأنشطة التي كان بعض الرجال يأنف عن ممارستها مثل تربية الماشية والقيام بجلبها ورعايتها وتنظيف مكائنها، بينما كانت أكثر أنشطة الرجال أنشطة مقتصرة على القطاع الفلاحي، وهي أنشطة موسمية كموسم البذر وموسم الجني والحصاد التي تتطلب عادة توحيد جهود الجميع فيما يُصطلح عليه محلياً بنظام "التويزة".

■ شكّلت الأنشطة الترفيهية بمختلف أنواعها متنقّس للأسر التواتية الذي تُغيّر به نسق يومها الرتيب، كما كانت هذه الأنشطة بمثابة قناة تواصلية تربط أفراد الأسرة بالمجتمع وتآصل فيهم قيم الجماعة والتعاون وتعمّق لديهم روح الانتماء للأرض والمكان من خلال طرق أدائها ولعبها المُستوحاة من عبق التراث المحلي وتاريخه.

■ تميّز الوضع الاقتصادي للأسرة التواتية بالهشاشة، ورغم تواجد توات في موقع استراتيجي هام منفتح على طرق القوافل التجارية والمراكب الحجّية، إلا أنّ ذلك لم يمنع من فقر وعوز ساكنتها الذي يُعزى إلى مجموعة من العوامل ساهمت في ترديّ وسوء أوضاعها الاقتصادية، من ذلك تعرّض المنطقة لكثير من الأزمات الطبيعية على غرار القحط والجماعة وكذا اجتياح أسراب الجراد المُتكرّر عليها، فضلاً على السياسة الضريبية التي فرضها المخزن المغربي سنوات فرض سيادته العنوة على الإقليم التي أثقلت كاهل الأهالي وضنكت عليهم عيشهم.

■ انقسام الأملاك الأسرية إلى صنفين، أملاك عقارية تمثّلت في ملكية الجنانات (البساتين) ومياه الفقارات وأشجار النخيل وكذا أراضي البور، وأملاك منقولة تمثّلت في مجموعة الأغراض والحوائج النفعية

والحيوانات وغيرها من الأشياء التي يُسمح بنقلها، وقد خضع نظام التملك إلى جملة من الإجراءات والتدابير حسب طبيعة الأملاك وأهميتها بالجهة.

وفي ختام هذه الدراسة المعنون موضوعها بالبحث في الأسرة بمنطقة توات خلال القرنين 18 و19م، ومن خلال تعاملنا مع مصادر هذه الدراسة خطية كانت أو مطبوعة، جعلتنا نخرج ببعض التوصيات التي نوجزها كالاتي:


■ دفع الطلبة والباحثين في الدراسات العليا لاختيار المواضيع الاجتماعية التي تبحث في تاريخ الأسر المحليّة، لما في هذه المواضيع من معطيات معرفية تساهم في بناء التصوّر وفهم الروابط والقواسم المشتركة التي تأسس عليها تكوين الأسرة بين الماضي والحاضر.

■ تأسيس محابر وورشات علمية تختص بالبحث في مؤسّسة الأسرة ومراحل تكوينها، وتدعيم أعمال هذه المحابر بتنظيم ملتقيات وندوات علمية وطنية تثري موضوعاتها بمختلف الدراسات الاجتماعية والاقتصادية والشرعية.

■ تزخر توات بالكثير من الخزائن والمكتبات العلمية الغنية بمختلف المخطوطات القيّمة والنوازل الفقهية، ومن هذا المنبر ندعو جميع القائمين عليها بضرورة مساعدة الباحثين والدارسين وتسهيل عليهم الوصول إلى مظانها لجمعها وتحقيقها مخافة تلفها أو ضياعها.


وفي الأخير نأمل أن تكون هذه الدراسة فاتحة دراسات علمية جديدة تتخذ من الأسرة أو من أفرادها منطلقاً لها، خصوصاً في ظلّ وفرة الخزانة التواتية على الكثير من المخطوطات والنوازل المحليّة التي تستهوي أي باحث في خوض غمار البحث العلمي.

الملاحق



الملحق رقم (01): خريطة توضح الحدود الطبيعية لإقليم توات. فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص 03.





الملاحق رقم (02): خريطة طبيعية توضح منطقة تيفورارين ومجموعة القصور التابعة لها. محمد أعفيف، المرجع السابق، ص 42.










الملحق رقم (04): خريطة طبيعية توضح أهم قصور منطقة تيدكلت ووحداتها. محمد أعيف، المرجع السابق، ص 47.





الملحق رقم (05): رسالة الإمام المغيلي إلى أهل توات التي يحثهم فيها على توحيد الصّف  
لنصرة دين الله، وقد أرفقت الرسالة بأبيات شعرية مدح بها الإمام السيوطي زميله الشيخ  
المغيلي. مخطوط بخزانة أحمد ديدي بتمنيط، أدرار.


(الورقة 01)

وقلنا انما لم نردوه وفردوه اما وجدنا اننا عارضا في سحر في احوالنا  
 منيع ذلك بخزنها طاحنة واو لرا: سحر من حجر واستغوى بغيره  
 بقا زو دائره ملكه ابراه: سحر من رقع السحر الطباي على: هوى وسحر  
 في الهوى والعر: سحر من زينة التيم فر خبيثه: اسماء كما يسمى تكرار  
 لمصر: سحر من غاوطا فمارنا ابره: شمسا وبرا بهما صر من حجر  
 سحر من جعل بالبلال دايرة: به جوسطع مهاد ليشه بقرا: سحر من قال  
 للارض انيا انا تن: هو عا الهية ما انا لنا مبر: سحر من قسم طاروا  
 وسعة: وليس يحكم انما يار زو فدو عرا: سحر من هوى اعداله  
 حكيم: وهو العليم النخ كل بشفه: له سحر: سحر من كلنا وهدل  
 نعمته: تسمى علينا بوعد منه فدو عرا: سحر باعترار خيرة عسره  
 تحت الخاب عضا ما انا الكيس سرا: سحر جام معنا اليوم سر عه  
 لواتا تعود للحساب عرا: سحر من خجنا باجر الصلوى: شفيعنا  
 عزرا ليس يبه جدا: سحر من خصم بالعقل حتى سماه جلا وثورا  
 بالجوفا تنفد: يارب صل عليه باسار في: راتلا لا نجم لا عا مالت  
 كحل مثلا التثبيح المصطفى  
 سحر اللما هو في سحره على يد كانه  
 سحره محمد عبيد النبي الى البروكي

رسالة الإمام المغيلي إلى أهل توات

(الورقة الثانية)





الملحق رقم (06): وثيقة خطية تُؤرِّخ لميلاد أبناء إحدى الأسر المحلية باليوم والشهر والسنة والاسم، في صورة تُشبه تدوين دفاتر سجلات الحالة المدنية. خزانة الحاج أحمد الإمام، قصر البركة، دلدول.



الحمد لله وحده  
 صل الله على سيدنا محمد وآله الطيبين  
 وليعلم سيف علي بن ابي طالب  
 المحدث الشريف الذي لم يفرغ من  
 الكبر والبطانة في سبب المصطفى  
 ست مائة متفان ذهبوا عنك  
 المذكور ملكا وملكاً من جملة  
 صر بمائة مائة واياتها  
 وفيه ملكا وملكاً من جملة  
 في كل يوم من جملة  
 بالعبادة فصر التضرع  
 العنق وقواه الجسم والذات  
 شهير على الشهادة بما  
 وعقل وصوم وجواز  
 على ما في الدنيا  
 من اجتناب الدنيا  
 وعلى رخص المخرج

الملاحق رقم (08): مخطوط في تقييد صدقة من الشريف مولاي علي بن محمد الحاج لابنه الكبير. خزنة سيدي عبد الله البلبالي، قصر كوسام، أدرار.



الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وثيقة شكاية الزوجة  
 رافعة كذا عن غيب عنها زوجها وحياتها ولم يترك لها شيئاً  
 ويجوز فغير شكنت الدنيا ولا نبت بلان من غيب زوجها عنها وتركها  
 بلا مشقة وتغزو عليها حولها اليه والارسلها وليس له مال بل هو يبيع  
 لغيره واجبها من يتك اهلها ما يكون بدرا بغيرها وكسوة وبغية تدار بها  
 نفا حذقت على نحبها من موبقات الزمان وانها لا تصب عوض وريانة  
 مال ونعيب واداره ناجر ان الزوج من الزكور انما اسمه بلان بل هو لا يملك  
 وانما فخرها من اهلها ان تنبى كذا وكذا مع بيعها هذا هو شرح كذا وكذا  
 جلد الزكور فورا او نالها صدمه من غير ان يشهدها بل ان يملكها فانما  
 فدايلة باسمه اليه لا اله الا هو وموضع الضميمة بانها ما تترك لها زوجها  
 قليلا ولا كثيرا او لا امر تدبر الخيرة ولا تترك له شيئا من واجبه مسقطا عن  
 عليم ولا يستلزمه ولا يخرج له بغير كسوة ولا ان ارض بالرضي ولا سيما له ما  
 وجب له فاداة اثبت عن الزوجين هذا كالم وحلقت على الصفة فغير امرنا  
 مما يزوج كذا ففعل الزوج وكيفية لها ونورها يومه وجوزة تحتم  
 عن كذا وكذا وعن انقضائها شزوج من شاة وتكتب معلما به عموه بغير  
 الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وثيقة شكاية الزوجة  
 رافعة كذا عن غيب عنها زوجها وحياتها ولم يترك لها شيئاً  
 ويجوز فغير شكنت الدنيا ولا نبت بلان من غيب زوجها عنها وتركها  
 بلا مشقة وتغزو عليها حولها اليه والارسلها وليس له مال بل هو يبيع  
 لغيره واجبها من يتك اهلها ما يكون بدرا بغيرها وكسوة وبغية تدار بها  
 نفا حذقت على نحبها من موبقات الزمان وانها لا تصب عوض وريانة  
 مال ونعيب واداره ناجر ان الزوج من الزكور انما اسمه بلان بل هو لا يملك  
 وانما فخرها من اهلها ان تنبى كذا وكذا مع بيعها هذا هو شرح كذا وكذا  
 جلد الزكور فورا او نالها صدمه من غير ان يشهدها بل ان يملكها فانما  
 فدايلة باسمه اليه لا اله الا هو وموضع الضميمة بانها ما تترك لها زوجها  
 قليلا ولا كثيرا او لا امر تدبر الخيرة ولا تترك له شيئا من واجبه مسقطا عن  
 عليم ولا يستلزمه ولا يخرج له بغير كسوة ولا ان ارض بالرضي ولا سيما له ما  
 وجب له فاداة اثبت عن الزوجين هذا كالم وحلقت على الصفة فغير امرنا  
 مما يزوج كذا ففعل الزوج وكيفية لها ونورها يومه وجوزة تحتم  
 عن كذا وكذا وعن انقضائها شزوج من شاة وتكتب معلما به عموه بغير

طلاقا بغير طلاقا زوجه مطلقا في وقت

الملاحق رقم (09): وثيقة شكاية زوجة رفعتها للقاضي تشكيه فيها غياب زوجها عنها وتركها من دون نفقة. خزانه بن عبد الكبير، قصر المطارفة.







تحركه وحركه **الحرم العمري 364هـ** صلى الله عليه وسلم حرره  
 السائل  
 وعلية ايه السير ان دعوا السكاة مع التيممة والمهنة باله وان على  
 بخنايد السكائل الجواب: والله الموفق بمنه وكرمه للصواب: تحركه الرجل الزنا وحركه  
 باسمه: والحال امر الرجل وكما انه لم يفرز بينه خلية الا تحركه الزنا وحركه  
 وروح الرجل باسمه: جسمه هو الروح وحركه حركه روحه وحركه روحه وحركه روحه  
 في اخلاق: فعلا ولله الزنا وحركه الروح: الزنا وحركه روحه وحركه روحه  
 افول وبالله الفاعل والمفعول: وعليه الاذلال والمفعول وهو حبيب ونحوه والوكيل  
 ان اولاد الرجل الزنا وحركه الروح: لا يجوز مع طهارة الروح والرجل الزنا وحركه الروح  
 الروح: ان اولاد الرجل الزنا وحركه الروح: لا يجوز مع طهارة الروح والرجل الزنا وحركه الروح  
 الائمة فالشيخ خليف رحمه الله: وقد ركبت حادثة ولله الماحبة للبي ولله الماحبة  
 من وكيفية التمازيم لانفكا عداي النبي ولربط سنين كثيره ولو كان ملكا دار اولاد كبيع  
 من عجم ما تقدم او تراج على المذبح اخوة له لعله الكعبل مع ذال الشيخ مع ذال المصنف ان المصنف  
 المسوق: لانفكا عداي الله لانفكا عداي النبي بعرفه عداي الله وانفكا عداي الله  
 بقدمه عن عداي الله وانفكا عداي النبي بعرفه عداي الله وانفكا عداي الله وانفكا عداي الله  
 بحسب سنين او ثمن او ارضعت ولما لم يصح اسمها لعلها انما اولاد من كذا الرجل  
 من نكاحه او حريم هذا ما تقدم من المصنف او تراج عن اخوة له لعله المصنف ان المصنف  
 ارضعت منها بنتا من نكاحه او تراج عن اخوة له لعله المصنف ان المصنف  
 لانفكا عداي الله على المصنف او تراج عن اخوة له لعله المصنف ان المصنف  
 بحسب الله وكيفية حريمه لعلها انما المصنف في المسئلة للعجيب لانه لم يجعل في بي بي  
 ردا لثوابه بل هو والاولاد عن ذواتهم وورشه وان كان بعلمه الكتاب: وانما  
 بالعلم واعتذر لذي اللباب والحكماء لواقع في هذا الخطاب والله تعالى اعلم بالصواب والله اعلم  
 وتمت بتاريخ اعله عيسى بن عبد الرحمن اشياخه عيسى بن عيسى بن عبد الرحمن الكعبي لعنه  
 من الله والاشياخ عيسى بن عبد الرحمن الكعبي لعنه


الملحق رقم (11): نازلة فقهية أشارت إلى حالة طلاق بين زوجين بسبب العقم وعدم الإنجاب. نازلة عبد الكريم بن عبد الكريم، خزانة بن عبد الكبير، قصر المطارفة.




الحمد لله وطول الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم  
ورجل منا جينا العفيف الاديب سيم حسون بن ابراهيم بن ابراهيم  
حفظه الله تعالى وهو من اهل البيت وطلب منا جوابه اذ اردنا ان  
اهل العلم به انما كتبوا في حقنا من الكتاب وسعد الفتى  
بحسبهم واجاز الكمال وطال لهم في اجمعهم غير عازي اسما بلتم سوال  
مستمر شروا اجمعتم بغل وقتهم حقا واجبا والى وقتهم بالجملة  
لكل ما تعلم حقا الله اعلم من اجمع الكفر حذونا ان نذكره فالله  
بسطوا على اجمعهم يدعوا الشرايب في عظمهم عمر زواجر بعظمهم  
رؤس عيلان يفر عنهم بغالب وليس من عمر ملاب في كل شوا  
وهو ملز محمول الا في كذبة في الفرضوا بل كحق والحق ابل  
وهو ما اشق عرش التركي بعازي فرب من سمر من قبل هذا  
في حقنا اذ اننا لم نعلم كل جانب بحسب اهل العلم  
نور عا واهل اعطيت النجوم التوارف وعبادة منه ما يطيق  
ببر ومنه اذ اشق ان الحكم نبيك بعازي وان فلتم نزلنا وبعيتهم  
غالب بغير خبر الاصل ان اصل لدا هبت اقل حكمة كمثل  
النتحاري تحفت ولا مانع منها يلوم كطالب يجمعها اصلا  
ارصلا التبرير ووالله اعلم وارض عين عازي علم الله لو سلم الامر  
جنته قبله حلوه الله وقوعها هبت كزواج الحلال والحق الهيب  
وهو ينهت ما فيه ريب لرايب وماذا الله يرضوا اللبيب او صلاحه ط  
ما ينهت وما اوى الى غيب عاتبا وعند يدي من روحه خير جو  
ما ينهت صباه خلاط من شرابيه جهنم الاله يهد والنار والعدو  
الذي يكم ما فيه فضاو الشراب والناسر هما يقضون مزاهيب  
وهو حكمت ريبه باختلاف ارضه اجمعوا بما فيه كفارة كطالب  
وهو ما ليس فيه مظهر كطالب وقلنا ان الدليل انقولوا بلانكم انتم

الملاحق رقم (12): فتوى حول حكم استهلاك سكر القالب. خزانة سيدي عبد الله البلبالي، قصر كوسام، أدرار.





الملحق رقم (13): فتوى الشيخ أحمد بابا التبكتي حول حكم شرب الدخان. خزانة سيدي عبد الله البلبالي، قصر كوسام، أدرار.



الملاحق رقم (14): وثيقة خطية يستأذن محرّرها من السيّد بلقاسم البزدي وإخوانه في تقويم أرض بيضاء. خزانة سيدي عبد الله البلبالي، قصر كوسام، أدرار.

# قائمة المصادر والمراجع

## ❖ القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.

## ◆ الأحاديث النبوية:

- ◆ البخاري محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، ط1، دار ابن كثير، بيروت، 2002م.
- ◆ النيسابوري مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، كتاب الآداب، ج3، دار الحديث، مصر، 1991م.
- ◆ القشيري مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، تح: نظر بن محمد الفاريابي، المجلد01، دار طيبة، الرياض، 2006م.

## المصادر المخطوطة:

- 1) ابن بابا حيدة محمد الطيّب: القول البسيط في أخبار تمنطيط، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز العامة، المملكة العربية السعودية.
- 2) الإدريسي أحمد الطاهري: نسيم النفحات في ذكر جوانب من أخبار توات، مخطوط بخزانة محمد بكاري، بني مهلال (تيميمون)، أدرار.
- 3) البلبالي محمد بن عبد الرحمان وابنه عبد العزيز: غنية المقتصد السائل في جمع بعض ما نزل بتوات من القضايا والمسائل، مخطوط بخزانة المطارفة، أدرار.
- 4) البلبالي محمد بن عبد الرحمان وابنه عبد العزيز: غنية المقتصد السائل في جمع بعض ما نزل بتوات من القضايا والمسائل (نسخة ب)، مخطوط بخزانة المكتبة الوطنية، الجزائر، د ت.
- 5) بن عبد الكريم عبد الكبير: نازلة عبد الكبير بن عبد الكريم، مخطوط بخزانة بن عبد الكبير، المطارفة، أدرار.
- 6) البوداوي محمد بن عمر الجعفري: نقل الرواة عن من أبدع قصور توات، مخطوطة بخزانة بن حسان، تنيلان، أدرار.
- 7) التمنطيبي محمد بن عبد الكريم: جوهرة المعاني، مخطوط بخزانة بن عبد الكبير، المطارفة، أدرار، د ت.



- 8) التمنيطي محمد بن عبد الكريم: درّة الأقلام في أخبار المغرب بعد الإسلام، مخطوط بخزانة بن عبد الكبير، المطارفة، أدرار.
- 9) التتلاي عبد الرحمان بن عمر: مسائل التتلاي، مخطوط بخزانة بن عبد الكبير، المطارفة، أدرار.
- 10) التتلاي عمر بن عبد القادر: أجوبة التتلاي عمر بن عبد القادر، مخطوط خزانة بن الكبير، المطارفة أدرار.
- 11) الجزولي: نوازل الجزولي، مخطوط بخزانة قصر ملوكة، أدرار.
- 12) الجنتوري عبد الرحمان: تحلية القرطاس بالكلام على مسألة تضمين الخماس، مخطوط بخزانة بن عبد الكبير، المطارفة، أدرار.
- 13) الجنتوري عبد الرحمان: نوازل الجنتوري، مخطوط بخزانة قصر كالي، تميمون.
- 14) الزجلاوي محمد بن محمد العالم: نوازل الزجلاوي، مخطوط بخزانة سيدي عبد الله، كوسام، أدرار.
- 15) مجهول: قسمة ميراث الحبس، مخطوطة بخزانة بن عبد الكبير، المطارفة أدرار.
- 16) مجهول: مخطوط، بخزانة مولاي علي قريشي، قصر أولاد ابراهيم، تيممي، أدرار.
- 17) مجهول: نسخة منقولة من عقد ملكية، مخطوط بخزانة الشيخ سيدي عبد الله ، كوسام، أدرار.
- 18) مجهول: نوازل مجموعة في الأحباس، مخطوط بخزانة المطارفة، أدرار.
- 19) مجهول: وثيقة شكاية الزوجة، خزانة المطارفة، أدرار.

### المصادر المطبوعة:

- 20) ابن بطوطة محمد بن عبد الله: تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تح: محمد عبد المنعم العريان، ج2، دار إحياء العلوم، بيروت، 1987م.
- 21) ابن حوقل أبي القاسم: صورة الأرض، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، 1996م.
- 22) ابن خلدون عبد الرحمان: كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تح: خليل شحادة، ج6، دار الفكر، بيروت، 2000م.



- 23) ابن خلدون عبد الرحمان: مقدمة ابن خلدون، ج1، تح: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، 2001م.
- 24) ابن خلدون عبد الرحمان: مقدمة ابن خلدون، ج1، تح: عبد الله محمد الدرويش، دار يعرب، دمشق، 2004.
- 25) الإشبيلي محمد بن عبد الله: أحكام الزكاة، عناية: محمد شايب شريف، دار ابن حزم، بيروت، 2011م.
- 26) الأغواطي الحاج ابن الدين: رحلة الأغواطي، تح: أبو القاسم سعد الله، المعرفة الدولية للنشر، الجزائر، 2011م.
- 27) البرتلي أبي عبد الله الطالب (الولائي): فتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور، تح: محمد إبراهيم الكتاني ومحمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981م.
- 28) البلوي أبي القاسم بن احمد (البرزلي): فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام، تح: محمد الحبيب الهيلة، ج2، دار الغرب الإسلامي بيروت، 2002م.
- 29) تقييد ما اشتمل عليه إقليم توات من الإيالة السعيدة من القصور ووثائق أخرى، مطبوعات القصر الملكي، الرباط، 1962م.
- 30) الحنفي ابن همام: فتح القدير، تع: عبد الرزاق غالب المهدي، ج3، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.
- 31) الرّازي محمد بن أبي بكر بن عبد القادر: الأمثال والحكم، تع: فيروز حريحي، منشورات المستشارية الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية، دمشق، 1987م.
- 32) سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م.
- 33) السعدي عبد الرحمان: تاريخ السودان، مطبعة هوداس، باريس، 1981م.
- 34) العياشي أبو سالم: الرحلة العياشية (1661-1663م)، ج1، تح: سعيد الفاضلي وسليمان القرشي، دار السويدي للنشر، أبو ظبي، 2006م.

- 35) الفشتالي عبد العزيز: مناهل الصفا في مآثر موالينا الشرفا، تح: عبد الكريم كريم، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية والثقافية، الرباط، د.ت.
- 36) القيسي محمد بن احمد (السراج): أنس الساري والسارب (1630-1633م)، تح: محمد الفاسي، مطبوعات وزارة الشؤون الثقافية والتعليم الأصلي، فاس، 1968م.
- 37) الكاندهلوي محمد زكريا: أوجز المسالك إلى موطأ مالك، المجلد العاشر، تعليق: تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، 2003م.
- 38) المالكي محمد بن أحمد: شرح ميارة الفاسي، ضبط وتصحيح: عبد اللطيف حسن عبد الرحمان، ج1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
- 39) المالكي محمد بن محمد (الحطّاب): مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، تع: محمد يحي بن محمد الأمين الشنقيطي، ج4، دار الرضوان، نواكشوط، 2010م.
- 40) الماوردي علي بن محمد: الأحكام السلطانية في الولايات الدينية، تح: خالد عبد اللطيف العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1999م.
- 41) المزمرى ضيف الله بن محمد: رحلتي لزيارة قبر الوالد، تح: أحمد أبا الصّافي جعفري، ج1، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2015م.
- 42) المسعودي محمد الباجي: الخلاصة النقية في أمراء إفريقية، ط2، مطبعة بيكار، تونس، 1905م.
- 43) الناصري أحمد بن خالد: الإستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ج2، تح: جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1997م.
- 44) الوزان الحسن بن محمد: وصف إفريقيا، تر وتحق: محمد حجي ومحمد الأخضر، ج2، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1983م.
- 45) الونشريسي أحمد بن يحي: المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، تح: محمد حجي، ج5، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، 1981م.

## المراجع العربية:

- 46) أبو عراد صالح بن علي: الترفيه والترويح في حياة الشباب المسلم، دون دار نشر، المملكة العربية السعودية، 2008م.
- 47) أعفيف محمد: توات مساهمة في دراسة مجتمعات الواحات وتاريخها، مطبعة أبي رقرق، الرباط، 2014م.
- 48) بروكلمان كارل: تاريخ الشعوب الإسلامية، تر: نبيه أمين فارس، ط5، دار العلم للملايين، بيروت، 1968م.
- 49) البغدادي إسماعيل بن القاسم: كتاب الأمالي، ج2، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1976.
- 50) بكار عبد الكريم: حول التربية والتعليم، ط3، دار القلم، دمشق، 2011م.
- 51) بكري عبد الحميد: النبذة في تاريخ توات وأعلامها، ط2، دار الغرب، وهران، 2007م.
- 52) بلحميسي مولاي: الجزائر من خلال رحلات المغاربة في العهد العثماني، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981م.
- 53) بلعالم محمد باي: إرشاد الحائر إلى قبيلة فلان في جنوب الجزائر، دون دار نشر، 2012م.
- 54) بلعالم محمد باي: الرحلة العلية إلى منطقة توات، ج1، دار المعرفة الدولية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011م.
- 55) بلعالم محمد باي: الغصن الداني في ترجمة عبد الرحمان بن عمر التلاني، دار هومه، الجزائر، 2004م.
- 56) بليل رشيد: قصور قورارة وأولياؤها الصالحون، منشورات CNRPAH، الجزائر، 2008م.
- 57) بن موسى جميلة: تجارة الذهب بين المغرب الإسلامي والسودان الغربي من القرن 9 إلى القرن 11م، منشورات بلوتو، الجزائر.

- 58) بنعبد الله عبد العزيز: الموسوعة المغربية للأعلام البشرية والحضارية، ج4، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، 1981م.
- 59) بوساحة أحمد: أصول أقدم اللغات في أسماء أماكن الجزائر، ج1، دار هوم، الجزائر، 2002م.
- 60) بوشعراء مصطفى: علاقة المخزن بأحواز سلا (قبيلة بني أحسن 1860/1912م)، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1996م.
- 61) بوطالب إبراهيم: البادية المغربية عبر التاريخ، منشورات كلية الآداب، الرباط، 1999م.
- 62) بوعزيز يحيى: أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة، ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1995م.
- 63) جادور محمد: مؤسسة المخزن في تاريخ المغرب، مؤسسة الملك عبد العزيز، الدار البيضاء، 2011م.
- 64) الجزيري عبد الرحمان: الفقه على المذاهب الأربعة، ط2، ج4، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.
- 65) جعفري أحمد أبا الصافي: الحركة الأدبية في أقاليم توات من القرن 7هـ حتى نهاية 13هـ، ج1، منشورات الحضارة، الجزائر، 2009م.
- 66) جعفري أحمد أبا الصافي: اللهجة التواتية الجزائرية، منشورات الحضارة، الجزائر، 2014م.
- 67) جعفري مبارك: مقالات وأبحاث حول تاريخ وتراث منطقة توات، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2016م.
- 68) الجيدي عمر بن عبد الكريم: العرف والعمل في المذهب المالكي، مطبعة فضالة، المحمدية (المغرب)، 1982م.
- 69) حاج أحمد الصديق: التاريخ الثقافي لإقليم توات من القرن 17/20م، مطبوعات دار الثقافة لولاية أدرار، 2003م.

- 70) الحدّاد الطاهر: امرأتنا في الشريعة والمجتمع، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 1992م.
- 71) حركات إبراهيم: المغرب عبر التاريخ، ج1، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، 2000م.
- 72) حساني مختار: تاريخ الدولة الزيانية، ج2، منشورات الحضارة، الجزائر، 2009م.
- 73) حوتية محمد الصالح: آل كنتة "دراسة تاريخية من خلال الوثائق المحلية في القرنين 18 و19م"، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2008م.
- 74) حوتية محمد الصالح: توات والأزواد، ج1، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2007.
- 75) الخولي سناء: الأسرة والحياة العائلية، دار النهضة العربية، بيروت، 1984م.
- 76) الخولي سناء: الزواج والعلاقات الأسرية، دار النهضة العربية، بيروت، دون تاريخ.
- 77) روس إ. دان، المجتمع والمقاومة في الجنوب الشرقي المغربي، تر: أحمد بوحسن، مراجعة: عبد الأحد السبتي، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 2006م.
- 78) زروق محمد: دراسات في تاريخ المغرب، أفريقيا الشرق للنشر، 1991م.
- 79) السبتي عبد الأحد: عبد الرحمان لخصاصي، من الشاي إلى الأتاي (العادة والتاريخ)، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1999م.
- 80) سرقمة عاشور: الرقصات والأغاني الشعبية بمنطقة توات مدخل للذهنية الشعبية، دار الغرب للنشر، وهران، 2004م.
- 81) سعد الله فوزي: يهود الجزائر هؤلاء المجهولون، ط2، دار الأمة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004م.
- 82) سعيدان الحاج التومي: سكان تيدكلت القدماء، عين صالح، الجزائر، 2005م.
- 83) سعيدوني ناصر الدين: من التراث التاريخي والجغرافي للغرب الإسلامي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1999م.
- 84) شاكر أحمد محمّد: نظام الطلاق في الإسلام مكتبة السنة، القاهرة، 1936م.
- 85) شيت خطّاب محمود: قادة فتح المغرب العربي، ج1، ط7، دار الفكر، دمشق، 1984م.

- 86) الصلابي علي محمد: دولة الموحدين، دار البيارق، عمّان (الأردن)، 1998م.
- 87) الصمدي مصطفى: فقه النوازل عند المالكية تاريخاً ومنهجاً، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، 2007م.
- 88) طقّوش محمد سهيل: تاريخ الدولة العبّاسية، ط7، دار النفائس، بيروت، 2009م.
- 89) العربي إسماعيل: الصحراء الكبرى وشواطئها، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1983م.
- 90) العماري أحمد: توات في مشروع التوسع الفرنسي بالمغرب من حوالي (1850-1902م)، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب، 1988م.
- 91) عياش جرمان: دراسات في تاريخ المغرب، الشركة المغربية للناشرين المتحدين، الدار البيضاء، 1986.
- 92) الفاطمي محمد: البيوتات العلمية بشوارة إبان القرنين 11 و12 الهجريين، دار نور للنشر، دون دار للنشر، 2019م.
- 93) فرج محمود فرج: إقليم توات خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1977م.
- 94) قدي عبد المجيد: صفحات من تاريخ منطقة أولف، ط2، دار الأبحاث للنشر، الجزائر، 2007م.
- 95) قشي فاطمة الزهراء: الزواج والأسرة في قسنطينة في القرن 18، دار القصة للنشر، الجزائر، 2007م.
- 96) القصير عبد القادر: الأسرة المتغيرة في مجتمع المدنية العربية، دار النهضة العربية، بيروت، 1999م.
- 97) الكاندهلوي محمد زكريا: أوجز المسالك إلى موطأ مالك، المجلد العاشر، تعليق: تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، 2003م.

- 98) كرنخال مارمول: إفريقيا، ج1، تر: محمد حجي وآخرون، مكتبة المعارف، الرباط، 1984م.
- 99) الكشك خديجة: المرأة المسلمة والحملات الغربية ضدها، دار ابن حزم، بيروت، 2010م.
- 100) كنون عبد الله: رسائل سعدية، دار الطباعة المغربية، تطوان، المغرب الأقصى، 1954م.
- 101) مبيضين مهند: ثقافة الترفيه والمدينة العربية في الأزمنة الحديثة، الدار العربية للعلوم، بيروت، 2009م.
- 102) معصر عبد الله: تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2007م.
- 103) مقلاتي عبد الله، جعفري مبارك: معجم أعلام توات، دار الرياحين، الجزائر، 2013م.
- 104) مياسي إبراهيم: توسع الاستعمار الفرنسي في الجنوب الغربي الجزائري (1881-1912م)، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، الجزائر، 1996م.
- المراجع باللغة الفرنسية:

105) A- G- P . martin, Quatre siècles d'histoire marocaine: au sahara de 1504 à 1912, Librairie felix alcan 108. Boulevard saint-germain; v1<sup>e</sup>, paris, 1923.

106) A .G. p ,(Martin), les oasis sahariennes, challamel, paris, 190

107) Deporter, sahara algérien, imprimerie, P. Fontana et compagnie. Alger. 1891.

108) Jacob Oliel, Les Juifs Au Sahara. Le Touat Au Moyen Age. Paris: CNRS Editon, 1994.

109) voinot (L), le tidikelt étude sur la géographie l'histoire, les mœurs du pays, éditions jacques gandini, 1909.



## الرسائل والأطروحات الجامعية:

- 110) بابا عبد الله: الحياة الاجتماعية والاقتصادية بتوات إبان الاحتلال الفرنسي 1900-1962م من خلال سجلات المحكمة الشرعية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف: مبارك جعفري، جامعة أحمد دراية، أدرار، السنة الجامعية: 2019/2018م.
- 111) بختي العربي: التربية العائلية في الإسلام، رسالة ماجستير، إشراف: الهاشمي تيجاني، معهد العلوم الإسلامية، الجزائر، 1986م.
- 112) بعثمان عبد الرحمان: القضاء في منطقة توات خلال القرنين 17/18م، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية، إشراف: محمد بن معمر، جامعة وهران 01، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، السنة الجامعية: 2016/2015م.
- 113) بلعالم عبد السلام الأسمر: الحياة الفقهية في توات خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر الهجريين، مذكرة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الإسلامية، إشراف: سعيد فكرة، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر 1، باتنة (الجزائر)، السنة الجامعية: 2016/2015م.
- 114) بن سويسي محمد: العمارة الدينية الإسلامية في منطقة توات - تمثيلاً نموذجاً - من القرن 12 إلى القرن 19م، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الآثار الإسلامية، إشراف: عبد العزيز محمود لعرج، معهد الآثار، جامعة الجزائر، السنة الجامعية: 2008/2007م.
- 115) بن عبد المؤمن بهية: الحياة الاجتماعية بإقليم توات خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر (18-19م)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ والحضارة الإسلامية، إشراف: محمد بن معمر، جامعة وهران، السنة الجامعية: 2006/2005م.
- 116) بن عبيد رشيدة: دور الاحتفالات الشعبية في تفعيل العمل المنزلي (إعداد وصناعة الكسكس نموذجاً)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير تخصص علم اجتماع، إشراف: لعلى بوكميش، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة العقيد أحمد دراية، أدرار، السنة الجامعية: 2017/2016م.

- 117) بوسعيد أحمد: الحياة الاجتماعية والثقافية بإقليم توات من خلال نوازل الجنتوري في القرن 12هـ/ 18م، مذكرة ماجستير في التاريخ العام، إشراف: الدكتور محمد الصالح حوتية، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم التاريخ، جامعة أحمد دراية أدرار، السنة الجامعية: 2012/2011م.
- 118) جرادي محمد: نوازل الزجلوي - دراسة وتحقيق -، بحث مقدم لنيل شهادة دكتوراه في الفقه وأصوله، إشراف: سعاد سطحي، كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، السنة الجامعية: 2011/2010م.
- 119) جعفري عز الدين: أطلس العادات والتقاليد بمنطقة توات، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم تخصص: التراث اللامادي الجزائري، إشراف: شعيب مقنونيف، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، السنة الجامعية: 2018/2017م.
- 120) جعفري مبارك: الحياة الاجتماعية والاقتصادية في منطقة الأزواد خلال القرن 13هـ/ 19م، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف: محمد حوتية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر2، الجزائر، الموسم الجامعي 2014/2013م.
- 121) حموني فاطمة: غنية المقتصد السائل فيما وقع في توات من قضايا ومسائل لمحمد عبد العزيز البلبالي ت 1261هـ - من بداية باب البيوع إلى باب الاستحقاق دراسة وتحقيق -، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإسلامية، إشراف: محمد خالد اسطنبولي، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أحمد دراية أدرار، السنة الجامعية: 2015/2014م.
- 122) دواس أحسن: صورة المجتمع الصحراوي الجزائري في القرن التاسع عشر من خلال كتابات الرحالة الفرنسيين - مقارنة سوسيو ثقافية -، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الأدب المقارن، إشراف: الأخصر عيكوس، كلية الآداب واللغات، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية: 2008/2007م.

- 123) سليمان عبد القادر: قصائد الشاي في ديوان الشيخ محمد البكري بن عبد الرحمان، ت1339هـ (تحقيق ودراسة)، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في اللغة العربية وآدابها، إشراف: أحمد جعفري، كلية الآداب واللغات، جامعة أحمد دراية (أدرار)، الجزائر، السنة الجامعية: 2014/2013م.
- 124) طموز عبد الكريم: تحقيق فهرس شيوخ الشيخ سيدي عمر بن الحاج عبد القادر التلاني التواتي (ت1152هـ/1739م)، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في التاريخ الوسيط تخصص علم المخطوط العربي، إشراف: بوبة مجاني، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية: 2010/2009م.
- 125) طواهرية أم هانئ: تطوّر الذهنية الاجتماعية بمنطقة توات خلال القرنين الميلاديين التاسع عشر والعشرين- المرأة التواتية أنموذجا-، مذكرة ماجستير في التاريخ، إشراف: عبد الكريم بوصفصاف، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة أحمد دراية، أدرار، السنة الجامعية: 2014/2013م.
- 126) عبد الكريم محمد: الشبكة العمرانية لإقليم توات بولاية أدرار "آليات التنظيم والأداء المحلي"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الجغرافيا والتهيئة العمرانية، إشراف: عثمان طيب، كلية علوم الأرض والكون، جامعة وهران2، السنة الجامعية: 2016/2015م.
- 127) علي محمد: مسائل محمد بن عبد الرحمان بن عمر التلاني (ت1233هـ)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفقه المالكي وتحقيق التراث، إشراف: محمد جرادي، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أحمد دراية (أدرار)، الجزائر، السنة الجامعية: 2015/2014م.
- 128) عليق ريجة: قصر ملوكة بأدرار "دراسة تاريخية، أثرية"، مذكرة ماجستير في الآثار الإسلامية، إشراف: صالح بن قربة، كلية العلوم الإنسانية قسم الآثار، جامعة الجزائر، السنة الجامعية: 2002/2001م.

- 129) لحر كمال: صورة المجتمع الجزائري في (Revue Africaine) 1856-1962م، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، إشراف: ميلود سفاري، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية: 2010-2011م.
- 130) موساوي عريية: الفقارة بمنطقة توات وأثرها في حياة المجتمع - دراسة تاريخية أثرية -، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في الآثار الإسلامية، إشراف: لعرج عبد العزيز، معهد الآثار، جامعة الجزائر، الموسم الجامعي 2006/2007م.
- 131) هداجي عمر: بنية السلطة في المجتمع التواتي، رسالة ماجستير في علم الاجتماع السياسي، إشراف: رميته أحمد، جامعة الجزائر2، الموسم الجامعي: 2011/2012م.
- 132) هرياش زاجية: الوضع الاقتصادي في إقليم توات من خلال مخطوط الغنية في القرنين 18 و19م، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف: عبد المجيد بن نعيمة، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، السنة الجامعية: 2011/2012م.

### المعاجم والأطالس:

- 133) ابن منظور جمال الدين: لسان العرب، المجلد العاشر، دار صادر، بيروت، د.ت.
- 134) بيار جورج، معجم المصطلحات الجغرافية، تر: حمد الطفيلي، ط2، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، لبنان، 2002م.
- 135) الجرجاني علي بن محمد: معجم التعريفات، تح: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، 2004م.
- 136) الرازي محمد بن أبي بكر: مختار الصحاح، مكتبة لبنان، بيروت، 1986م.
- 137) الفيومي أحمد: المصباح المنير، تح: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة، دون تاريخ.
- 138) قطش الهادي: أطلس الجزائر والعالم، دار الهدى، الجزائر، 2009م.

**الملتقيات والندوات:**

- 139) تاوشیخت لحسن: سجلماسة كمحطة للتواصل الحضاري بين ضفتي الصحراء، أعمال ندوة التواصل الثقافي والاجتماعي بين الأقطار الإفريقية على جانبي الصحراء، تنظيم كلية الدعوة الإسلامية بجامعة طرابلس، ليبيا أيام 12-14 ماي 1998م.
- 140) مجموعة مؤلفين، أولاد السي حمو بلحاج، أعمال الندوتين العلميتين التي نظمتها جمعية الدراسات والأبحاث التاريخية والثقافية، بأدرار بين سنتي 2015/2016م.
- 141) محمود غسان نمر: الألعاب الشعبية التقليدية وعلاقتها بالمهارات الحياتية والحركية وبعض عناصر اللياقة البدنية، مؤتمر كلية التربية الرياضية الحادي عشر، الجامعة الأردنية، الأردن، 30 جويلية 2016م.
- 142) المصري مبروك: المدرسة الفقهية التواتية، أعمال الملتقى الوطني الأول بعنوان: "المذهب المالكي في الجزائر"، الجزائر العاصمة، يومي: 21/22 أبريل 2004م.

**المقالات:**

- 143) باتو رضوان: "مؤسسة المخزن في تاريخ المغرب"، مجلة عمران للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد: 02، ع: 05، مجلة صادرة عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة (قطر)، صيف 2013م.
- 144) باحمد محمد: "المقاومات الشعبية في منطقة تيدكلت عين صالح"، مجلة الثقافة الإسلامية، السنة الثانية، ع: 02، الجزائر، 2006م.
- 145) بعثمان عبد الرحمان: "حملة المغيلي على يهود توات وأثرها على الواقع الحربي في المنطقة"، مخبر البحوث الاجتماعية والتاريخية، ع: 04، جامعة بشار، جوان 2013م.
- 146) بن دحان الطيّب: "دور الأودية في التجمعات البشرية (واد قير أنموذجا)"، مجلة دراسات، ع: السابع، جوان 2015م.
- 147) بن سويس محمد: "قراءة في جوانب من العمران القديم لقصر تمنظيط من خلال مخطوط القول البسيط في أخبار تمنظيط"، مجلة رفوف، ع: 10، جامعة أدرار، ديسمبر 2016م.

- 148) بن عبد الله نور الدين: "دور المناخ في تشكيل عمارة الصحراء - قصور قورارة أمموجا -"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد السابع، ع: 22، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة (الجزائر)، دون تاريخ.
- 149) بن عبد المؤمن بهية: "وضعية المرأة التواتية من خلال نوازل الغنية للبلبالي خلال القرن 13هـ/19م"، المجلة الجزائرية للمخطوطات، ع: 12، جامعة وهران 01، جانفي 2015م.
- 150) البوزيدي أحمد: "التاريخ الاجتماعي لدرعة (مطلع القرن 17 - مطلع القرن 20)", مجلة آفاق متوسطة، 1994م.
- 151) تيجاني زاوي: "الأحاجي والألغاز في التراث العربي"، مجلة الحضارة الإسلامية، مجلد: 15، ع: 22، جامعة وهران 01، الجزائر.
- 152) ثياقة الصديق، فاتحي عبد النبي: "النمط المعماري للمدينة الصحراوية ووظائفه الاجتماعية"، مجلة الباحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد: السابع، ع: 22، جامعة قاصدي مرباح، (ورقلة)، الجزائر، 03 مارس 2015.
- 153) جعفري مبارك: "جوانب من الحياة الأسرية في توات بالجنوب الجزائري من خلال النوازل الفقهية (ق18/12م)", مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع: 52، جامعة احمد دراية، أدرار، ديسمبر 2019م.
- 154) حداد فاطمة: "حق الطفل في الحضانة والكفالة"، مجلة الشهاب، ع: 03، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، جوان 2016م.
- 155) حرمة بوفلحة: "من الموارد المائية الجوفية في أدرار الجزائرية - الفقارة نظام كيلها وسوقها المائية -"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية"، المجلد الرابع، ع: 02، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، جوان 2019م.
- 156) الحمدي أحمد: "تحديد وضعية عبيد توات من خلال الكشف والبيان لأصناف مجلوب السودان لأحمد بابا التنبكتي"، مجلة الحضارة الإسلامية، المجلد الخامس عشر، ع: 23، جامعة وهران، دون تاريخ.
- 157) خلف حسين طلال: "حكم العارية"، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، عدد: 02، مجلة تكريت، العراق، جويلية 2009م، ص 20.

- 158) خلف طه صالح: "الكفاءة في عقد الزواج"، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد: 03، ع: 10، العراق، السنة الثالثة.
- 159) الداوي محمد ياسين: "نظام الأسرة في منطقة توات من خلال غنية المقتصد السائل في ما وقع في توات من القضايا والمسائل"، المجلة الجزائرية للمخطوطات، ع: 15، جامعة وهران، ديسمبر 2016م.
- 160) سرقمة عاشور: "تاريخ الثقافة والحياة الاجتماعية في الصحراء الكبرى: الصحراء الجزائرية نموذجاً"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، ع: 15، المركز الجامعي غرداية، الجزائر، 2011م.
- 161) سعد عبد الله محمد: "علاج نشوز الزوجة على وفق المنظور القرآني - دراسة وتحليل -"، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد: 20، العدد: 9، العراق، سبتمبر 2013م.
- 162) شترة خير الدين: القيم الاجتماعية بإقليم توات من خلال أدب النوازل - نوازل عبد الرحمان الجنتوري أمودجا -، مجلة التراث، ع: 17، مخبر جمع دراسة وتحقيق مخطوطات المنطقة وغيرها، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، مارس 2015م.
- 163) شخوم سعدي: "مخطوط نوازل الشيخ باي بن عمر محمد بن المختار بن أحمد بن أبي بكر الكنتي (1865-1927م) عرض لمعالم النشاط العلمي والديني في توات خلال القرن الثالث عشر هجري - التاسع عشر ميلادي -"، المجلة الجزائرية للمخطوطات، المجلد: 06، ع: 07، جامعة وهران، يوم: 30-06-2010م.
- 164) شماخي موسى إسماعيل، معتوق جمال، "دراسة منوغرافية للفقارة في المجتمع التميموني"، مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد: 10، ع: 04، جامعة زيان عاشور (الجلفة)، الجزائر، ديسمبر 2018م.
- 165) طلحة بشير: "منطقة قورارة بين الثبات والتحوّل، دراسة سوسيو انثربولوجية عن منطقة تميمون"، مجلة العلوم الاجتماعية، ع: 25، جامعة عمّار ثليجي (الأغواط)، الجزائر، جويلية 2017م.
- 166) عماري عبد الله: "قراءة معجمية في بنية اللهجة التواتية - دراسة من خلال الأمثال الشعبية -"، مجلة الذّاكرة، المجلد: 04، ع: 01، جامعة قاصدي مرباح (ورقلة)، يوم 2016/01/15م.



- 167) عوفي مصطفى: نسيمه طبشوش، القيم الإسلامية ودورها في حفظ التماسك الأسري، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، ع: 24، جامعة حمه لخضر، (الوادي)، الجزائر، ديسمبر 2017م.
- 168) غيتاوي جلولة: "حاشية عبد الرحمان الجنتوري في الاسترعاء في الخلع"، مجلة رفوف، المجلد السابع، ع: 03، جامعة أحمد دراية، (أدرار)، الجزائر، سبتمبر 2019م.
- 169) محاييب نورالدين: "سلطة المقدس في الصحراء الجزائرية الجنوب الغربي أنموذجا"، مجلة الساوره للدراسات الإنسانية والاجتماعية، ع: 03، جامعة بشار (الجزائر)، جوان 2016م.
- 170) محفوظ رموم: "توات الجغرافيا والمصطلح من خلال المنوغرافيا المحلية والأجنبية"، مجلة الحوار الفكري، المجلد 11، ع: 12، جامعة أحمد دراية، أدرار.
- 171) مقلاتي عبد الله: "موقف الشيخ المغيلي من يهود توات"، مجلة الحقيقة، العدد: 06، جامعة أدرار، ماي 2005.
- 172) المكني عبد الواحد: "من الظواهر الاستهلاكية الجديدة في المجتمعات المغاربية في الفترة الاستعمارية: - الشاي والتكروري - بالبلاد التونسية"، مجلة إنسانيات، ع: 19 - 20، الجزائر، جانفي/ جوان 2003م.
- 173) منصورية قدور: "دور قبيلة كنته في تاريخ إقليم توات"، مجلة القرطاس، ع: 07، جانفي 2018م.
- 174) هرهار عبد الله: "زمن القبيلة وإشكالية السلطة والعنف في المجتمع الصحراوي"، مجلة عُمران، ع: 04، الدوحة، ربيع 2013م.
- 175) واضح شهرزاد، كوسة نورالدين: "مظاهر الهيمنة الذكورية على المرأة في المجتمع الجزائري الحديث في ضوء الكتابات الكولونيالية - بداية الاحتلال -"، مجلة عصور الجديدة، المجلد: 10، ع: 01، جامعة وهران 01 أحمد بن بلة، وهران، مارس 2020م.
- الروايات:**

176) حاج أحمد الصديق: "مملكة الزيوان"، فضاءات للنشر والتوزيع، عمّان (الأردن)، 2015م.

### الصحف والجرائد:

177) المجدوب عزيز: المخزن والضرائب... ضربات لا تنقطع، جريدة الصباح اليومية (النسخة الإلكترونية)، المغرب الأقصى، 10 سبتمبر 2018م.

### الحصص الإذاعية:

178) إذاعة أدرار الجهوية، حصة مُسجّلة بعنوان: شهادة القرنين أم الخير كرومي، يوم 10 جوان 2020.

# الفهارس

## فهرس الأماكن والبلدان

- تبلكوزة: 31، 33.
- تسايت: ص 32، 37، 54، 55، 56، 63، 64، 205.
- تشيت: ص 73.
- تكدا: ص 53.
- التكرور: ص 43، 66.
- تلمسان: 32، 49، 67، 121.
- تمراست: ص 21، 42.
- تمنطيت: ص 28، 38، 39، 43، 47، 52، 54، 63، 71.
- تنبكت: ص 55، 192، 195، 197، 198، 236.
- تنزروفت: ص 21، 25، 28.
- توات: 20، 21، 22، 25، 26، 28، 29، 30، 32، 33، 37، 38، 39، 40، 41، 42، 43، 44، 45، 46، 47، 48، 49، 50، 51، 52، 53، 54، 55، 56، 57، 58، 59، 60، 61، 63، 64، 65، 66، 67، 68، 69، 70، 72، 73، 76، 80، 81، 82، 84، 85، 87، 89، 90، 91، 92، 98، 99، 100، 101، 102، 103، 106، 107، 108، 109، 110.
- « أ »
- أدرار: ص 21، 42، 45، 52.
- الأطلس الكبير: ص 27، 54.
- الأطلس التلي: ص 48.
- الأطلس الصحراوي: ص 48، 61.
- إفريقية: ص 62، 64.
- أكيدز: ص 55.
- أمقيدن (واد): ص 21، 24، 25، 27، 33، 52.
- الأندلس: ص 67.
- ايقدي (عرق): ص 23.
- ايقلي: ص 27.
- إينغر: ص 43، 44.
- أولف: ص 41، 42، 43، 61.
- « ب »
- البحر الأحمر: ص 22.
- بودة: ص 28، 37، 52، 53، 54، 59، 63.
- « ت »
- تادمايت (هضبة): ص 21، 23، 24، 42، 43.
- تافيالات: ص 56، 64، 232، 258.

الحناء (واد): ص 59.	111، 112، 113، 116، 120، 121،
« ج »	122، 124، 125، 126، 128، 129،
الجزائر: ص 21، 60، 159، 235.	134، 137، 140، 141، 142، 153،
حير (واد): ص 26، 27، 28، 59.	155، 158، 160، 164، 165، 167،
« د »	171، 175، 176، 179، 181، 182،
درعة: ص 48.	184، 186، 188، 189، 191، 193،
الدغامشة: ص 36.	194، 195، 196، 197، 198، 199،
« ر »	200، 203، 204، 205، 206، 208،
رقان (وركلان): ص 25، 28، 37، 41،	209، 210، 211، 215، 217، 218،
54، 63، 66، 211.	220، 230، 232، 234، 235، 236،
ريغ: ص 54.	237، 238، 239، 240، 241، 242،
« ز »	243، 244، 245، 250، 258.
زاوية أبي نعامة: ص 43.	تونس: ص 64.
زوزفانة (واد): ص 27.	تيدكلت: ص 22، 25، 29، 41، 42،
« س »	43، 44، 60، 61، 146، 241،
الساورة (واد): ص 21، 27، 28.	256، 258.
سبخة أزل ماتي: ص 25.	تيكورارين (فورارة، تيميمون) : 22، 25،
سبخة مكرغان: ص 25.	27، 32، 33، 34، 35، 36، 38، 46،
سجلماسة: ص 37، 46، 48، 53، 54.	47، 52، 54، 55، 56، 59، 60، 61،
سفور (واد): ص 27.	63، 64، 66، 88، 158، 211، 212،
السودان: ص 21، 32، 39، 44، 46،	229، 230، 231، 233، 239، 241،
53، 54، 55، 61، 65، 66، 73، 75،	256، 259.
115، 197، 198، 206، 211، 230،	تينركوك: ص 33، 77.
231، 235.	« ح »

- السوس: ص 54، 63، 73.  
سيدي موسى (رق): ص 25.  
سيرينياك: ص 46.
- « ش »  
شاش (عرق): ص 21، 23، 43، 45.  
شروين: ص 25، 35.  
شنقيط: ص 73  
شيدون (واد): ص 27.
- « ص »  
الصحراء: ص 21، 22، 31، 37، 45،  
47، 49، 52، 54، 59، 63، 64،  
65، 67، 73، 109، 115، 218،  
219، 224، 225، 230، 235.
- « ط »  
طلمين: ص 35.
- « ع »  
العراق: ص 65.  
العرق الشرقي: ص 23.  
العرق الغربي: ص 23، 24، 32، 33.  
عين صالح: ص 38، 42، 43، 44، 61.
- « ف »  
فاس: ص 189.  
فرنسا: ص 56، 235، 236.  
فقارة الزوى: ص 31، 42.
- فم الحنق: ص 27.
- « ق »  
قاريت (واد): ص 29.  
القيروان: ص 48.  
قسنطينة: ص 44.  
قصر بوعلي: ص 40، 65.  
القنادسة: ص 108.  
القبائل (منطقة): ص 60.
- « م »  
مالي: ص 39، 50.  
المحيط الأطلسي: ص 22، 45، 48.  
مراكش: ص 43، 73، 234، 239.  
مسعود (واد): ص 27، 28، 29، 37، 39.  
مصر: ص 45، 62.  
المغرب: ص 21، 27، 28، 36، 39، 47،  
48، 49، 53، 54، 55، 59، 60،  
61، 62، 63، 65، 66، 69، 75،  
109، 210، 230، 235.  
ملوية (نهر): ص 28.  
المنيعة: ص 27.  
ميزاب: ص 61.
- « ن »  
نوميديا: ص 32، 54.  
نون (واد): ص 40، 48.

« ي »

اليمن: ص 234.



## فهرس القبائل والأعلام

« أ »

- آت القاضي: ص 34.  
آت لحسن: ص 34.  
الأحرار: ص 36، 68، 71، 72، 110، 114، 118، 137، 184.  
أحمد ابن موسى: ص 64.  
أحمد الطاهري الإدريسي: ص 38، 49، 50، 51.  
أحمد المنصور الذهبي: ص 56، 66، 232، 234، 236، 237، 239.  
أحمد بابا التنبكتي: ص 75، 208.  
أحمد بن الحاج الأمين التواتي الغلاوي: ص 43.  
أحمد بن حرمة: ص 84، 87.  
أحمد بن خالد الناصري: ص 56، 59، 62، 73، 75.  
أحمد بن مولاي الكبير: ص 100.  
إسماعيل العربي: ص 62.  
الأشراف: ص 36، 41، 42، 43، 68، 69، 70، 71، 118، 137، 148، 184، 240.  
الأغواطي: ص 32، 42، 44، 61.  
أكدوع (قبيلة): ص 66.  
أولاد أيعيش: ص 63.  
أولاد بن إيدير: ص 59.  
أولاد حسان: ص 63.  
أولاد خير الله: ص 59.  
أولاد طلحة: ص 63.  
أولاد عبد الجليل (قبيلة): ص 59.  
أولاد عبيد الله: ص 63.  
أولاد عياش: ص 59.  
أولاد محمد: ص 63.  
أولاد منصور: ص 63.  
آيت عطا الله: ص 73.  
ابن بابا حيدة التمنطيبي: ص 39، 60، 242، 258.  
ابن حول: ص 53.  
« ب »  
الباجي: ص 84.  
باي بن عمر الكنتي: ص 162.  
البرامكة: ص 40، 41، 65.  
البربر: ص 46، 47، 55، 57، 58، 60، 62.  
البرزلي: ص 116.

- البصري: ص 136.
- ابن بطوطة: ص 37، 53، 55.
- ابن بعمر: ص 189.
- البلبالي: ص 86، 95، 99، 110، 111، 148، 242، 247.
- بلكين بن زيري الصنهاجي: ص 62.
- ابن رشد: ص 99.
- بني العبّاس: ص 41.
- بني عبد الواد: ص 67.
- بني وطاس: ص 34.
- بني يفرن: ص 59.
- بوعمامة (الشيخ): ص 36.
- البيزنطيين: ص 57.
- « ت »
- التكرور: ص 48، 51، 66.
- « ج »
- الجنثوري: ص 60، 68، 75، 85، 117، 88، 166، 209، 242، 253.
- الجيتول: ص 47، 52.
- « ح »
- حسن الوزان: ص 32، 37، 54، 55، 231.
- أبي حفص: ص 86.
- « خ »
- ابن خلدون: ص 28، 32، 38، 46، 47، 49، 54، 58، 63، 64، 211، 231، 233.
- الخلط (قبائل): ص 56.
- خليل (المالكي): ص 87.
- الخنافسة: ص 33، 63، 64، 258، 259.
- « د »
- دوفال: ص 112.
- « ذ »
- ذوي منيع: ص 63، 64، 258، 259.
- « ر »
- ابن رشد: ص 99.
- رشيد بلّيل: ص 61، 249.
- الرومان: ص 45، 46، 57.
- « ز »
- الزجلاوي: ص 40، 81، 85، 87، 98، 101، 131، 151، 152، 153، 171.
- زناتة: ص 33، 36، 46، 47، 49، 54، 57، 58، 59، 60، 61، 62، 63.
- أبو زيد: ص 86، 180، 198.
- « س »
- السراج: ص 36، 44، 64.
- سعيد بن إبراهيم قدورة: ص 74، 75.

- عبد الله بن بركة: ص 232.
- العبيد: ص 65، 66، 69، 70، 73، 74، 76، 97، 118، 135، 137، 177.
- العرب: ص 36، 43، 46، 49، 56، 60، 62، 63، 64، 72، 77، 82، 109، 187، 234، 249.
- عقبة بن نافع الفهري: ص 48.
- علال بن محمد: ص 234.
- علي الشريف (مولاي): ص 42.
- علي بن الطيّب: ص 49.
- عمر الأكبر: ص 87.
- عمر بن عبد القادر التلاني: ص 85.
- العياشي: ص 27، 28، 36، 55، 56، 205.
- « غ »
- الغانيون: ص 66.
- الغانمة (قبيلة): ص 242.
- « ف »
- الأفارقة: ص 65، 109.
- الفاطميون: ص 62.
- الغشتالي: ص 55، 232، 234.
- الفلان (قبيلة): ص 112، 191.
- « ك »
- الكاندهلوي: ص 84.
- سعيد بن الحسن: ص 234، 239.
- السينغاليون: ص 66.
- سيد البكري: ص 87، 88.
- « ص »
- صالح باي: ص 44.
- صنهاجة: ص 74.
- الصونغاي: ص 66.
- « ض »
- ضيف الله: ص 91، 132، 161، 204، 212، 251.
- « ط »
- الطاهر الحدّاد: ص 112.
- الطاهر بن عبد المؤمن: ص 49.
- « ع »
- عبد الحق البكري: ص 94.
- عبد الرحمان بن عمر: ص 258.
- عبد الرحمان التلاني: ص 84.
- عبد الرحمان بن أبي نعامة: ص 43.
- عبد الرحمان السعدي: ص 50.
- عبد السلام الجزولي: ص 96.
- عبد الكريم بن البكري: ص 85، 96، 100، 146.
- عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم: ص 208.
- عبد الله الرقاني (مولاي): ص 41.

- المهدي (أمير الموحدين): ص 49.
- الموحدين: ص 47، 59، 63.
- المولى إسماعيل: ص 73.
- « ن »
- ناصر بن رحو: ص 239.
- « ه »
- هارون الرشيد: ص 40، 65.
- هيرودوت: ص 52.
- « ي »
- اليهود: ص 38، 46، 47، 65، 66، 67، 68.
- كنته: ص 43.
- كنكان موسى: ص 50.
- « م »
- مالك بن أنس (الإمام): ص 62.
- المحارزة (قبيلة): ص 33، 63، 258.
- محمد بن أبّ المزمرى: ص 77، 91، 132، 161.
- محمد بن الشريف (مولاي): ص 69، 234.
- محمد بن عبد الرحمان البلبالي: ص 84.
- محمد بن عبد الكريم التمنطيبي: ص 49، 58، 64، 66.
- محمد بن عبد الكريم المغيلي: ص 38، 40، 65، 67، 147.
- محمد بن عمر الجعفري البوداوي: ص 32، 49، 58.
- المستنصر العبيدي: ص 62.
- المثربطين: ص 41، 68، 69، 70، 71، 118.
- المثربطين: ص 59، 70.
- المرينين: ص 47، 59.
- مسعود بن واند المغراوي: ص 59.
- المعقل: ص 46، 47، 49، 54، 60، 62، 63، 64.
- مغراوة (قبيلة): ص 59.

# فهرس الموضوعات

## فهرس الموضوعات

02.....	المقدمة.....
	الفصل الأول: توات، الجغرافيا، التاريخ والمجتمع
	المبحث الأول: الموقع والمظهر الطبيعي
20.....	الموقع والحدود الجغرافية.....
22.....	الموقع الفلكي.....
22.....	الخصائص التضاريسية.....
26.....	الأودية.....
29.....	المناخ.....
	المبحث الثاني: الأقاليم التواتية (قصورها وواحاتها)
32.....	إقليم تيفورارين.....
37.....	إقليم توات الوسطى.....
41.....	إقليم تيدكلت.....
	المبحث الثالث: توات تاريخياً: التعمير البشري، أصول التسمية، توات في الكتابات التاريخية
45.....	تعمير الإقليم.....
47.....	أصل التسمية (توات).....
52.....	توات في الكتابات التاريخية.....
	المبحث الرابع: التشكيل البشري وأبرز الفئات المكوّنة للمجتمع التواتي
57.....	المجتمع التواتي.....
57.....	البربر.....

- 62.....العرب -
- 65.....البرامكة -
- 65.....الأفارقة -
- 66.....اليهود -
- 68.....التراتبية الاجتماعية -
- 69..... أ - فئة الأشراف -
- 70..... ب - فئة المرابطين -
- 71..... ج - فئة الأحرار -
- 71..... د - فئة الحراطين -
- 74..... و - فئة العبيد -

### الفصل الثاني: الخِطبة والزواج وتكوين الأسرة بالجهة

#### المبحث الأول: الخِطبة وضوابط اختيار القرين بالمجتمع المحلي

- 80..... الأسرة النواة والأسرة الممتدة (مفاهيم عامة) -
- 83..... الخِطبة في توات بين العرف والشرع -
- 88..... اختيار القرين بين الحرّية الفردية وصرامة الأعراف المحليّة -
- 89..... أ- ضوابط وأسس اختيار الزوجة -
- 91..... ب- قبول أو ورفض الفتاة للقرين بين الحرّية الشخصية وتعديّ السلطة الذكورية -
- 95..... ج- بعض شروط الفتاة لقبول الخاطب -
- 98..... د- بعض عادات مرحلة الخِطبة -

#### المبحث الثاني: نظام الزواج ومؤشّر حركته بالجهة

- 99..... معدّل سنّ الزواج الأول (قراءة في الأرقام) -



- 99..... سن الزواج الأول لدى الفتاة.....
- 101..... سن الزواج الأول عند الشاب.....
- 102..... الزواج الداخلي.....
- 103..... الزواج من ابنة العم.....
- 105..... الزواج من داخل القبيلة أو القصر.....
- 107..... الزواج من خارج القبيلة خيار ثان.....
- 108..... مبدأ الكفاءة في الزواج بالمجتمع المحلي.....
- 111..... تعدد الزوجات.....
- المبحث الثالث: الزواج والمراسيم الزوجية**
- 116..... الصداق قيمته ومضامينه.....
- 117..... مكوناته.....
- 120..... دفع المهور بين التعجيل والتأخير.....
- 123..... جهاز العروس.....
- 125..... العقد.....
- 126..... وكالة الزوجين في العقد.....
- 128..... المراسيم الزوجية.....
- 129..... التحضيرات الأولية.....
- 131..... وليمة العرس.....
- 132..... الحجة.....
- 134..... ليلة الدخول.....

## الفصل الثالث: الطفل وواقع العلاقات الأسرية

## المبحث الأول: الطفل والأسرة

- 140..... - عملية إنجاب الطفل ومؤثر حركة الإسامة بالجهة.
- 145..... - إسامة الأطفال بالجهة (مرجعيتها ودلالاتها).
- 149..... - رضاعة الطفل.
- 150..... - الحضانه

## المبحث الثاني: تنشئة وتعليم الطفل

- 154..... - تنشئة الطفل وتربيته.
- 156..... - تربية وتنشئة الإناث.
- 158..... - تعليم الأطفال.

## المبحث الثالث: واقع العلاقات الأسرية

- 162..... - جوانب من العلاقات الأسرية.
- 163..... - طبيعة العلاقات القائمة بين الأبناء.
- 164..... - حظوة الذكر والأنثى في الأسرة.
- 168..... - مكانة الابن الأكبر ودوره في الأسرة.
- 170..... - توتر العلاقات الأسرية (صورها وأسبابها).
- 173..... - مشاكل الميراث.

## المبحث الرابع: العلاقات الزوجية وظاهرة الطلاق بالمجتمع المحلي

- 176..... - طبيعة العلاقة الزوجية.
- 178..... - الخلافات الزوجية وصورها.
- 186..... - انحلال الربطة الزوجية ( قراءة في الأسباب والدوافع).

- 188..... ملاحظات عامة حول الطلاق في توات.
- 192..... أسباب الطلاق وخلفياته بالجهة.
- الفصل الرابع: الغذاء وواقع الحياة اليومية والأوضاع المادية لدى الأسرة المحليّة**
- المبحث الأوّل: الغذاء الأسري (مكوّناته وثقافته)**
- 203..... التمر قاعدة غذاء أهل المنطقة.
- 207..... الشاي.
- 211..... الخضر والفواكه.
- المبحث الثاني: الحياة اليومية عند الأسرة المحليّة**
- 215..... الأنشطة اليومية.
- 220..... الأنشطة الترفيهية والترويحية.
- 226..... الأمثال والألغاز والحكايات من عناصر الترفيه بالجهة.
- المبحث الثالث: الأوضاع المادية لدى الأسرة التواتيّة**
- 231..... الواقع المادي للأسرة.
- 237..... الضرائب والجبانات المفروضة على الأهالي.
- 237..... الكلف المالية الشرعية.
- 239..... الضرائب العرفية.
- المبحث الرابع: الأملاك الأسرية (أقسامها وأهمّيّتها)**
- 245..... الأملاك العقارية.
- 246..... ضبط حدود الأملاك العقارية وتوثيق عقود حيازتها.
- 249..... أنواع الأملاك العقارية.
- 255..... الأملاك المنقولة.

- 264..... الخاتمة -
- 270..... الملاحق -
- 286..... قائمة المصادر والمراجع -
- 305..... فهرس الأماكن والبلدان -
- 309..... فهرس القبائل والأعلام -
- 314..... فهرس الموضوعات -

## ملخص الأطروحة

تروم الدراسة الموسومة بـ "الأسرة في منطقة توات خلال القرنين (18 و19م)" للبحث في ماهية الأسرة التواتية وتتبع مسار بنائها وتطور بنيتها، من خلال الوقوف على أهم مراحل تكوينها انطلاقاً من مرحلة الخطبة التي رصدنا فيها أهم عاداتها وأعرافها، وصولاً إلى الزواج والاحتفالات الزوجية وأبرز مراسيمها وتقاليدها، ثم عرجت الدراسة للحديث عن ما بعد نشأة الأسرة وأبرز تحديّ يواجهه الزوجان مُتمثلاً في عملية إنجاب الأطفال وتربيتهم ورعايتهم وتعليمهم، كما سلّط الضوء على واقع العلاقات الأسرية وطبيعة العلاقة الزوجية في حالة صفائها وتوترها بالمنطقة، لتختتم الدراسة فصولها بالحديث عن النظام الغذائي والثقافة الغذائية المعتمدة لدى الأسرة المحليّة، والإشارة إلى أهم الأنشطة اليومية والترفيهية ورصد أنواع الأملاك العائلية وفهم منطق التملك وأبعاده بالجهة.

**الكلمات المفتاحية:** الأسرة، توات، الخطبة، المراسيم الزوجية، العلاقات الأسرية، العلاقة الزوجية، الأنشطة اليومية والترفيهية، الأملاك الأسرية.

### **Abstract:**

Study entitled "The Family in the Tuat Region during the 1800s (1800s-1900s)". It tracks the progress of its building and the growth of its structure by pinpointing the key stages of its development. The part of the sermon in which we looked at the most important norms and customs leading up to marriage, marital rites, and the most important decrees and traditions. Then the study went to discuss the post-family scenario and the difficulties that couples confront. It highlighted the reality of family interactions by using the process of childbearing, raising, care, and education as an example, Considering the nature of the marriage connection in the face of the region's stillness and tension. The study finishes with a discussion of the local family's nutrition and food culture, as well as the most essential daily and leisure activities, family property monitoring, and understanding.

**Key words:** Family, Tuat, engagement, marriage, customs and traditions of marriage, family relationships, marital relationship, household nutrition, leisure and daily activities, family property.